المركز الجامعي أحمد الونشريسي تيسمسيلت

معهد العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

قسم علوم التسيير

الموضوع:

الاتجاهات الحديثة للخدمات المصرفية الجزائرية

دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية – تيارت

مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر ل م د في العلوم التجارية و علوم التسيير

تخصص علوم مالية

إعداد الطالبتين:

مساح وفاء

لعكاف عائشة

إشراف الأستاذ

روشو عبد القادر

لجنة المناقشة

الأستاذ: بلحسين لخضر	رئيسا
الأستاذ : روشو عبد القادر	مقررا
الأستاذ: بن الشيخ عبد الرحمان	ممتحنا

السنة الجامعية: 2016/2015

كلمة شكر

رَبِّ أَوۡزِعۡنِيٓ أَنۡ أَشۡكُرَ نِعۡمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنۡ أَعۡمَلَ صَٰلِحٗا تَرۡضَىٰهُ وَأَدۡخِلۡنِي

بِرَحۡمَتِكَ فِي عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ ١٩ النمل 19- "

نشكر الله عز و جل على جزيل نعمه ،نشكر المعترف بمنه و الائه ، فالحمد لله الكريم الوهاب اولا و اخيرا الذي وفقنا لاتمام هذا العمل.

اوجه عبارات الشكر و التقدير الامتنان الى الاستاذ المشرف "روشو عبد القادر" الذي لم يبخل علينا بالتوجيهات و النصائح حفظه الله.

الى كل من ساعدنا من قريب او بعيد و لو بكلمة طيبة.

الى كل اعضاء اللجنة التي ستناقش هذا العمل.

عسى ربنا ان ينفعنا بما كتبنا و ينفع قارؤوها بما سطرنا.

بارك الله فيكم جميعا

الإهـــــداء

اهدي ثمرة جهدي و تعبي الى من غمرتني بحبها و سقتني بعطفها

و حنانها ،اليك يا اعز الناس و اقربهم الى قلبي اليك " امي".

الى من كابد الالام و الصعاب ووقف ضد العقبات الى من لايزال صامدا لينير دروب

حياتنا الى القلب الذي علمني معنى الحياة اليك "ابي العزيز"

الى مساندي و رفيق دربي زوجي اليك " عبد القادر"

الى حبيباتي و نور عيني بناتي "ريتاج"و "ريهام"

الى الغاليات على قلبي و اعز صديقاتي "ربيعة "و "وفاء".

الى كل من جمعتني بهم المحبة ،المودة و الصداقة.

عائشة

الإهـــداء

الى أحلى ملاك ,الى من جعل الله الجنة تحت أقدامها و أوصاني بها خيرا,اليك أمي الحبيبة حليمة

الى سندي ...الى من يقف خلف كل خطواتي ...الى من دفعني و غرس بداخلي حب العلم و العمل الى والدي الغالي أحمد.

الى مصدر العطاء , الى من ساندتني في انجاز هذا العمل المتواضع خالتي عائشة

الى روح أعز الناس و أطهرها الى فلذة كبدي و ملاكي أسامة رحمه الله

الى نبع الحنان و مصدر العطاء الى من كن معي بالدعاء جداتي الزهرة و يامنة

الى من جمعني به صلة الرحم و الأخوة قرة عيني بدر الدين

الى من تقاسمن معي دفء البيت و حميمية الأسرة فعشن معي أحلى أيام العمر اخواتي الحبيبات الهام , أمال , ايمان رعاهم الله

الى بسمة العائلة و كتكوتها الى أحلى ملاك حبيبي أنس

الى من لم يتسع المقام لذكرهم و اتسع قلبي لحفظهم عائلتي مساح و سحوان

الى من تقاسمت معي هذا العمل و تحملت معي عناءه ...لنسعد بثمرته معا صديقتي لعكاف عائشة و عائلتها الكريمة

الى كل من شغلوا القلب و الفؤاد و حفروا في مذكرة حياتي الى أشخاص ربطتني بهم صداقة و محبة لتظل كالوشم في الذاكرة الى كل أصدقاء العمل و أصدقاء دراستي الجامعة

أهدي لكل هؤلاء هذه الثمرة

وفاء

قـائمة الجـداول:

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	شبكة الموزع الآلي للأوراق النقـدية	53
02	الشباك الآلي للأوراق النقدية	53
03	إحصائيات استخدام بطاقة CIB في أجهزة الصراف الآلي و نقاط نهائي البيع	60
04	يبين ترتيب الدول حسب عدد مستعملي الانترنت لسنة 2012	67
05	تطور سوق الهاتف النقال في الجزائر من 2006 الى 2012	69
06	المديريات الجهوية لبنك الفلاحة و التنمية الريفية لولايتي تيارت و تيسمسيلت .	78

قـــــــــــــائمة الأشـــــــكال :

الرقم	عنـوان الشـكل	الصفـحة
01	شكل يبين أطراف التعامل بالبطاقة و العلاقة بينهم	46
02	شكل يبين معاملة تتضمن استخدام الشيك الالكـتروني	49
03	شكل بأعمدة بيانية يمثل توزيع عدد البطاقات على البنوك الى غاية 2011	60
04	تمثيل احصائيات استخدام بطاقة CIB في أجهزة الصراف الالي	61
05	تمثيل بياني بأعمدة بيانية يبين ترتيب الدول حسب عدد مستعملي الانترنت سنة 2012	68
06	أعمدة بيانية لمتعاملي الهاتف النقال في الجزائر للفترة من 2006 الى 2012 م	70
07	المخطط التنظيمي لوكالة "541"	79
08	شكل يبين عمليات الوكالة و الوكالات الاخرى	87
09	شكل يبين خدمة البنك الالكتروني	89
10	شكل يبين صفحة للدخول الى فحص الحساب البنكي	90
11	خدمة طلب الاشتراك في البنك عن بعد	90

قائمة الملاحق:

الرقم	العنــوان
01	شكل يخص جهاز المينيتال
02	شكل يخص جهاز الفيزوفون
03	شكل يخص شبكة الموزع الالي للأوراق النقدية
04	شكل يخص الشباك الالي للأوراق النقدية
05	شكل يخص نهائي نقطة الدفع

قائمة الإختصارات

الرقم	الكلمة	شرحها بالغة الفرنسية	شرحها بالغة العربية
01	**SWIFT**	**Society for world wide interbank financial telecommunication**	جمعية الإتصالات المالية بين البنوك في جميع أنحاء العالم
02	**SATIM**	**Société d'automatisation des transactions interbancaire et de la monétique**	شركة النقد الآلي و العلاقات التلقائية بين البنوك
03	**ATCI**	**Algerie télécompensation interbancaire**	نظام المقاصة الإلكترونية بين البنوك
04	**AEBS**	**Algerie E-banking service**	الجزائر لخدمات الصيرفة الإلكترونية
05	**DAB**	**Distributeur automatique de billets**	الموزع الآلي للأوراق النقدية
06	**GAB**	**Guichet automatique de billets**	الشباك الآلي للأوراق النقدية
07	**EFT**	**Electronic financial transactions**	التحويلات المالية الإلكترونية
08	**TPE**	**Terminal de payment electronic**	نهائي نقطة الدفع الإلكتروني

ملخص

يعتبر القطاع المصرفي العمود الفقري لاقتصاد البلاد و هو من عناصر التنمية الاجتماعية و الاقتصادية للأمة و أن رفع مستوى الأداء فيه كفيل برفع مستوى أداء الاقتصاد الوطني، لذا قمنا بتسليط الضوء عليه في بحثنا هذا من خلال تناولنا لنظرة عامة حول النظام المصرفي الجزائري و كذا أهم منعرجات الإصلاح الكفيلة بتصحيح مسار جهازنا المصرفي و الرقي به الى مستوى الأداء المطلوب خصوصا مع دخول الجزائر الى مرحلة اقتصاد السوق، فكان لزاما على بنوكنا الارتقاء إلى المكانة المطلوبة التي تجعلها قادرة على البقاء و المواجهة , لا يمكننا إنكار الدور التقليدي للمصارف و حيث أن الصناعة المصرفية مهنة قديمة قائمة على قبول الودائع

و تقديم القروض كان من الضروري التطرق الى أنواع الخدمات المصرفية التقليدية و أمام التوسع الكبير في استخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال حيث أصبحنا نعيش في مجتمع تمس فيه الانترنت مختلف جوانب حياتنا و أمام هذه الموجة أصبح هناك دور جديد مسند لبنوكنا التي أصبحت ملزمة و ليست مخيرة لمواكبة المستجدات و التغيرات لما يحققه استخدام التكنولوجيا من فوائد في ربح الوقت و الجهد و التكلفة و منه فان هذه الثروة الرقمية و المعلوماتية تمثل فرصة أمام المؤسسات المالية لتحقيق قفزة نوعية و مهمة لتطوير خدماتها فقمنا بصياغة الاشكالية ما هو واقع الإبداع والابتكار الإلكتروني في الخدمات المصرفية الجزائرية ؟ من خلال التطرق الى واقع الخدمات المصرفية الالكترونية في الجزائر و خلاصة مشروع الصيرفة الالكترونية .

و حتى لا تبقى دراستنا منحصرة على الجانب النظري قمنا بإسقاط مختلف جوانب القسم النظري على الواقع العملي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة تيارت–و كخلاصة لمشروعنا وجدنا أن الفجوة الرقمية بين بنوكنا ونظرائها من البنوك في الدول المتطورة لا تزال كبيرة , و أن المشكلة حسب رأينا تكمن في المجتمع بالدرجة الاولى لأن التكنولوجيا متوفرة لكن تهيئة المجتمع تسبق توفير التكنولوجيا فلا بد من تهيئة واقعه الاجتماعي لتقبل تكنولوجيا المعلومات و اعادة هندسة تضاريسه ليتلاءم و هذه التكنولوجيا.

الكلمات المفتاحية: وسائل الدفع، البنوك، العصرنة، الخدمات الإلكترونية

الإهداء

التشكرات

الملخص.....I

الفهرس..... II

قائمة الجداول..... V

قائمة الأشكال.....VI

قائمة الملاحق.....VII

قائمة الاختصارات.....VIII

مقدمة :..... أ-د

الفصل الأول : الجهاز المصرفي و محاور الاصلاح الكفيل برفع مستويات الأداء..... 06

مقدمة الفصل.....07

المبحث الأول : نظرة عامة حول النظام المصرفي الجزائري..... 08

المطلب الأول : نشأة النظام المصرفي الجزائري..... 08

المطلب الثاني : أهمية المنظومة المصرفي في مسار التنمية الاقتصادية..... 13

المطلب الثالث : واقع و تحديات النظام المصرفي الجزائري.....16

المبحث الثاني: مسار الاصلاحات في القطاع المصرفي الجزائري.....19

المطلب الأول : الاصلاح المصرفي من خلال قانون القرض و البنك لعام 1986..... 19

المطلب الثاني : الاصلاحات المصرفية من خلال قانون النقد و القرض 90-10..... 20

المطلب الثالث: التعديلات الواردة على قانون النقد و القرض 90-10..... 18

الفصل الثاني :الخدمات المصرفية التقليدية و انواعها..... 27

مقدمة الفصل.....28

المبحث الاول : الودائع المصرفية و استراتيجية جذبها..... 29

المطلب الاول : مفهوم الودائع المصرفية و أهميتها..... 29

المطلب الثاني : أشكال الودائع المصرفية..... 32

المطلب الثالث: الاستراتيجيات الأساسية في جذب الودائع..... 35

المبحث الثاني : عموميات حول القروض البنكية..... 40

المطلب الأول : ماهية القروض المصرفية..... 40

المطلب الثاني : أصناف القروض المصرفية..... 41

المطلب الثالث : الاعتبارات الواجب مراعاتها عند منح القروض..... 43

الفصل الثالث :عصرنة الخدمات المصرفية الجزائرية..... 47

مقدمة الفصل الثالث.....48

المبحث الأول :واقع الخدمات المصرفية الالكترونية..... 49

المطلب الأول :انواع الخدمات المصرفية الالكترونية 49

المطلب الثاني :اهم التكنولوجيات المطبقة على المصارف..... 56

المطلب الثالث :الانظمة الحديثة المستخدمة في عصرنة المصارف الجزائرية..... 60

المبحث الثاني: الصيرفة الالكترونية كمدخل لعصرنة البنوك الجزائرية..... 67

المطلب الأول :تبني الجزائر للصيرفة الالكترونية..... 67

المطلب الثاني :واقع قنوات الصيرفة الالكترونية في النظام المصرفي..... 71

المطلب الثالث: خلاصة مشروع تطوير نظام الصيرفة الالكترونية في الجزائر..... 75

الفصل الرابع :دراسة حالة الخدمات المصرفية الحديثة في BADR تيارت..... 79

مقدمة الفصل الرابع.....80

المبحث الأول نظرة عامة حول بنك الفلاحة و التنمية الريفية :..... 81

المطلب الأول: ماهية بنك الفلاحة و التنمية الريفية : 81

المطلب الثاني بطاقة تعريفية للوكالة 541 بتيارت :..... 82

المطلب الثالث الهيكل التنظيمي و الخدمات التي تقدمها الوكالة:..... 84

المبحث الثاني الخدمات المصرفية الإلكترونية في بنك البدر : 90

المطلب الأول تكنولوجيات بنك البدر عبر المسار الزمني :..... 90

المطلب الثاني جهود بنك البدر في تطبيق الخدمات و الأنظمة الحديثة :.....92

المطلب الثالث الموقع الإلكتروني لبنك الفلاحة و التنمية الريفية :..... 94

الخاتمة.....98

قائمة المصادر و المراجع.....102

الملاحق

تمهيد:

لقد تمكنت السلطة الجزائرية من استكمال سيادتها الوطنية بتحرير سياساتها المالية و المصرفية من التبعية الأجنبية حتى تتمكن من مسايرة متطلبات التنمية المنشودة للاقتصاد الجزائري و من أجل بعث هذه التنمية في جميع المجالات و منها النشاط المالي و المصرفي أنشأت نظام مصرفي جزائري قائم بذاته و منسجم و متطلبات التنمية المنشودة باعتباره بمثابة القلب النابض لكل النشاطات و أن عصرنة النظام المصرفي أصبح من الحتميات و أن تطويره ضرورة لابد منها تماشيا مع التغيرات الاقتصادية المختلفة خاصة العولمة و تكنولوجيا المعلومات والاتصالات و أن تطوير النشاط المصرفي مرتبط بتطوير خدماته اذ أن درجة الطلب عليها تدل على درجة التقدم الاقتصادي للبلد أما عرضها فهو يعمل على تحقيق رفاهية المجتمع حيث انتقلت البنوك من تقديم خدمات تقليدية محصورة في الإيداع و الإقراض إلى اقتحام مجالات متعددة في تقديم خدماتها المصرفية و غير المصرفية، فقد أصبح التنافس في تقديم أرقى الخدمات هدفا تسعى لتحقيقه الكثير من المنظمات الخدمية ومنها البنوك و ذلك بعد أن صارت جودة الخدمة هي المعيار الأساسي لنجاحها و ضمان بقائها و استمرارها في السوق و زيادة ربحيتها حيث تصدر موضوع جودة الخدمات اهتمام العديد من الباحثين و هذا ما جعل البنوك تتبنى مظاهر التكنولوجيا التي عرفتها الساحة البنكية في الآونة الأخيرة سعيا منها للاستفادة القصوى من هذه التكنولوجيا في مجال تطوير و تحديث جودة خدماتها.

وأمام الأوضاع التي تعرفها الساحة الاقتصادية في الجزائر في الآونة الأخيرة من تهاوي أسعار البترول و تراجع كافة المؤشرات الاقتصادية من اختلالات في الميزانية باعتباره المورد الرئيسي للخزينة العمومية و تراجع كل من احتياطي سعر الصرف و صندوق ضبط الموارد و هي بمثابة بوادر لأزمة حقيقية تبحث فيها الحكومة الجزائرية على رهانات تضعها كحلول لتحل محل الجباية البترولية للخروج من الوضع الحالي المتسم بالتبعية شبه المطلقة للمحروقات و هذا لا يمكن الا بتطوير قطاعات أخرى خارج المحروقات لعل أهمها القطاع المصرفي باعتباره وسيلة التمويل الرئيسية للاستثمارات المنتجة و ما يلعبه من دور فعال في تقوية ما يطلق عليه بالقروض السليمة الموجهة للاقتصاد المنتج الذي هو رهان الحكومة في ظل الوضع الراهن .

و عليه نطرح الإشكالية التالية:

ما هو واقع الإبداع و الابتكار الإلكتروني في الخدمات المصرفية الجزائرية ؟

وأن هذه الاشكالية تتفرع عنها مجموعة من التساؤلات الفرعية :

– ما هو واقع الجهاز المصرفي الجزائري و أهم الاصلاحات التي طرأت عليه؟

– ما هي أهم الخدمات التقليدية التي تقوم بها البنوك؟

– ما هي السبل الكفيلة بتأهيل البنوك الجزائرية والارتقاء بأدائها في تقديم خدمات عصرية؟

– ما هي الإستراتيجية الواجب اتباعها من أجل مساهمة البنوك في دفع عجلة التنمية و مسايرة متطلبات الوضع الاقتصادي؟

الفرضيات :

– الجهاز المصرفي يواجه تحديات كبيرة تمليها التطورات لذا فهو مطالب بمزيد من الاصلاحات لمواكبة هذه التطورات؛

-محاولة البنوك اتباع طرق حديثة في توجيه خدماتها لتكون ملبية لاحتياجات المتعاملين؛

– القطاع المصرفي مطالب برفع مستوى الأداء الذي لا يتحقق إلا بمواكبة كافة التغيرات للحاق بالركب.

أسباب اختيار الموضوع و الغرض من البحث:

هناك عدة أسباب لاختيار هذا الموضوع دون غيره من المواضيع نذكر منها:

-أهمية القطاع المصرفي باعتباره القلب النابض لكل الاقتصاديات لما له من دور في دفع عجلة التنمية؛

-اعتماد الحكومة على القطاع المصرفي و اعتباره بمثابة رهان لعلاج اختلالات الاقتصاد و الأزمة الراهنة؛

-المساهمة في النقاش السائد حول ضرورة تحديث و عصرنة الجهاز المصرفي الجزائري لمواكبة التطورات و تنمية الأنسجة الاقتصادية الصناعية و الفلاحية و غيرها.

حدود الدراسة:

تتمثل فيما يلي:

1– **الحدود الزمانية:** إرتبط مضمون دراستنا بتطور القطاع المصرفي منذ الإستقلال إلى غاية واقع هذا القطاع و ما يقدمه من خدمات حديثة حاليا.

2– **الحدود الموضوعية:** تهتم الدراسة بأهم الاتجاهات الحديثة التي أخذها مسار تقديم الخدمات المصرفية الجزائرية .

3–**الحدود المكانية:** تم تطبيق نتائج دراستنا النظرية على بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة تيارت.

أهمية الدراسة:

يستمد هذا البحث أهميته من أهمية القطاع المصرفي الجزائري و ما يواجه هذا القطاع من تحديات خاصة انه يعول عليه في تمويل الاقتصاد الوطني خصوصا في ظل الأزمة الراهنة المتمثلة في التبعية شبه المطلقة لقطاع المحروقات حيث إعتبرت الحكومة القطاع المصرفي كقطاع بديل عن قطاع المحروقات و هذه الأهمية المعطاة له لا تتحقق إلا بمواكبته لكافة التطورات التكنولوجية التي من شأنها تحسين خدماته بما ينال رضا الزبون.

أهداف الدراسة :يمكن حصر أهداف هذا البحث فيما يلي:

-عرض واقع القطاع المصرفي الجزائري؛

- ذكر أهم الإصلاحات التي مست الجهاز المصرفي الجزائري؛

-رفع مستويات الأداء للجهاز المصرفي من خلال عصرنة الخدمات المقدمة و تفعيلها مع المتغيرات؛

- مدى قدرة القطاع على مواكبة التطورات و التغيرات.

منهج البحث:

حتى نتمكن من الاجابة على الاسئلة المطروحة و دراسة الاشكالية و تحليل أبعادها ومحاولة اختبار صحة الفرضيات اخترنا المنهج الوصفي و المنهج التحليلي المناسب للجانب التطبيقي.

الدراسات السابقة:

الدراسة الاولى : معطي سيد أحمد مذكرة لنيل شهادة ماجستير في ادارة الأفراد و حوكمة الشركات تحت عنوان *واقع و تأثير التكنولوجيا الجديدة للإعلام و الاتصال على أنشطة البنوك الجزائرية 2012/2011* حيث تمحورت اشكالية البحث حول : ما هو واقع استخدام تكنولوجيا الاعلام و الاتصال على نشاط البنوك الجزائرية و الرفع من قدرتها التنافسية ؟ حيث انطلق الباحث من الفرضيات التي تقول انه يمكن أن تكون الأنظمة الحديثة ووسائل الدفع الحديثة من أهم الوسائل المؤثرة على العمل البنكي و كذا ان التكنولوجيا الحديثة للإعلام و الاتصال لها دور فعال في تطوير النظام المصرفي الجزائري وتوصل الى النتائج التالية:

-تقوم تكنولوجيا الإعلام و الاتصال بالتأثير على نشاط البنوك الجزائرية؛

-تأخر القطاع المصرفي الجزائري و عجزه عن توفير خدمات جديدة و اقتصاره على العمل التقليدي للبنك في جمع المدخرات و منح القروض.

الدراسة الثانية : رحال عادل مذكرة لنيل شهادة ماجستير تحت عنوان *تحديث الخدمة المصرفية لمواجهة اختلالات المنظومة المصرفية في ظل التوجه نحو اقتصاد السوق في الجزائر 2014/2013*

انطلق الباحث من الفرضية التي تقول أن تطوير أنظمة السحب و الدفع و الائتمان و التحويلات المالية يستوجب ادخال تكنولوجيا الإعلام و الاتصال, و أيضا لا يمكن الاستغناء عن وسائل الدفع التقليدية وتعويضها بالالكترونية لمحدودية إمكانيتها و لكثرة المشاكل التي يعاني منها النظام المصرفي الجزائري.

محتويات البحث:

تشتمل هذه الدراسة على مقدمة للموضوع التي صيغت فيها الاشكالية المطروحة لمعالجة هذا البحث حيث قسم هذا الاخير الى اربع فصول تناولنا في الفصل الاول الجهاز المصرفي و محاور الاصلاح الكفيل برفع مستويات الاداء تطرقنا من خلاله الى نظرة عامة حول الجهاز المصرفي الجزائري و مسار الإصلاحات التي مر بها، أما الفصل الثاني فتناولنا فيه أهم الخدمات التقليدية التي تقوم بها البنوك، و في الفصل الثالث ارتأينا دراسة عصرنة الخدمات المصرفية الجزائرية من خلال القاء نظرة على واقع هذه الخدمات من خلال جهازنا المصرفي وحتى لا تنحصر دراستنا على الجانب النظري قمنا بتدعيمها من خلال دراسة ميدانية و ذلك من أجل اسقاط جوانب القسم النظري على الجانب التطبيقي.

صعوبات الدراسة:

-نقص في المعلومات المقدمة على مستوى الدراسة الميدانية؛

-عدم تجدد المعلومات بصفة دورية خصوصا المعطيات المنشورة عن البنك المركزي الجزائري.

مقدمة الفصل:

ورثت الحكومة الجزائرية غداة الاستقلال مؤسسات تابعة تبعية شبه مطلقة للنظام الاستعماري وبما أن هشاشة الاقتصاد الوطني من هشاشة هياكله الأساسية المتمثلة في مؤسساته المالية والمصرفية سعت الحكومة الجزائرية الى كسر أواصر التبعية للاقتصاد الفرنسي وبذل مجهودات جبارة لبعث التنمية وإنشاء نظام مصرفي جزائري ينسجم ومتطلبات التنمية المنشودة من خلال جهود الدولة في تنبني اصلاحات التي اعتبرت بمثابة منعرج حاسم في مسار تطور القطاع المصرفي الجزائري.

و سنعالج موضوع هذا الفصل من خلال المباحث التالية :

المبحث الأول :نظرة عامة حول النظام المصرفي الجزائري .

المبحث الثاني: مسار الإصلاحات في القطاع المصرفي الجزائري.

المبحث الأول : نظرة عامة حول النظام المصرفي الجزائري .

مر النظام المصرفي بعدة مراحل منذ الاستقلال الى يومنا هذا جعلته يكتسب خبرات و كل مرحلة جاءت لتصحح السابقة و تحسن سيرورة النظام.

المطلب الأول: نشأة النظام المصرفي الجزائري

عمدت الحكومة الجزائرية غداة الاستقلال الى اتخاذ جملة من الإجراءات الهادفة الى إنشاء جهاز مصرفي جزائري الذي بدوره عرف عدة تطورات قبل أن يصل الى ما هو عليه الآن، ومن أولى الإجراءات هو إنشاء الخزينة الجزائرية ثم إنشاء البنك المركزي بمقتضى القانون رقم 144/62 [1] الصادر بتاريخ 1962/12/13م الأمر الذي مكن المؤسسات الجزائرية من تجاوز العقبات المالية التي واجهتها بعد الاستقلال مباشرة، ومن أجل التخلص من تقاعس البنوك الأجنبية القائمة في الجزائر في مجال مد المؤسسات الاقتصادية الجزائرية بما تحتاجه من تمويلات لأنشطتها المختلفة فقد عملت السلطة الجزائرية على خلق مؤسسة مؤهلة لذلك وهي الصندوق الجزائري للتنمية عام 1963[2] الذي يتلخص نشاطه في حشد الموارد المالية ذات المصادر المحلية (خزينة الدولة) والمصادر الخارجية من جهة أخرى وتوجيه تلك الموارد الى تمويل الاستثمارات طويلة المدى بشكل خاص.

لقد استطاعت السلطة الجزائرية من استكمال سيادتها الوطنية بإصدارها للعملة الوطنية المتمثلة في الدينار الجزائري الذي ظهر الى الوجود منذ سنة 1964م حيث حددت قيمته بـ 18 مليغ من الذهب وهي قيمة مساوية للفرنك الفرنسي آنذاك، وقد تولى البنك المركزي الجزائري إدارة وإصدار النقود الوطنية منذ إنشائها.

وأمام استمرار تعنت وتشدد البنوك الأجنبية في مجال تمويل المؤسسات الاقتصادية الوطنية، لجأت السلطات الجزائرية الى اتخاذ إجراءات تنسجم وطبيعة المرحلة التي يمر بها الاقتصاد الوطني وكذا طبيعة التوجه الاقتصادي والسياسي المنتهج في فترة الستينات، تمثلت هذه الإجراءات بشكل خاص في مصادرة وتأميم الكثير من المؤسسات المالية والمصرفية ومن ثم إنشاء نظام مصرفي وطني، ولعل أولى تلك الإجراءات تأسيس البنك الوطني الجزائري سنة 1966م من جراء تأميم مجموعة من البنوك الأجنبية منها القرض العقاري الجزائري وكذا القرض الشعبي، وفي سنة 1967م تم إنشاء البنك الخارجي الجزائري على نفس المنوال.

بما أن أهم مكون للجهاز المصرفي يتمثل في مؤسسة إصدار النقد الوطني (البنك المركزي)الذي تم إنشاءه بموجب القانون 62-144 المؤرخ في 1962/12/13م وهكذا أصبحت إدارة البنك المركزي مؤمنة من طرف محافظ

---

[1]–القانون 144/62 المؤرخ في 1962/12/13 المتعلق بإنشاء و تحديد مركز البنك المركزي الجزائري، الجريدة الرسمية، العدد 10 ,المؤرخ في 1962/12/28 .

[2]– شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد والبنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000 ,ص12.

معين بمرسوم من رئيس الدولة وباقتراح من وزير الاقتصاد يساعده في ذلك مدير عام معين أيضا بمرسوم من رئيس الدولة باقتراح من المحافظ ذاته وبموافقة وزير المالية، أما عن الهيكلة الإدارية للبنك المركزي فتضم تشكيلة عريضة فهي تشمل بالإضافة الى المحافظ والمدير العام أربعة عشر مستشار يتم اختيارهم نظرا للمهام العليا التي يمارسونها سواء في الإدارات الاقتصادية أو المالية للدولة أو الهيئات العمومية وشبه العمومية المختصة في مجال النقد والمال والمساهمة في التنمية الاقتصادية للبلاد بشكل عام واثنين الى خمسة مستشارين يتم اختيارهم بناءا على خبراتهم المهنية الميدانية لاسيما في مجالات الفلاحة، الصناعة، التجارة واثنين الى ثلاثة مستشارين يمثلون الهيئات العالمية يتم اختيار أحدهم من بين مستخدمي البنك المركزي[1]. وبالتالي وفقا لهذه التشكيلة يتضح مدى شموليتها لمختلف ممثلي الحياة الاقتصادية الأمر الذي ينبئ بمدى أهمية القرارات التي تتخذ داخل هذه المؤسسة .

لعل من المهام الأساسية المناطة بهذه المؤسسة وفقا للقانون المنشئ لها أنها تسهر على تنظيم التداول النقدي في الاقتصاد وكذا تسيير ومراقبة توزيع الائتمان بكل الوسائل المناسبة، وكذا الحرص على تحقيق الاستقرار الداخلي والخارجي للعملة وقد جعلت هذه الصلاحيات من البنك المركزي المحور الأساسي للنظام المصرفي بصفته بنكا احتياطيا خول له القانون الأساسي بالإضافة الى العمليات على الذهب والعملات الأجنبية القيام بعمليات إعادة الخصم للبنوك التجارية وخصم السندات العمومية كما يمكنه قبول إدخال السندات الممثلة للقروض المتوسطة الأجل في محفظة الأوراق المالية للبنك ذلك ضمن شروط معينة منها أن يكون الهدف من هذه القروض هو تمويل النشاطات الاستثمارية وتطوير وسائل الإنتاج.

وتجدر الملاحظة أن نشأة البنك المركزي الجزائري لا يعني زوال البنوك الأجنبية، بل ظلت موجودة وتمارس نشاطها بشكل عادي ولكن بوتيرة ضعيفة كما سبقت الإشارة الى ذلك، الى أن تم تأميمها بين سنة 1966 و 1967 على التوالي.

وأهم مكونات الجهاز المصرفي البنك الجزائري للتنمية لقد أنشئ هذا البنك بتاريخ 1963/05/07م على شكل مؤسسة عمومية ذات شخصية معنوية واستقلال مالي تحمل تسمية الصندوق الجزائري للتنمية وبعد ان طرأت عليه تغييرات أساسية من الناحية التنظيمية خاصة أعيد تنظيمه على شكل بنك للتنمية وقد كان هذا البنك يعمل تحت وصاية وزارة المالية مباشرة حيث كلف بتمويل الاستثمارات المنتجة، وذلك بما ينسجم والتوجهات الاقتصادية

[1] - الطاهر لطرش،**تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003 ,ص24.

للدولة الجزائرية خلال تلك الفترة، ومن ثم تمكن هذا البنك من تغطية كافة النشاطات الأساسية من صناعة، طاقة، مناجم، سياحة وتجارة[1].

أما عن البنك الوطني الجزائري و القرض الشعبي الجزائري فكان تأسيسهما سنة 1966 نتيجة دمج مجموعة من البنوك كالتالي[2]:

البنك الوطني الجزائري بتاريخ 1966/06/13م تم إنشاء هذا البنك وذلك من خلال تأميم بعض البنوك الأجنبية المتواجدة على التراب الوطني الجزائري وهي:

- بنك التسليف العقاري الجزائري التونسي في شهر جويلية 1966م؛
- بنك التسليف الصناعي والتجارة في شهر جويلية 1966م؛
- بنك باريس الوطني في شهر جانفي 1968م؛
- بنك باريس في شهر جوان 1968م.

ولعل من أهم الأنشطة التي يقوم بها هذا البنك الى جانب العمليات المصرفية التقليدية هي تمويل القطاعات الاقتصادية العمومية سواء كانت زراعية أو صناعية .

القرض الشعبي الجزائري بتاريخ 1966/12/29م جاء ليخلف هذه البنوك:

- البنك الشعبي التجاري والصناعي بوهران؛
- البنك التجاري والصناعي للجزائر؛
- البنك الجهوي التجاري والصناعي لعنابة؛
- البنك الجهوي للقرض الشعبي الجزائري.

حيث دمجت هذه المصارف وتم إنشاء على أنقاضها القرض الشعبي الجزائري في التاريخ المذكور سابقا وقد تم تدعيمه بضم البنك المصري في جانفي 1968م وكذا الشركة المارسيلية للبنوك بتاريخ 1968/06/30م وأخيرا ضم الشركة الفرنسية للتسليف في عام 1971م.

ولعل من أهم وظائف القرض الشعبي الجزائري هي تمويل النشاطات الحرفية الخاصة وكذا تمويل القطاع العام خاصة في مجال السياحة والأشغال العمومية والبناء والري والصيد البحري فضلا عن الأعمال المصرفية التقليدية.

[1]- محمود حميدات، **مدخل التحليل النقدي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1996، ص 14.

[2]- محمود حميدات،**مدخل التحليل النقدي**،مرجع سابق،ص15.

بنك الجزائر الخارجي (ب ج خ) أنشئ هذا البنك بتاريخ 1967/10/09م[1] وقد جاءت هذه المؤسسة بتملك بنك كريدي ليوني في 1967/10/12م والذي كان بدوره قد ضم البنك الفرنسي للتجارة الخارجية وفي سنة 1968م تملك بنك الجزائر الخارجي الشركة العامة وبنك "باركليز" الفرنسي والبنك الصناعي للجزائر وبنك البحر الأبيض المتوسط وبنك التسليف الشمال، تخصص هذا البنك عند إنشاءه في العمليات مع الخارج كما أنه يمارس كذلك جميع العمليات المصرفية التقليدية كأي مصرف آخر.

جاءت الإصلاحات المالية التي غيرت القطاع المالي تغييرا كليا فابتداء من الإصلاح المالي لسنة 1971م أصبح القطاع المالي الجزائري يتميز بثلاثة صفات هي: التمركز، تغلب دور الخزينة، إزالة تخصص البنوك التجارية من خلال الممارسة.

وفي هذا الإطار تم إرساء القواعد الجديدة لتمويل قطاع الإنتاج التي أصبحت الخزينة بموجبها وسيطا ماليا أساسيا وبتعبير آخر الاعتماد الكلي على الخزينة حيث تضمنت تحديد مصادر تمويل الاستثمارات المخططة كالآتي[2]:

-القروض طويلة الأجل الممنوحة من موارد الادخار المجمعة من قبل الخزينة والمقدمة من طرف الهيئات المالية المتخصصة؛

- القروض المصرفية متوسطة الأجل القابلة للخصم لدى مؤسسة الإصدار؛

-القروض الخارجية.

إن نتائج الإصلاح المالي لسنة 1971م متعددة من الناحية العلمية بحيث أدت الى الانتقال التدريجي للمنظومة المالية الى وصاية وزارة المالية وبالتالي انكمش دور البنك المركزي الجزائري وأصبح ينحصر في عمليات أطلق عليها عمليات السوق النقدية كما تخلى البنك المركزي الجزائري في نفس الوقت عن التحديد المباشر للسياسة النقدية وخلال هذه الفترة أصبح عرض النقد يشكل في إطار التخطيط متغيرا داخليا يجب أن يتكيف حتما مع احتياجات الاقتصاد.

تخلل سنتي 1978م و 1979م فترة مراجعة للمخططات الإنمائية السابقة مما أعطى إشارة الانطلاق في عملية إعادة الهيكلة للمؤسسات العمومية الوطنية قصد إعطاءها نوعا من الاختصاص في أنشطتها، فجاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

[1]- محمود حميدات،**مدخل التحليل النقدي**، مرجع سابق، ص 16.

[2]- محمود حميدات، **مدخل التحليل النقدي**، مرجع سبق ذكره، ص 18.

بنك الفلاحة والتنمية الريفية: أنشئ هذا البنك بتاريخ 13 مارس 1982م ومن أهم وظائفه الأساسية تمويل الهياكل وأنشطة الإنتاج الفلاحي وكل الأنشطة المتعلقة بهذا القطاع.

. الهياكل وأنشطة الصناعات الفلاحية؛

. الهياكل وأنشطة الصناعات التقليدية والخزف؛

بالإضافة الى ذلك يقوم البنك بجميع العمليات المصرفية التقليدية.

التطهير المالي المتمثل في إعادة الهيكلة المالية للمؤسسات العمومية سنة 1983م هذا التطهير الذي تمخض عنه ظهور بنك جديد ينشط على المستوى المحلي وسمي ببنك التنمية المحلية أنشئ هذا البنك بتاريخ 30 افريل1985م من أهم الوظائف الأساسية لهذا البنك هي تمويل عمليات الاستثمار الإنتاجي المخططة من طرف الجماعات المحلية، عمليات الرهن[1].

وبذلك يعتبر بنك التنمية المحلية بنكاً للإيداع يقوم بجميع العمليات المصرفية التقليدية.

كانت الآليات التقليدية للسياسة النقدية خلال الفترة (1962-1985) تستعمل بشكل ضيق جدا كما أن تكلفة القرض محددة إداريا، بحيث تقوم وزارة المالية في نفس الوقت بتحديد سعر الفائدة ومختلف العملات المستحقة للبنوك والمتعلقة بعملية القرض، كما أن معدل إعادة الخصم المحتفظ به في مستوى جد منخفض (2.75% منذ سنة 1972 الى غاية 1986) لم يعرف ارتفاعا إلا في أكتوبر 1986م أين انتقل الى 5% ليصل الى 7% في شهر ماي 1989م وهو ما لم يشجع البنوك التجارية على جمع الادخار الخاص.

بالإضافة الى ذلك نجد ان سلطة المراقبة لم تعد من اختصاص البنك المركزي فحسب، بل يتقاسمها مع بنك الجزائر للتنمية، هذه المؤسسة التي كلفت بمراقبة تطابق التمويل المتوسط الأجل للاستثمارات المخططة والتي هي مطالبة كذلك بإعادة خصمه من طرف البنوك التجارية. وقد دفع بروز مؤشرات توحي باختلال النظام المالي الى إجراء بعض التعديلات عليه فقد أوقفت تعليمة صادرة عن وزارة المالية القرض المتوسط الأجل كأداة تمويل لبعض القطاعات كالصناعة والسياحة.

أظهرت الإصلاحات المالية التي وضعت في السبعينيات محدودية نجاعتها وهذا بالرغم من التغييرات التي أدخلت عليها، وعلى هذا الأساس أصبح الإصلاح العميق للمنظومة المالية لازماً وقد شرع في هذا الإصلاح سنة 1986م بالمصادقة على نظام البنوك والقرض وكذا القانون المتعلق بتوجيه المؤسسات العمومية يأتي بعد ذلك قانون النقد والقرض وان هذه الإصلاحات ستكون محل اهتمامنا لاحقا.

[1]- WWW.BANK OF ALGERIA.DZ

المطلب الثاني: أهمية المنظومة المصرفية في مسار التنمية الاقتصادية

فعالية النظام الاقتصادي تكمن في قدرته على تكوين ائتمان يفوق ما لديه من احتياطات مالية ورأس مال مدفوع وودائع رئيسية ناتجة عن مدخرات حالية او سابقة ومن هذا المنطلق، نلاحظ انتقال الاهتمام من متغيرة الودائع الى متغيرة القرض وبالتالي سيسمح القرض المصرفي بالتوسع ومن ثم تكوين رأس المال بالرغم من عدم توافر مدخرات كافية لتمويل هذا التوسع.

وفي الميدان العملي برهنت الأنظمة المصرفية عبر التاريخ دورها الفعال في تنشيط القطاع الصناعي وبالتالي في تحقيق معدلات نمو وتطور اقتصاديين سريعين[1].

فمثلا على مستوى البنوك البريطانية فان الدور الذي تلعبه تمثل في تمويل العمليات القصيرة المدى والتي تضمن تحقيق مستوى من رأس مال العامل، بينما تم تمويل رأس المال الثابت عن طريق مصادر التمويل الذاتي والمتمثلة أساسا في الادخار والأرباح غير الموزعة وعلى العموم فقد عزلت البنوك البريطانية نفسها عن تمويل الاستثمارات الطويلة وفضلت العمليات القصيرة الأجل ذات المردودية ونلاحظ أن هذه الخاصية التاريخية للبنوك البريطانية قد غلبت على نمط السير الحالي للبنوك الجزائرية، ولكن الفرق الأساسي يكمن في أن البنوك البريطانية لم تمول الاستثمار وذلك بسبب الفعالية الاقتصادية المحققة في تكوين سريع لرؤوس الأموال عن طريق المدخرات الفردية أساسا وانحصر دورها بالتالي في تدعيم العمليات المحفزة لتداول السلع والخدمات الناتجة عن هذا النشاط الاستثماري.

أما في الجزائر، فعدم تمويل البنوك للنشاطات الاستثمارية يرجع من جهة الى ضعف النشاط الإنتاجي ومن جهة أخرى الى الحاجة الى تحقيق مردودية أسرع عن طريق تمويل للعمليات الجارية ومن جانب آخر تكفلت السوق المالية في بريطانيا بتدعيم تمويل النشاطات والاحتياجات الصناعية الطويلة المدى مما جعل التمويل الاستثماري للاقتصاد يستند على التمويل المباشر أو التمويل السوقي، أما في الجزائر فتفادي البنوك لتمويل المشاريع الاستثمارية لم يقابله أي بديل تمويلي، فغياب سوق مالي بالإضافة الى الاختلالات التي يعانيها السوق النقدي خاصة في تسيير فائض السيولة البنكية المترتبة عن سياسة الخزينة أثر بشكل كبير على أداء الوساطة المالية والذي انعكس سلبا على تمويل فعال للأنشطة الاقتصادية[2].

[1]– عبد المنعم السيد علي، **دور السياسة النقدية في التنمية الاقتصادية**، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، ص 150.

[2]– عبد المنعم السيد علي، **دور السياسة النقدية في التنمية الاقتصادية**, مرجع سابق, ص 152.

وعلى المستوى الأوربي ومقارنة مع نمط التمويل البريطاني، تعتمد المشاريع الصناعية في ألمانيا بالخصوص على التمويل البنكي وذلك بسبب ندرة رؤوس الأموال الموجهة للاستثمار وصعوبة جمع المدخرات المالية بغية تحقيق التمويل الذاتي.

وقد لعبت البنوك دورا هاما في تمويل دائم وشامل للنشاطات الاقتصادية خاصة تلك الطويلة المدى وذلك لسببين رئيسيين[1]:

الأول: يرجع الى غياب سوق مالي فعال يسمح بالتمويل طويل الأجل للمشاريع خاصة تلك الصناعية، أما الثاني: فيرتبط في قدرة البنوك على توفير رؤوس أموال استثمارية بنسب أكبر من تلك الموفرة من طرف البنوك البريطانية وعليه تكفلت المنظومة المصرفية الألمانية بمسار التنمية والتطوير الاقتصاديين والمساهمة عمليا في توجيه ورقابة المؤسسات الصناعية التي أنشئت في تلك الفترة وعلى العكس مما هو عليه الوضع في بريطانيا فقد تم تمويل الاقتصاد الألماني على أساس بنكي أما عن التجربة الجزائرية فهي تشابه الى حد ما التجربة الألمانية لكون كلا الصناعتين يعتمدان على تمويل مصرفي ويمكننا حصر أوجه الاختلاف في نقطتين:

1- عكس التجربة الألمانية، شاركت الحكومة في الجزائر في إقامة بنوك عمومية واحتفظت بسيطرتها الإدارية واضطلعت هذه البنوك بتمويل النشاطات المخططة مركزيا لآجال قصيرة وطويلة، ولكن قبل هذا ومباشرة بعد الاستقلال كلفت الخزينة العمومية بتمويل النفقات الاستثمارية للمؤسسات العمومية عن طريق بنك عمومي سمي بالصندوق الجزائري للتنمية (CAD)[2].

ويقوم هذا الأخير بتوزيع قروض في شكل تسبيقات تستفيد منها المؤسسات العمومية ذات الطابع الإنتاجي وتلتزم هذه الأخيرة بتسديدها في آجال محددة، ولكن في حقيقة الأمر فان هذه التسبيقات اكتسبت طابع المخصصات النهائية غير القابلة للتسديد.

ومن خلال هذا نلاحظ غيابا تاما لتطبيق مفهوم القرض وذلك بالرغم من الإصلاحات المطبقة في بداية السبعينات والتي كلفت من خلالها البنوك بتمويل الاستثمارات الإنتاجية فمنذ الاستقلال طغت على نظام التمويل تحويلات الخزينة العمومية في أشكال مختلفة آخرها تلك المتعلقة بتطهير حافظات المؤسسات العمومية وذلك ابتدءا من نهاية التسعينيات.

[1] - عبد المنعم السيد علي، **دور السياسة النقدية في التنمية الاقتصادية**,مرجع سابق, ص 153.

[2]-CAD : caisse algérienne de développement

2– أهملت البنوك والمؤسسات العمومية الجزائرية على حد سواء فكرة تحقيق تراكم رأس المال عكس ما حدث في ألمانيا، ففي إطار نظام مخطط مركزيا، انحصرت مهمة البنوك الجزائرية في التأكد مما إذا كان المشروع الاستثماري قد خطط له .

وفي هذا الصدد يلاحظ عبد المجيد بوزيدي أن قرار البنك لتمويل المشروع يرتبط أساسا بإجراء التسجيل في المخطط الوطني للاستثمار وعليه فقد كان ينظر للمؤسسات البنكية كرداء مالي للمخططات التي تم ترتيبها وتقريرها عوض عون اقتصادي مقيم بمردودية المشاريع الاستثمارية، وفي إطار غياب تام لأداء فعال لدور الوساطة وحتى بداية الثمانينيات، تم تسجيل عدد قليل من المؤسسات التي قامت بتسديد قروضها الطويلة المدى.

ومما يزيد الأمر غرابة وهو أن أغلبية المؤسسات العمومية لم تكن قادرة على الوفاء حتى بخدمة الدين فكيف يمكن التفكير في تحقيق نسب تراكم رأس المال جراء الإقراض الطويل المدى، ويصف نفس الباحث نظام التمويل الجزائري في فترة السبعينات والثمانينات بنظام غير نزيه تحصل من خلاله المؤسسات العمومية على قروض رغم أنها لا تتوافر على شروط قابلية السداد، ويمكن القول في هذا السياق أن الوساطة المالية التي كانت تضمنها البنوك خاصة عن طريق الإقراض لم تكن سوى وساطة شكلية ليست لها أية صلة مع المعطيات الملموسة[1].

ومن ثم فيمكننا الاستنتاج من خلال التعرض لبعض خصائص التمويل في البلدان الصناعية المتقدمة، وهذا من خلال تطورها الاقتصادي أن المهمة البنكية التي ترتكز على تمويل الاقتصاد عن طريق رؤوس الأموال القصيرة والطويلة المدى تقوم على الأخذ بعين الاعتبار الظروف الاقتصادية والاجتماعية السائدة بكل بلد على حده.

فالمدخرات الفردية دعمت النمو الصناعي في بريطانيا والذي تميز تطوره بتطور سوق مالية كفأه، ووجدت البنوك نفسها مجبرة على تمويل مؤقت وقصير المدى لقطاع تجاري متطور، أما في البلدان الأوربية الأخرى، مثل فرنسا وألمانيا، وفي إطار غياب سوق مالي متطور، لعبت البنوك دورا فعالا في تمويل استثمارات قطاع صناعي متأخر سمح بتحقيق نسب تراكمية معتبرة طوال القرن العشرين، وبخصوص نظام التمويل الجزائري، نلاحظ أنه لم يساهم بقدر كاف في تحقيق وتنشيط القطاعات المنتجة والسبب الرئيسي حسب رأينا هو أن الوظيفة المصرفية لم تراعي منذ الاستقلال الخاصيات الأساسية لنمط سير فعال للاقتصاد، ومما زاد الأمر حدة في هذه الفترة وهو غياب المعايير السوقية في تقديم وتسيير القروض.

المطلب الثالث: واقع وتحديات النظام المصرفي الجزائري.

[1] -Bouzidi .a.25 questions le mode de fonctionnement de l'économie algérienne. ANP. Alger 1988. p41

يتسم النظام المصرفي الجزائري بوضعية مثقلة بالديون وهي في أغلبها مستحقات البنوك على المؤسسات العمومية الاقتصادية وبخدمات لا تستجيب مع التطور الحاصل في المجتمع مما يقلل من قدرتها التنافسية وتنمية رأس مالها.

-غياب التسويق البنكي الذي يقف كعائق أمام هذه البنوك؛

- ضعف الادخار مما يؤثر على تنمية موارد البنوك التجارية بسبب انخفاض معدلات الفائدة وتوفر الاستثمارات المربحة في السوق السوداء، بالإضافة الى التهرب الضريبي والاستفادة من تكاليف الفرصة البديلة في الدوائر غير الرسمية ؛

- توسع وامتداد المجال الجغرافي مما يعوق عملية التنسيق الداخلي وتبادل المعلومات بين مختلف الهياكل[1].

يواجه القطاع المصرفي جملة من التحديات يمكن حصر أهمها فيما يلي:

* صغر حجم البنوك: فعلى الرغم من التطور الذي شهدته البنوك الجزائرية من حيث زيادة أصولها ورؤوس أموالها، إلا أنها لا تزال تعاني من صغر أحجامها مقارنة مع البنوك العربية والأجنبية، حيث أن الاتجاه السائد الآن هو اندماج البنوك فيما بينها من أجل تقوية مكانتها وتعزيز كفاءتها.

* التركز في نصيب البنوك:يتمثل في ارتفاع درجة التركز في استحواذ نصيب عدد قليل من البنوك على مجمل الأصول البنكية حيث تمتلك البنوك التجارية العمومية أكثر من 95% من إجمالي الأصول، الأمر الذي يحد من المنافسة لأنه في مثل هذه الحالات يكون لممارسات بعض البنوك انعكاسات هامة على أداء البنوك الأخرى وتطوير الصناعة البنكية مما يؤثر بدرجة جوهرية على أداء السوق[2].

* تجزئة النشاط البنكي: لقد أدت السياسة التنموية في الجزائر والمرتكزة على تخصيص الموارد المالية بطريقة مخططة لتشمل مختلف أوجه النشاط الاقتصادي لتحقيق التنمية الشاملة الى خلق نوع من التخصص في النشاط البنكي، وهذا بإتاحة القروض لقطاع معين بذاته، وانعكس ذلك على تجزئة النشاط البنكي وما ترتب عنه من منافسة في السوق البنكي، وكذا تقليل الحوافز أمام تلك المؤسسات لتنويع محافظها المالية وتسيير الأخطار المترتبة عنها[3].

---

[1]- وهاب نعمون، **النظم المعاصرة لتوزيع المنتجات المصرفية وإستراتيجية البنوك**،ملتقى المنظومة المصرفية و التحولات الاقتصادية ,جامعة حسيبة بن بوعلي،الشلف يومي 14 -15 ديسمبر 2004،ص 281.

[2] - مليكة زغيب، حياة نجار،**النظام البنكي الجزائري تشخيص الواقع وتحديات المستقبل**, مداخلة ضمن ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية، جامعة سكيكدة.- الواقع و التحديات-،بدون ذكر التاريخ،ص402

[3]_مليكة زغيب، حياة نجار،**النظام البنكي الجزائري تشخيص الواقع وتحديات المستقبل**, مداخلة ضمن ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية،مرجع سابق،ص403.

* هيكل ملكية البنوك: يتسم هيكل ملكية الجهاز المصرفي بالمساهمة الكبيرة للقطاع العمومي تصاحبه سيطرة كاملة لهذا القطاع على إدارة وعمليات البنوك وقد اثر وجود الملكية والسيطرة في الهيكل المالي للمصارف على استراتيجيات وعمليات المؤسسات البنكية بشكل كبير، وعلى الرغم من سياسة التقليل من نسبة ملكية القطاع العمومي في البنوك وتخفيف قيود الدخول الى القطاع المالي والمصرفي، حيث أنه من بين 13 مصرف مرخص تمتلك السلطات العمومية 8 بنوك وهي الأكبر حجما.

* صغر حجم رأس مال البنوك الجزائرية: حيث رغم تحديد الحد الأدنى لرأس المال بـ 2.5 مليار دج بالنسبة للبنوك و 500 مليون بالنسبة للمؤسسات المالية [1]،إلا أن البنوك العمومية الجزائرية لا تزال صغيرة الحجم وفقا لمعيار رأس المال إذا ما قورنت بالبنوك الأجنبية.

* القروض المتعثرة: أدت ممارسات الإقراض السابقة في الجزائر الى تدهور ملحوظ في نوعية محافظ قروض البنوك، وهو الأمر الذي تفاقم لاحقا بسبب الأوضاع الاقتصادية العامة غير المواتية، الشيء الذي حد من مقدرة البنوك على أداء مهام الوساطة من خلال تقليص السيولة المتوفرة لديها وزيادة تكلفة عملياتها[2].

* ضعف استخدام التكنولوجيا والرقابة: يحتاج الجهاز المصرفي في الجزائر الى مستوى الاستثمار في التكنولوجيا البنكية الحديثة، وتطبيق الأنظمة والبرامج العصرية وذلك حتى يكون قادرا على مواكبة المنافسة في الأسواق الداخلية والخارجية، كما أن استخدام التكنولوجيا يزيد من سرعة التسويات وزيادة الشفافية، إذ يسمح بنشر كافة المعلومات الموجودة فورا، مما يزيد من ثقة المستثمرين بالبنوك، كما أن المنافسة الدولية تتطلب وجود بيانات قابلة للمقارنة وفق معايير موحدة، وهذا يتطلب بدوره جهدا لتطوير قواعد الشفافية ونشر البيانات والقوائم المالية بشكل مناسب لجذب المستثمرين الأجانب.

* ضيق السوق النقدي الأولي والثانوي: يحتاج الجهاز البنكي الى وجود سوق نقدية منظمة ومتطورة لما لها من أهمية بالغة لا يمكن تجاهلها، حيث يتم من خلالها تأمين السيولة النقدية وتوفير أدوات الدفع للبنوك ومن خلال ذلك تستطيع هذه البنوك تمويل النشاط الاقتصادي بمختلف قطاعاته، وتتمكن كذلك السلطات النقدية من ممارسة رقابة فعالة على الائتمان والنقود في الاقتصاد[3].

---

[1] _ النظام رقم 04- 01 المؤرخ في 04 مارس 2004 المتعلق بالحد الأدنى لرأس مال البنوك و المؤسسات المالية العامة بالجزائر، الجريدة الرسمية،العدد 27، الصادر في 2004/04/28.

[2] – فؤاد رحال،**تأثير تحرير تجارة الخدمات المصرفية على تنافسية البنوك و اثرها على القطاع المصرفي**،مذكرة ماجستير،بسكرة،2006/2005, ص12.

[3] – ابراهيم تومي، **النظام المصرفي الجزائري في ظل اتفاقية بازل**،مذكرة ماجستير،جامعة بسكرة،2008/2007،ص51.

* قيود مالية محاسبية وتنظيمية :ومنها عدم ملائمة المخطط المحاسبي القطاعي الخاص بالبنوك في تغطية الحسابات وطرق معالجة العمليات البنكية وكذلك غياب محاسبة تحليلية بنكية دقيقة مكيفة مع واقع هذه البنوك[1].

* قيود قانونية: وهي مجموع النصوص القانونية والتشريعية والتعليمات التنظيمية التي تؤطر النشاط البنكي حيث أننا لا نلمس في الواقع الاستقلالية والتعامل على أساس المردودية التي نص عليها قانون 88-06 المعدل والمتمم لقانون 86-12[2] بل نجد في الواقع العملي التدخل الدائم للدولة في توجيه سياسات البنوك التجارية .

المبحث الثاني: مسار إصلاحات الجهاز المصرفي

[1]- علي بوعمامة، **اندماج و خصخصة البنوك**،مذكرة ماجستير، جامعة البليدة،2006/2005،ص182.

[2]-قانون رقم 12/86 المؤرخ في 1986/08/19 المتعلق بنظام البنوك و القرض, الجريدة الرسمية, المؤرخ في 1986/08/20، المعدل و المتمم بالقانون رقم 06/88 المؤرخ في 1988/01/12، الجريدة الرسمية، العدد 02، الصادر في 1988/01/13.

مر الجهاز المصرفي بعدة مراحل في تطوره،كانت بدايتها بإرساء قواعد الجهاز المصرفي،ثم تلتها أهم مرحلة في سنة 1990،كان هدفها تنظيم سير المنظومة المصرفية وكذلك زيادة القدرة التمويلية للجهاز المصرفي الجزائري لتفعيل وتيرة التنمية الاقتصادية.

المطلب الأول: الإصلاح المصرفي لسنة 1986م

حيث تم إصدار القانون رقم 12/86 المؤرخ في 19 أوت 1986 المتعلق بنظام البنوك و الذي تضمن الإجراءات التالية[1]:

-تعريف و تنظيم صلاحيات النظام المصرفي؛

-امتياز إصدار النقود التابعة للدولة و المخولة بصفة استثنائية إلى البنك المركزي؛

-المخطط الوطني للقرض و نظام القرض؛

-إجراءات خاصة تتعلق بالضمانات و الامتيازات التي تتمتع بها هيئات القرض فيما يخص جلب رؤوس الأموال و العمولات لدى العملاء.

1-أهم الأفكار التي تضمنها القانون تتجسد في النقاط التالية[2]:

-استعادة البنك المركزي لدوره كبنك للبنوك؛

-وضع نظام مصرفي على مستويين حيث تم الفصل بين البنك المركزي كملجأ أخير للإقراض و بين نشاطات البنوك التجارية؛

-استعادة مؤسسات التمويل دورها داخل نظام التمويل من خلال تعبئة الادخار و توزيع القروض في إطار المخطط الوطني للقرض و أصبح بعد هذا القانون بوسع البنوك أن تتسلم الودائع و تمنح القروض مهما كان الشكل و المدة كما استعادت حق متابعة القرض ورده؛

-تقليل دور الخزينة العمومية في نظام التمويل و تغييب مركزية الموارد المالية؛

-إنشاء هيئات رقابة على الجهاز المصرفي و هيئات استشارية أخرى.

2-قانون سنة 1988 و تكييف الإصلاح: حيث يهدف هذا القانون الى خلق التوافق مع المستجدات التي طرأت على مستوى التنظيم الجديد للاقتصاد بحيث يسمح للبنوك كمؤسسات بالانسجام مع القانون 88-01 الصادر في جانفي 1988 و المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية، و في هذا الإطار

[1]- محمد نور الدين محدادي، **الجهاز المصرفي و إصلاحات نظام التمويل**، رسالة ماجستير العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية فرع التحليل الاقتصادي،، جامعة الجزائر،2000،ص 49.

[2]- الطاهر لطرش، **تقنيات بنكية** ,مرجع سابق، ص 194-195

بالذات جاء القانون 88-06 الصادر في 12 جانفي 1988 المعدل و المتمم للقانون 86-12 السالف الذكر، و مضمون قانون سنة 1988 في إعطاء الاستقلالية للبنوك في إطار التنظيم الجديد للاقتصاد والمؤسسات كما يمكن استنتاج جملة من العناصر الأساسية التي جاء بها هذا القانون و التي تتمثل فيما يلي[1]:

- اعتبار البنك شخصية معنوية تجارية تخضع لمبدأ الاستقلالية المالية و التوازن المال؛

- يمكن للمؤسسات المالية غير المصرفية أن تقوم بعمليات التوظيف المالي كما يمكن لمؤسسات القرض الاقتراض من الجمهور على المدى الطويل أو الاقتراض الخارجي، و على المستوى الكلي تم دعم دور البنك المركزي في تسيير السياسة النقدية.

و عموما تميزت هذه المرحلة بما يلي[2]:

-ضعف الجهاز المصرفي من خلال عدم إمكانية تعبئة الادخار و الموارد اللازمة لتمويل الاقتصاد الوطني؛

-نقص السيولة لدى البنوك من اجل القيام بعمليات التمويل؛

-عرف الدينار الجزائري تخفيضات متتالية خلال هذه الفترة؛

-إلغاء التوطين الإجباري الوحيد كما تخلت الخزينة العمومية عن تمويل المؤسسات العمومية الاقتصادية ليسند ذلك إلى الجهاز المصرفي.

و توضح النقطتين الأولى و الثانية وجود بعض الاختلالات على مستوى الجهاز المصرفي و السياسات التمويلية و هذا ما استدعى القيام بإصلاحات أخرى تجسد أساسا في إصلاحات سنة 1990.

المطلب الثاني:الإصلاحات المصرفية من خلال قانون النقد و القرض 90-10

رغم المجهودات المبذولة من طرف السلطات الجزائرية لإصلاح المنظومة المصرفية أواخر عقد الثمانينيات، إلا انه لم يستكمل تأسيس النظام المصرفي الجزائري إلا في 14-04-1990م تاريخ صدور قانون النقد و القرض 90-10 الذي جاء استكمالا للإطار القانوني لإصلاح الجهاز المصرفي.

جاء قانون النقد و القرض بأفكار جديدة تصب معظمها في إعطاء الجهاز المصرفي مكانته الرئيسية كمحرك أساسي للاقتصاد، ووضع الأسس التنظيمية و التسييرية للبنوك و المؤسسات المالية بصورة أكثر تحكما من كل القوانين التي وضعت من قبل،هدف قانون النقد و القرض 90.10 الصادر في 1990/04/14م الى تحقيق ما يلي :

[1]- الطاهر لطرش، **تقنيات بنكية** ,مرجع السابق، ص 195.

[2]- فؤاد رحال،**تأثير تحرير تجارة الخدمات المصرفية على تنافسية البنوك و أثرها على القطاع المصرفي**، مرجع سابق، ص 128.

– وضع حد لكل تدخل إداري في القطاع المصرفي و المالي؛

–رد الاعتبار لدور البنك المركزي في تسيير شؤون النقد و القرض؛

– إعادة تقييم العملة الوطنية المادة (04،58،59 من القانون) ؛

– ضمان تسيير مصرفي جيد للنقود ؛

– تشجيع الاستثمارات الخارجية و السماح بإنشاء مصارف وطنية خاصة أو أجنبية؛

– تنويع مصادر التمويل للمتعاملين الاقتصاديين، خصوصا بالنسبة للمؤسسات عن طريق إنشاء السوق المالي و بورصة القيم المنقولة؛

– إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من قبل البنوك[1].

لقد جاء قانون النقد و القرض الذي يعتبر نقطة تحول في مسار الإصلاحات بمجموعة من المبادئ أهمها [2]:

1– الفصل بين الدائرة النقدية و الدائرة الحقيقية (هيئة التخطيط):

يتبنى قانون النقد و القرض مبدأ الفصل بين الدائرتين النقدية و الحقيقية حتى تتخذ القرارات على أساس الأهداف النقدية التي تحددها السلطة النقدية و بناءا على الوضع النقدي السائد و هذا عكس ما كانت عليه القرارات حين كانت هيئة التخطيط تتخذها على أساس كمي حقيقي.

تبني مثل هذا المبدأ في قانون النقد و القرض يسمح بتحقيق مجموعة من الأهداف نلخص أهمها في ما يلي:

– استعادة البنك المركزي لدوره في قمة النظام النقدي و المسؤول الأول عن تسيير السياسة النقدية؛

– استعادة الدينار لوظائفه التقليدية و توحيد استعمالاته داخليا بين المؤسسات العمومية و العائلات والمؤسسات الخاصة؛

– تحريك السوق النقدية و تنشيطها و احتلال السياسة النقدية لمكانتها كوسيلة من وسائل الضبط الاقتصادي؛

–خلق وضع لمنح القروض يقوم على شروط غير تمييزية على حسب المؤسسات العامة و الخاصة؛

– إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من طرف البنوك، و جعله يلعب دورا مهما في اتخاذ القرارات المرتبطة بالقرض.

2 –الفصل بين الدائرة النقدية و دائرة ميزانية الدولة (المالية):

[1]- بلعزوز بن علي، **محاضرات في النظريات و السياسات النقدية**، ديوان المطبوعات الجامعية، ط02 ,الجزائر, 2006، ص 188-189.

[2] - عادل هبال،**إشكالية القروض المصرفية المتعثرة، دراسة حالة الجزائر**،رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2012،ص130-132

فصل قانون النقد و القرض بين الدائرة النقدية و دائرة ميزانية الدولة فلم تعد الخزينة بموجب هذا القانون حرة في لجوئها الى البنك المركزي لتمويل العجز،وقد سمح هذا المبدأ بتحقيق الأهداف التالية:

- استقلال البنك المركزي عن الدور المتعاظم للخزينة؛
- تقليص ديون الخزينة اتجاه البنك المركزي و القيام بتسديد الديون السابقة المتراكمة عليها؛
- تهيئة الظروف الملائمة كي تلعب السياسة النقدية دورها بشكل فعال؛
- الحد من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية.

3- الفصل بين دائرة الميزانية و دائرة الائتمان (القرض):

بموجب هذا القانون أبعدت الخزينة عن منح القروض للاقتصاد، فأصبح النظام المصرفي هو المسؤول عن منح القروض في إطار مهامه التقليدية و ذلك لبلوغ الأهداف التالية :

- تراجع (تناقص)التزامات الخزينة في تمويل الاقتصاد؛
- استعادة البنوك و المؤسسات المالية لوظائفها التقليدية و خاصة تلك المتمثلة في منح القروض؛
- أصبح توزيع القرض لا يخضع الى قواعد إدارية، و إنما يرتكز أساسا على مفهوم الجدوى الاقتصادية للمشاريع.

4-إنشاء سلطة نقدية وحيدة و مستقلة :

كانت السلطة النقدية في السابق مشتتة في مستويات عديدة،فكانت وزارة المالية تتحرك على أساس أنها السلطة النقدية، و كانت الخزينة العمومية تتصرف كما لو كانت هي السلطة النقدية، حيث أنها كانت تلجأ في أي وقت الى البنك المركزي لتمويل عجزها و كذا الأمر بالنسبة للبنك المركزي الذي كان يمثل بطبيعة الحال سلطة نقدية لاحتكار امتياز إصدار النقود فصدر قانون 10.90 الذي جاء ليلغي هذا التعدد في مراكز السلطة النقدية حيث أنه أنشأ سلطة نقدية وحيدة و مستقلة على أية جهة كانت، ووضع هذه السلطة النقدية ضمن هيئة جديدة تدعى مجلس النقد و القرض و جعلها وحيدة ليضمن انسجام السياسة النقدية، و موجودة في الدائرة النقدية لكي يضمن التحكم في التسيير وتفادي التعارض بين الأهداف[1].

5وضع نظام بنكي على مستويين :

[1]- محمد زميت،**النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية**،مذكرة ماجستيرفي العلوم الاقتصادية،جامعة الجزائر،2006،ص121.

لقد اعتمد قانون النقد و القرض مبدأ وضع نظام بنكي على مستويين و يعني ذلك التمييز بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية و نشاط البنوك التجارية كموزعة للقرض،و بموجب هذا الفصل أصبح البنك المركزي يمثل بنك البنوك،يراقب نشاطها و يتابع عملياتها كما أصبح بإمكانه أن يوظف مركزه كملجأ أخير للإقراض في التأثير على السياسات الاقراضية للبنوك، وفقا لما يقتضيه الوضع النقدي[1].

المطلب الثالث: أهم التعديلات الواردة على قانون النقد والقرض 90-10

1 – الأمر 01-01 المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض 90-10

جاء أول تعديل لقانون النقد والقرض 90-10 عن طريق أمر رئاسي، وهو الأمر رقم 01-01 [2]المؤرخ في 2001/02/27م حيث مس هذا التعديل الجوانب الإدارية فقط في تسيير البنك المركزي دون المساس بصلب القانون وموارده المطبقة حيث جاء هذا التعديل من خلال:

– يتولى تسيير البنك المركزي وإدارته ومراقبته على التوالي محافظ يساعده 03 نواب ومحافظ ومجلس الإدارة ومراقبان؛

– عدم خضوع وظائف المحافظ ونوابه إلى القواعد الوظيفية العمومية، كما لم يتم تحديد مدة الخبراء (خارج موظفي البنك) الذين يستعين بهم المحافظ[3]؛

– بموجب الأمر 01-01 تم تعديل مكونات مجلس النقد والقرض وذلك بفصله إلى هيئتين: مجلس الإدارة و مجلس النقد والقرض.

2– الأمر 03-11 الصادر في 26 أوت 2003:

أصدرت السلطات الأمر رقم 03-11[4] المتعلق بالنقد والقرض في 2003/08/26م حيث لاحظت الضعف الذي لا زال يميز أداء الجهاز المصرفي الوطني خاصة بعد فضائح البنوك الخاصة، إذ تم من خلال هذا الأمر إضافة عضوان في مجلس النقد و القرض من أجل تدعيم الرقابة، معينان من رئاسة الجمهورية وتابعين لوزارة المالية، فمنح بذلك الأمر تدخل حكومي جدي في هياكل البنك المركزي ويهدف هذا التعديل إلى:

– تمكين بنك الجزائر من ممارسة صلاحياته بشكل أفضل ؛

---

[1] - عادل هبال، **إشكالية القروض المصرفية المتعثرة**، مرجع سابق،ص133

[2]– الأمر رقم 01-01 المؤرخ في 27 فيفري 2001 يعدل و يتمم القانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد و القرض، الجريدة الرسمية، العدد 14،المؤرخ في 28 فيفري 2001.

[3] . الجيلالي عجة، **الإصلاحات المصرفية في القانون الجزائري في اطار التسيير الصارم لشؤون النقد والقرض**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، شلف، العدد 04، 2006، ص 321.

[4]– الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد و القرض،الجريدة الرسمية، العدد 52، المؤرخ في 27 أوت 2003.

– تعزيز التشاور بين بنك الجزائر والحكومة في المجال المالي ؛

– تهيئة الظروف من اجل حماية أفضل للبنوك وادخار الجمهور ؛

ومن أهم التعديلات التي جاء بها الأمر 03-11 هي:

– الحفاظ على تقسيم مجلس النقد والقرض إلى جهازين منفصلين هما: مجلس الإدارة ومجلس النقد والقرض.

بموجب هذا القانون (03-11) أسس بنك الجزائر جمعية المصرفين الجزائريين وأصبح يتعين على كل بنك ومؤسسة مالية في الجزائر الانخراط فيها ويمكن لوزير المالية أو لمحافظ بنك الجزائر استشارة الجمعية في كل المسائل التي تهم المهنة المصرفية.[1]

-من خلال القراءة القانونية للأمر 03-11 نجد أن بعض مواده جاءت بنفس المحتوى بالنسبة لمواد قانون 90-10 كما أن الكثير من المواد تم تعديلها وإلغاؤها بموجب هذا الأمر.

3- التعديلات التي أدخلت خلال 2004

النظام رقم 04-01[2] الصادر في 2004/03/04م الخاص بالحد الأدنى لرأس المال للبنوك والمؤسسات المالية التي تنشط داخل الجزائر، فقانون النقد والقرض حدد الحد الأدنى لرأس المال البنك بـ 500 مليون دج وبـ 10 مليون دج للمؤسسات المالية، بينما مدد الحد الأدنى لرأس المال للبنوك في سنة 2004 بـ2.5 مليار دج و500 مليون دج للمؤسسات المالية فكل مؤسسة لا تخضع لهذه الشروط سوف ينزع منها الاعتماد وهذا يؤكد تحكم السلطات النقدية في الجهاز المصرفي.

النظام 04-02[3] الصادر في 04-03-2004 الذي خص شروط التكوين الاحتياطي الإجباري لدى دفاتر بنك الجزائر و بصفة عامة يصل هذا المعدل حتى 15 %كحد أقصى.

النظام 04-03[4] الصادر في 04-03-2004 الذي خص نظام ضمان الودائع المصرفية و يهدف هذا النظام الى تعويض المودعين في حالة عدم إمكانية الحصول على ودائعهم من بنوكهم,يودع الضمان لدى بنك الجزائر حيث يقوم بتسييره شركة مساهمة تسمى بصندوق ضمان الودائع البنكية تساهم فيه بحصص متساوية و تقوم البنوك بإيداع علاوة نسبية لصندوق ضمان الودائع البنكية و يقدر بمعدل سنوي 01% من المبلغ الإجمالي للودائع المسجلة في 31 ديسمبر من كل سنة بالعملة المحلية.

---

[1]. زكية محلوس، **اثر تحرير الخدمات المصرفية على البنوك العمومية الجزائرية**، رسالة الماجيستير في علوم التسيير، جامعة ورقلة، 2009، ص 79.

[2]– النظام رقم 04- 01 المؤرخ في 04 مارس 2004 المتعلق بالحد الأدنى لرأس مال البنوك و المؤسسات المالية العاملة بالجزائر، الجريدة الرسمية،العدد 27، الصادر في 2004/04/28.

[3]– النظام 04-02 المؤرخ في 2004/03/04 يحدد شروط تكوين الحد الأدنى للاحتياطي الإلزامي،الجريدة الرسمية، العدد 27،المؤرخ في 28 أفريل 2004.

[4]– النظام رقم 04-03 المؤرخ في 04 مارس 2004 المتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية،الجريدة الرسمية،العدد 35،المؤرخ في 02 جوان 2004.

-إن تدعيم دور البنك المركزي باعتباره المسؤول كسلطة نقدية و المكلف الرئيسي بالمراقبة أمر ضروري ومهم إلا انه لم يجب المبالغة في منحه صلاحيات قد تعيق الأداء الطبيعي للجهاز المصرفي عوضا عن تفعيله و مثال ذلك التعليمة الصادرة عن رئيس الحكومة المتعلقة بضرورة إيداع المؤسسات العمومية لأموالها لدى البنوك العمومية دون الخاصة،حيث طرحت هذه النقطة إشكالا كبيرا إذ لا يمكن تحميل البنوك الخاصة المسؤولية بمفردها عن نقائص ومشاكل الجهاز المصرفي الوطني رغم الأزمات المرتبطة بها.

4- تعديلات 2009 تضمنت ما يلي:

إن قانون النقد و القرض لسنة 2009الصادر وفق الأمر03/09[1] بتاريخ 26 ماي 2009صدر لتكملة النقائص في الأمر 11/03المتعلق بقانون النقد و القرض 2003، حيث برزت إختلالات في السياسة النقدية المتبعة،و في آليات مراجعة البنوك و المؤسسات المالية بالإضافة إلى تغير نمط التسجيل المحاسبي والرغبة في تحديث الخدمات المصرفية للبنوك للتكيف مع البيئة الدولية، كل هذه الأسباب دعت إلى إصدار هذا التعديل.

- الأمر رقم 09-01 المؤرخ في2009/02/17 المتعلق بأرصدة العملة الصعبة للأشخاص المدنيين غير المقيمين يسمح لهم بفتح رصيد من العملة الصعبة لدى البنك الوسيط المعتمد؛

- الأمر رقم 09-02الصادر في2009/05/26المتعلق بالمعاملات و أدوات إجراءات السياسة النقدية؛

- الأمر رقم 09-03 الصادر في 26-05-2009 المتعلق بوضع قواعد عامة للأوضاع المصرفية المتعلقة بالقطاع المصرفي.

5- تعديل قانون النقد و القرض لسنة 2010

جاء الإصلاح المصرفي سنة 2010عن طريق الأمر رقم 10-04 المؤرخ في 26-08-2010 حيث جاء هذا الإصلاح بأهم النقاط التالية[2]:

أتى الإصلاح بتعريف البنك للجزائر و تحديد صلاحياته و مهامه,و حرصا على استقرار الأسعار و باعتباره هدفا من أهداف السياسة النقدية ,و توفير أفضل الشروط في ميادين النقد و القرض و الصرف و الحفاظ عليها لنمو سريع للاقتصاد مع السهر على الاستقرار النقدي المالي.

خلاصة الفصل:

[1]- الأمر 03/09 المتعلق بوضع قواعد عامة للأوضاع المصرفية المتعلقة بالقطاع المصرفي، الجريدة الرسمية،العدد 53،المؤرخ في بتاريخ 13سبتمبر2009.

[2]- الأمر رقم 10- 04 المتعلق بالنقد والقرض المؤرخ في 2010/08/26، المادتين 02، 06.

لقد تم التطرق في هذا الفصل الى نظرة عامة حول القطاع المصرفي الجزائري من خلال التطرق الى نشأة النظام المصرفي الجزائري ثم أهمية المنظومة المصرفية في دفع مسار التنمية الاقتصادية و أخيرا واقع و تحديات النظام المصرفي الجزائري و أمام وضع و حاجة الجهاز المصرفي الى إصلاحات ضرورية فقد تم التطرق الى مسار هذه الإصلاحات خاصة بعد صدور قانون النقد و القرض الذي يعتبر نصا تشريعيا يعكس بحق اعترافا بأهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها الجهاز المصرفي و هذا سعيا لتطويره و تأهيله خاصة و أن الاقتصاد الوطني سيواجه تحديات كبيرة في المرحلة المقبلة وحسب ما استنتجناه من خلال هذه الدراسة النظرية الى أنه رغم الأهمية التي لعبها قانون النقد والقرض في تصحيح مسار جهازنا المصرفي الا أنه كان في أساسه بحاجة الى تعديلات و هذا ما لمسناه من خلال تتبعنا لمسار التعديلات التي وردت من بعده لذا لابد من وضع قاعدة قانونية صلبة من شأنها مسايرة جميع التحولات.

تمهيد الفصل:

تعد البنوك بمختلف أنواعها الدعامة الأساسية لأي جهاز مصرفي والطريق نحو الخوض في مجال النظام المصرفي الذي يشمل مجمل المؤسسات المصرفية و الإطار القانوني لها من شتى الأنظمة و القوانين السارية المفعول وبذلك كان بروز البنوك مقترن بما تقدمه من وظائف منها ما هو تقليدي و التي ظهرت في العهود الأولى لنشأة البنوك وما هو حديث، والتي تطورت مع تطور النظام المصرفي من جهة وتطور البنوك من جهة أخرى ، وباعتبار أن الخدمات المصرفية الحديثة مشتقة من الخدمات التقليدية ارتأينا أن نعرض في هذا الفصل أهم الخدمات التقليدية التي تقدمها البنوك والمتمثلة في الودائع المصرفية والقروض المصرفية.

و سنعالج موضوع هذا الفصل من خلال المباحث التالية:

المبحث الاول : الودائع المصرفية و إستراتيجية جذبها .

المبحث الثاني :عموميات حول القروض البنكية.

المبحث الأول: الودائع المصرفية وإستراتيجية جذبها

في هذا المبحث نستعرض أنواع مختلفة للودائع والاستراتيجيات الأساسية لجذبها.

المطلب الأول: مفهوم الودائع المصرفية وأهميتها

1- مفهوم الودائع المصرفية: قبل الدخول الى الموضوع الأوسع ونشاط الودائع ينبغي معرفة مفهوم الوديعة أو الإيداع لغة من جهة وتعريف الاقتصاديين من جهة أخرى حتى تكون الرؤية واضحة والتصور أشمل و أوضح.

أ –تعريف الوديعة المصرفية النقدية لغة:

الوديعة هي اسم للإيداع وتطلق على العين المودعة وهي من أسماء الأضداد تستعمل في إعطاء المال لحفظه وفي قبوله (أودعته مالا) أي دفعته إليه ليكون وديعة عنده، ويقال أيضا أودعته مالا(بمعنى قبلت منه ذلك المال ليكون وديعة عندي)؛

فمعنى الوديعة في اللغة إذ هو ما وضع لغير مالكه ليحفظه، وهناك ما يميز بين الوديعة والإيداع، حيث يعرف الإيداع على انه تسليط المالك غيره على حفظ ماله صراحة أو دلالة؛

أما الوديعة فهي المال المودع عند أمين لحفظه[1].

ب –تعريف الوديعة المصرفية النقدية من الناحية الإصطلاحية: يمكن تقسيمها من الناحية النظرية الى التعريفات التي جاءت بالمعنى الضيق للوديعة المصرفية النقدية من جهة، وتلك التي أعطت لها معنا واسع من جهة أخرى.

ب1–المعنى الضيق للوديعة المصرفية النقدية: يقصد بها ذلك العقد الذي يتم إبرامه بين طرفين أو أكثر[2] وهما العميل المودع سواء كان شخص طبيعي أو معنوي من جهة، والبنك المودع لديه من جهة أخرى كما يمكن إبرامه بين عدة عملاء من جهة والبنك من جهة أخرى وهو ما يعرف بالحساب المشترك ؛

وبمقتضى هذا العقد المتبادل يقوم المودع بتسليم مبلغ من النقود الى احد المصارف والذي يلتزم برده لدى الطلب أو وفقا للشروط المتفق عليها ويخول هذا العقد للبنك حق التصرف في المبالغ المودعة ومرد هذا الحق يعود الى أن

[1]. د. عائشة الشرقاوي المالقي، **البنوك الإسلامية**، ط1، المركز الثقافي العربي، بيروت، 2000، ص 125. 126.

[2]. أنطوان الناشف، خليل الهندي، **العمليات المصرفية والسوق المالية**، ج 1، المؤسسة الحديثة للكتاب، بيروت، 1998، ص 72.

هذا الأخير يكتسب ملكية هذه النقود مما يسمح له باستعمالها والتصرف فيها بما يتفق ونشاطه وفي المقابل يلتزم برد مثلها للمودع طبقا لشروط العقد إما دفعة واحدة أو على دفعات[1] .

إلا أن هناك جانب من الفقه يرى بأن عقد الوديعة لا يؤدي الى انتقال ملكية النقود إنما تبقى لصاحبها الذي تخلى عن التصرف فيها ونقل هذا الحق بشكل مؤقت الى البنك الذي يكون له حق استعمالها في حدود عمليات السحب المحتملة من قبل أصحابها[2].

ب2- المعنى الواسع للوديعة المصرفية النقدية : يقصد بالمعنى الواسع للوديعة المصرفية النقدية أن هذه الأخيرة لا تقتصر على النقود التي يتم تسليمها من قبل العميل الى البنك تنفيذا لعقد الوديعة إنما تعداه الى حل القيم والمبالغ التي يكون العميل دائنا بها في مواجهة البنك بمناسبة عمليات منجزة لمصالحه لان البنك عندما يدخل في معاملات مع العميل يقوم بفتح حساب لهذا الأخير يسمى بحساب الوديعة أو حساب الشيكات والذي يتغذى من مصادر متعددة فإما يكون بالإيداع النقدي المباشر أو بناتج شيكات حصلها البنك لمصلحة عميله أو أوامر تحويل نفذت له، أو اعتماد قيد في الحساب لصالحه كما يمكن أن تكون ناتجة عن أرباح وفوائد، أو عن أوراق تجارية تم استعادتها أو قيم منقولة تم بيعها.....الى غير ذلك من المصادر المتعددة[3].

ج – التعريفات الاقتصادية:

تم تعريف الوديعة النقدية المصرفية من طرف اقتصاديين بأنها: (النقود التي يتعهد بها الأفراد أو الهيئات الى المصرف على أن يتعهد هذا الأخير بردها إليهم، برد مبلغ مساوي لها أو بالشروط المتفق عليها)[4].

فالوديعة لدى البنك هي بالأحرى نوع من الائتمان يمنحه المودع الى البنك ويعني قبول البنك لها التزامه أمام صاحبها بأن يدفع له أي مبلغ في شكل نواقد قانونية ويترتب على عملية الإيداع فتح بما يسمى بالحساب المصرفي باعتبارها ابرز الوظائف، فهي تحرص دائما على تنميتها فهذا الفتح يحقق لكل من صاحب الوديعة والبنك عدة فوائد فالعميل يمكن أن يستخدم التسهيلات التي يقدمها البنك المتعلقة بتنظيم معاملاته المالية المستقبلية والاستفادة من خدمات مصرفية كالحصول على دفتر شيكات أو دفتر خاص (دفتر ادخاري) كذلك يحصل على عائد (فائدة) على الأموال المودعة[5].

---

[1]. د. انطوان ناشف، خليل الهندي، **مرجع سابق**، ص 72.

[2]. د الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ، ديوان المطبوعات الجامعية ,ط7، الجزائر، 2010، ص 25.

[3]. د. علي جمال الدين عوض، **عمليات البنوك من الوجهة القانونية**، المكتبة القانونية، بدون بلد نشر، 1994، ص 35 . 36.

[4]. صادق راشد الشمري ،**إدارة المصارف**، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص 342.

[5]. محمود يونس، وآخرون، **أساسيات علم الاقتصاد**، دار الجامعية للنشر، مصر، 2000، ص 32.

من هذا المنطلق فقد اتفق المودع على أن الوديعة المصرفية بأنها عقد يدفع بمقتضاه المودع سواء كان شخصا طبيعيا أو معنويا مبلغا من النقود أو بإحدى وسائل الدفع المتاحة وبالمقابل فان المصرف يلتزم برد مثلها أو جزء منها عند الطلب أو بعد إشعار في تاريخ استحقاق معين وفقا للشروط المتفق عليها مع العلم أن هناك مبالغ يتم إيداعها في المصارف لكن لا تعتبر بمثابة ودائع وهي على أشكال منها:

– المبالغ المودعة لقاء إصدار الكفالات المصرفية ؛

– المبالغ المودعة في المصرف بالعملات الأجنبية وهي تعتبر كغطاء للاعتمادات المفتوحة؛

–كذلك المبالغ المودعة في المصرف بالعملة المحلية لقاء فتح اعتمادات مستندية حيث تقيد في موازنة المصارف؛

– وأيضا ودائع فرع لأحد المصارف في البلد مثلا " لدى فرع آخر من نفس المصرف لأنها تدخل ضمن الموجود النقدي، لذا فان الوديعة يكون استعمالها في إعطاء المال وفي قبوله[1].

2– أهمية الودائع بالنسبة للمصارف:

يمكن القول بأن المصارف يمكن تشبيهها بالقلب داخل الجسم حيث أن القلب تتجمع فيه الدماء وتوزيعها بصورة منتظمة وسلسلة الى جميع أنحاء الجسم ليبقى الإنسان على ديمومة الحياة، أيضا يمكن أن نعتبر أن الودائع هي شريان الحياة باعتبارها أهم مصدر للأموال فيه، وهي أيضا المورد الحيوي الذي تعتمد عليه المصارف في كافة الأنشطة، كما تعتبر أكثر المصادر خصوبة وأقلها تكلفة وبالمقابل فإن رأس المال والاحتياطات والاقتراض لا يمثل مصادر خصبة وحيوية يمكن للمصرف الاعتماد عليها في تدعيم وتطوير طاقاته وإمكانياته الاستثمارية والتمويلية كما أن تكلفة هذه تفوق تكلفة الودائع وعليه نستطيع أن نخلص الى أن أهمية الودائع تتمثل في :

– الحد من الاكتناز بمثابة تعطيل للأموال وحجبها عن النفع العام وتآكل قيمتها وقد ورد في القرآن الكريم (وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ) الآية 34 سورة التوبة؛

– من خلال الاكتناز تتناقص وتتآكل قيمتها سنة بعد سنة وحتى عندما يدفع مبالغ الزكاة وكذلك نسبة التضخم؛

–كبح جماح التضخم من خلال زيادة أو تخفيض نسب الائتمان الممنوح أو تقليل عرض النقد في السوق وتفعيل الأنشطة الاقتصادية المختلفة؛

– امتصاص القوة الشرائية الفائضة إذا كانت موجهة للادخار[2].

المطلب الثاني: أنواع الودائع المصرفية.

[1]. صادق راشد الشمري، **إدارة المصارف**، مرجع سابق، ص 344.

[2]– صادق راشد الشمري، **إدارة المصارف**، مرجع سبق ذكره، ص 364.

الودائع بشكل عام من ابرز مصادر التمويل الخارجية للمصرف وهي الودائع بشقيها الودائع المحلية والودائع الأجنبية بحيث تعتبر مصدر لأموال المصارف.

يمكن تصنيف الودائع بموجب معايير مختلفة مثل: معيار الزمن، حسب المصدر، حسب النشاط الاقتصادي.

1- ودائع حسب الزمن:

إذا أخذنا الزمن معيار للتصنيف فإن الأنواع الرئيسية للودائع هي:

أ – الودائع تحت الطلب:

وتمثل الأموال التي يودعها الأفراد والهيئات بالمصارف التجارية بحيث يمكن سحبها في أي وقت بموجب أوامر يصدرها المودع إلى المصرف يتم الدفع بموجبها له أو لشخص آخر يعينه المودع في الأمر الصادر منه[1].

ب – الودائع لأجل:

تودع لدى البنك التجاري على ألا يسحب منها إلا بعد انقضاء مدة معينة يتفق عليها صاحب الوديعة مع البنك وبالتالي لا يمثل التزاما حالا على البنك أو في أي لحظة[2].

وهي نوعان:

ب 1- الودائع لأجل تستحق بتواريخ معينة:

وتمثل الأموال التي يرغب الأفراد والهيئات الخاصة والعامة في إيداعها في المصارف لمدة محددة مقدما (15 يوما، ثلاثة أشهر، 6 أشهر أو سنة مثلا) على أنه لا يجوز السحب منها جزئيا قبل انقضاء الأجل المحدد لإيداعها ويلجأ الأفراد والهيئات إلى الإيداع الثابت الأجل بالمصارف عندما يتكون لديهم فائض نقدي لم يتيسر لهم استثماره. وإذا طلب المودع سحب وديعته قبل ميعاد الاستحقاق يحق للمصرف أن يختار بين عدم الدفع حسب الاتفاق وبين التساهل والدفع، وفي الغالب تميل المصارف إلى البديل الثاني في الظروف العادية، حتى لا نسيء إلى سمعتها وفي هذه الحالة قد تضع المودع أمام أحد البديلين هما:

– إما أن يسحب الوديعة و يخسر الفوائد؛

– وإما أن يقترض من المصرف بضمان وديعته سعر فائدة أكبر من سعر الفائدة التي يتقاضاها من المصرف على وديعته[1].

[1]– د. محمّد عبد الفتاح الصيرفي، **إدارة البنوك**، دار المناهج للنشر و التوزيع، ط1، 2001، ص 41

[2] – د .انس بكري .د .وليد صافي، **النقود والبنوك** , دار المستقبل للنشر والتوزيع، ط 1 ،2009، ص 117.

ب 2 – الودائع لأجل بإخطار (أو الخاضعة لإشعار):

ويقصد بها الأموال التي يودعها الأفراد والهيئات بالمصارف على أن لا يتم السحب منها إلا بعد إخطار المصرف بفترة تحدد عند الإيداع وبالمقابل يدفع المصرف فائدة على هذه الودائع قد تكون معدلاتها اقل أو مساوية لأسعار الفوائد على الودائع لأجل، فالودائع بإخطار تعتبر حالة متوسطة بين الإيداع الثابت وبين الحساب الجاري والعادي.

ج – ودائع التوفير:

وهي تمثل الأموال التي يحتفظ بها أصحابها لدى المصارف بقصد الادخار ويمكن السحب منها متى شاء وفي أي وقت دون إخطار مسبق من قبل المودع، كما تعتبر هذه الحسابات إحدى وسائل تشجيع تجميع المدخرات لدى المصرف مقابل فائدة وتمتاز بصغر حجمها (مبالغها) وزيادة عدد حساباتها يناسب الأفراد الذين يسعون وراء العائد المرتفع نسبيا دون التضحية بالسيولة. حيث يكون السحب مفتوحا أمام المودع دون قيود. حيث بموجب دفتر التوفير ينم تسجيل العمليات سواء كان سحبا أم إيداعا بالإضافة إلى الفائدة المستحقة[2].

2–ودائع حسب حرية البنك في استعمالها:

ويشمل هذا النوع صورتان هما: الوديعة العادية والوديعة المخصصة لغرض معين.

أ–الوديعة العادية :

هي الوديعة التي لا يرد على ملكية البنك لها أي شرط أو يحد من تصرفه أو استخدامه لتلك الودائع، حيث يمتلك مبلغها ويكون من حقه أن يستثمرها في مختلف العمليات والأنشطة التي يقوم بها، على أن يردها للمودع حسب الشروط المتفق عليها[3].

ب– الوديعة المخصصة لغرض معين:

تختلف الوديعة المصرفية النقدية المخصصة لغرض معين اختلافا كبيرا عن العادية ذلك أن العميل لا يهدف من خلالها إلى حفظ النقود فقط، بل إلى تمكين البنك من تنفيذ عمل آخر لحسابه بحيث تكون هذه النقود المودعة هي الوسيلة لتنفيذ العمل، فالعميل يقوم بتخصيص مبلغ الوديعة لتحقيق غرض معين، ويكون هذا التخصيص إما لمصلحة المودع كما الشركة التي تخصص النقود المودعة للوفاء بأرباح الأسهم وفوائد السندات[4].

---

[1]. محمد عبد الفتاح الصيرفي، **إدارة البنوك**، مرجع سابق، ص 42

[2]. صادق راشد الشمري، **ادارة المصارف**، مرجع سابق، ص 350.

[3]. منير محمد الجنبيهي، محمد محمود الجنبيهي، **أعمال البنوك**، دار الفكر الجامعي، مصر، 2000، ص 15.

[4]. د. مصطفى كمال طه، علي البارودي، **القانون التجاري**، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، 2001، ص 634.

– ودائع حسب مصدرها:

إذا أخذنا مصدر هذه الوديعة معيارا للتصنيف فان الودائع قد تكون أجنبية أو محلية.

أ–ودائع أجنبية:

أ1– ودائع البنوك من خارج البلد المعني : وهذه البنوك في الواقع تتخذ من المصارف المحلية بنوك مراسلة فتحتفظ بمقدار ضئيل من الودائع لتسهيل معاملاتها ولا تدخل أرصدة هذه الحسابات في مجموع الودائع مطروحا عنها الودائع في المصارف والتي تعود ملكيتها لمصارف أخرى.

أ2– ودائع غير المقيمين: وهم أولئك الأشخاص الذين لديهم حسابات في المصارف المحلية ولكنهم لا يقيمون في البلد المعني.

ب–الودائع المحلية:

أما الودائع المحلية فتتألف من ودائع القطاع الخاص وودائع البنوك المحلية[1].

4– تصنيف الودائع حسب النشاط الاقتصادي:

أ–تصنيف حسب النشاط الاقتصادي للزبون:

أ1– ودائع مؤسسات الأعمال التجارية: من خلال الازدهار الاقتصادي للبلد تنمو وتتطور هذه الودائع والعكس بالعكس في حالة الانكماش والتدهور؛

أ2– ودائع المنشآت الصناعية: في بداية الدورة الإنتاجية تبدأ هذه المنشأة بسحب أرصدتها لتحويل مشترياتها وعند نهاية الدورة الإنتاجية تبيع منتجاتها وتبدأ بإيداع الأموال المستلمة من خلال مبيعاتها؛

أ3–ودائع المنشآت الزراعية: نفس الحالة السابقة فالمسحوبات النقدية تزداد في بداية المواسم الزراعية، ثم تعود لإيداع الأموال من بيع المحاصيل الزراعية ؛

أ4– ودائع المنشآت الخدمية : من خلال منشآت الفندقة والنقل والسياحة تزداد إيداعاتها عند ازدهار موسم السياحة؛

أ5: ودائع أصحاب المهن الحرة: كالأطباء والمحامين والصيادلة، هي متزايدة ومتنامية.

ب– تصنيف الودائع حسب قطاعات المودعين[2]:

– قطاع الجمعيات التعاونية؛

[1]. د. محمد عبد الفتاح الصيرفي، **ادارة البنوك**، مرجع سابق، ص 43

[2]. صادق راشد الشمري، **مرجع سابق**، ص 360 . 361.

- قطاع الخدمات العامة؛

- قطاع الأفراد؛

- قطاع الوسطاء الماليين.

المطلب الثالث : الاستراتيجيات التي اتبعتها البنوك في جذب الودائع.

و يمكن تقسيم الاستراتيجيات المتبعة في هذا المجال الى قسمين هما : المنافسة السعرية و المنافسة غير السعرية.

1. المنافسة السعرية : أساس هذه الإستراتيجية هو الدفع بمعدل الفائدة الى أعلى من أجل جذب المودعين لكن هناك عوامل تحد من إمكانية تطبيق هذه السياسة على نطاق واسع منها [1]:

-كونها تعمل على الحد من أعمال البنك؛

- تتأثر بحجم الطلب على القروض من خلال التغيرات التي تطرأ على سعر الفائدة ؛

- القدرة المحدودة للبنك على استيعاب حجم معين من الودائع؛

- قرارات السلطات النقدية من خلال وضعها قيود تحد من هذه السياسة كتحريم دفع الفوائد على الودائع الجارية وبالتالي هنا تسقط هذه الإستراتيجية، و ترجع أسباب تحريم دفع الفوائد على الودائع الجارية الى ما يلي:

أ-الحد من ارتفاع تكلفة الأموال :

إن البنوك تتحمل تكاليف تسيير هذه الودائع فلو تزيد دفع الفوائد فان ذلك يدفعها الى البحث عن فرص استثمارية من أجل تغطية التكاليف و هذا ينطوي على مخاطر قد تهدد مكانة و استقرار البنك .

ب- الحد من المنافسة بين البنوك :

تتنافس البنوك في جذب الودائع من خلال الرفع في معدل الفائدة و بالتالي تزداد تكلفة الحصول على الموارد و هذا يدفع البنك الى البحث عن استخدامات قد تكون ذات مخاطر عالية، إذن فعدم وجود فائدة يلغي المنافسة على هذه الودائع.

تم الرد على هذين السببين بأنه لو نظرنا الى الواقع المصرفي لتبين لنا أنه حتى و لو ترك البنك المركزي الحرية في تحديد معدل الفائدة على الودائع الجارية فانه لن يتعدى الحد الأقصى المتمثل في المستوى الذي يضمن تكلفة معقولة للأموال[2].

[1]. د. منير إبراهيم الهندي، **قرار إدارة البنوك التجارية-مدخل اتخاذ القرار**,مكتب دالتا للطباعة المكتب العربي الحديث , ط3,الإسكندرية ,1996، ص 15.

[2]. د. منير إبراهيم الهندي، **قرار إدارة البنوك التجارية-مدخل اتخاذ القرار**، مرجع سابق، ص 155.

كذلك يمكن القول بأن إدارة البنك لن تستثمر أموالها في مجالات ذات مخاطر عالية و ذلك لأنها على دراية تامة بأن سوء تصرفها سوف يؤدي بالمودعين الى سحب ودائعهم ووضعها في بنوك أخرى و هذا يسيء الى السمعة المصرفية للبنك .

ج- انتقال رؤوس الأموال من البنوك الصغيرة الى البنوك الكبيرة :

يرجع السبب في ذلك الى كون البنوك الكبيرة تستطيع دفع معدلات فائدة أعلى من البنوك الصغيرة؛

تم الرد على الحجة بأن من مصلحة المجتمع انتقال الأموال الى مكان استخدامها في مشروعات يتوقع أن تدر عائدا كبيرا, كذلك ما يلاحظ على البنوك الصغيرة أن معظمها فروع لبنوك كبيرة و بالتالي تستطيع سحب الأموال من أي فرع دون اللجوء الى المنافسة السعرية.

د- الحد من ارتفاع الفوائد على القروض :

إن انخفاض تكلفة الحصول على الأموال تؤدي الى تخفيض معدلات الفائدة على القروض و هذا يساعد على زيادة الاستثمار و ما لذلك من أثار ايجابية على التنمية الاقتصادية .لو حللنا هذا السبب لوجدنا أن تحريم دفع الفوائد على الودائع الجارية يفيد المقرضين لكن يلحق الضرر بالمودعين و هذا ما يجعلهم يستخدمون أموالهم في مجالات تدر عليهم عائد خاصة و أن هناك مؤسسات مالية تعرض أمامهم خدمات متنوعة و مربحة , الأمر الذي أدى بالبنوك الى دفع فوائد على الودائع الجارية و إن كانت ضمنية و تتمثل أساسا في خدمات تقدمها لعملائها من أجل المحافظة عليهم؛

نتيجة للأسباب السابقة الذكر فان الولايات المتحدة الأمريكية ألغت القانون الذي كانت تحرم فيه دفع الفائدة على الودائع الجارية و هذا في 31-12-1980[1] كذلك في مصر أصبحت تدفع فوائد بالعملة الصعبة من أجل هذا النوع من الودائع؛

لكن ما يمكن لفت الانتباه إليه هو أن حرية البنك في تحديد معدل الفائدة على الودائع بمختلف أنواعها ليست مطلقة و ذلك لأن السلطات النقدية تتدخل بوضع حد أقصى لها لا يمكن تجاوزه هذا ما يؤدي الى وجود تقارب في أسعار الفائدة ما بين البنوك, و بالتالي فان إستراتيجية المنافسة على أساس رفع معدل الفائدة لجذب الودائع غير فعالة و لا يمكن الاعتماد عليها و لا بد من البحث عن إستراتيجية بديلة.

2 – المنافسة غير السعرية :

[1]- . د. منير إبراهيم الهندي، **قرار إدارة البنوك التجارية**، مرجع سبق ذكره، ص 156

الأساس الذي تقوم عليه هذه الإستراتيجية هو تقديم خدمات مصرفية جديدة تتلاءم مع متطلبات و احتياجات العملاء و يتم ذلك من خلال إتباعها العديد من السياسات يمكن تلخيصها فيما يلي :

أ-إستراتيجية التكوين :تتمثل هذه الإستراتيجية في العمل على جذب فئات جديدة من العملاء و كذلك تكوين هيكل المجتمع على الوعي المصرفي و الادخاري و محاولة إدخال مختلف الفئات من المتعاملين في الأعمال المصرفية و ذلك من خلال سعي البنوك الى توفير خدمات مصرفية خاصة بكل فئة ماعدا نظم إيداع خاصة بالأطفال و الشباب بغرض تثبيت التعامل معهم فيما بعد فهم عملاء البنك في المستقبل و تم تطبيق هذه الأنظمة في العديد من الدول الأوربية و الأمريكية و حتى بعض الدول العربية.

و من بين هذه الأنظمة ما يلي[1] :

نظام توفير العميل المميز، حساب خاص بالأولاد من سن 11 الى 18 سنة، حسابات الشباب من 11 الى 20 سنة.

ب- إستراتيجية تثبيت الموارد و استقرارها :

لقد أصبحت الودائع التقليدية لا تلبي الاحتياجات المالية للبنك مما دفعه الى البحث عن طرق متعددة لأجل إبقاء أموال العملاء أطول مدة ممكنة , و الغرض من ذلك هو توفير المرونة الكافية للبنك في توظيف الأموال الخاصة و نحن في ظل اقتصاد تسوده العولمة التي تؤدي الى زيادة البحث عن مجالات استثمارية تتطلب مصادر تمويل طويلة الأجل لذلك أخذت البنوك تسلك أو تتبع اتجاهات حديثة من اجل تثبيت الموارد المالية وتحقيق استقرارها ومن بين هذه التوجهات ما يلي[2]:

ب1-الإيداع الثابت بالتقسيط:

وهو أن يدفع المودع مبلغ ثابت في شكل أقساط شهرية لمدة معينة وفي نهايتها يدفع البنك المبلغ آليا بالإضافة الى الفوائد، وعلى الرغم من ارتفاع تكلفة إدارة هذا النوع إلا انه توجد هناك العديد من الدول تعمل به كاليابان دول غرب أوربا والهند، وهذا للدور الذي تلعبه في زيادة الوعي المصرفي بالإضافة الى زيادة حجم تعامل الطلبات المتوسطة مع البنوك.

ب 2-الإيداع بالتقسيط لأغراض دفع الضريبة :

والهدف منه هو التخفيف من دافعي الضرائب من الانفراد ومنشآت الأعمال .

[1]. عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها** ،الدار الجامعية , الإسكندرية ,2000، ص 120

[2] – عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة واقتصاديات البنوك**، الدار الجامعية ,القاهرة , 2001، ص64 . 65

ب3- الإيداع الثابت مع خدمات التأمين :

يتميز بالجمع بين الودائع لأجل وخدمات التأمين، بموجبه يقوم البنك باستخدام الفائدة على المال الأصلي أو جزء منها بدفع أقساط التامين لإحدى الشركات بهدف تغطية العميل من خطر معين ونجد هذا النوع منتشر في بنوك الولايات المتحدة الأمريكية، أوربا واليابان.

ب 4-شهادات الاستثمار:

تعرف أيضا بشهادات الادخار الغرض منها تجميع اكبر قدر ممكن من الأموال لتمويل التنمية الاقتصادية.

ب 5-شهادات الإيداع:

نوع من أنواع الودائع لأجل ويمكن تقسيمها الى[1]:

- شهادات الإيداع القابلة للتداول: تعتبر شهادات غير شخصية[2] يمكن لحاملها التصرف فيها بالبيع والشراء بمعنى أنها قابلة للتداول والتحويل قبل تاريخ الاستحقاق في السوق الثانوي دون الرجوع للبنك الذي أصدرها[3]؛

- شهادات الإيداع غير قابلة للتداول: هي شهادات لا يسمح لها بالتداول لذا تعتبر شخصية، تصدر بموجب اتفاق بين البنك والعميل كما انه لا يجوز لحاملها التصرف فيها ويتم استرداد قيمتها عند التاريخ المتفق عليه ، الميزة الأساسية لهذا النوع هو المرونة في تحديد تاريخ الاستحقاق بحسب الحالة التي تتلاءم مع الوضعية المالية للعميل؛

- بالإضافة الى انه تم اشتقاق من هاذين النوعين أنواع أخرى مكنت صغار المستثمرين من استثمار أموالهم في ودائع مؤمن عليها وبعائد اكبر[4]؛

كذلك أصبحت البنوك تقدم خدمات أخرى كوحدات الاستئجار، صناديق الاستثمار....الخ؛

- يمكن القول بأنه كلما نجح البنك في إدخال أو ابتكار أنواع جديدة من الودائع كلما كان ذلك مؤشر حيوي يبين قدرة البنك على الابتكار، الأمر الذي يلفت انتباه الكثير ويشجع المودعين المحتملين على التعامل مع المصرف وما لذلك من فوائد عليه.

ج - إستراتيجية المحافظة على سيولة البنك:

[1]- د. منير إبراهيم الهندي، **قرار إدارة البنوك التجارية**، مرجع سابق، ص 162 – 163.

[2]- د. مدحت صادق، **تقنيات مصرفية**، دار غريب للنشر، القاهرة، 2001، ص 226.

[3]- د. عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة واقتصاديات البنوك**، مرجع سابق، ص 55.

[4]- د. عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها**، مرجع سابق، ص 52.

الأساس الذي تقوم عليه هذه الإستراتيجية هو العمل على تمكين العميل من الاعتماد على البنك كليا في الوفاء بكافة احتياجاته المالية حتى لا يحتفظ بنقود لديه، ولا يتم تحقيق ذلك إلا من خلال السرعة في أداء الخدمة المصرفية بالإضافة الى التواجد الزمني لوحدات البنك وهذا ما حققته التطورات التكنولوجية والمعلوماتية واستعمالها في تقديم خدمات مختلفة للعملاء.

المبحث الثاني: عموميات حول القروض البنكية

إن من أهم الوظائف المالية التي تقوم بها البنوك هي منح القروض أو الائتمان للأفراد والمشروعات ونظرًا لأهمية هذا الموضوع سنقوم بدراسة الخطوط العريضة وذلك بالتطرق إلى كل من مفهوم القروض وأهميتها ومصادرها، أصنافها، والاعتبارات الواجب مراعاتها عند منح القروض ودراسة خطوات منح القروض.

المطلب الأول: ماهية القروض البنكية

تعتبر القروض من أهم أوجه استثمار الموارد المالية للبنك, فهي تمثل الجانب الأكبر من الأصول,كما يمثل العائد المتولد عنها الجانب الأكبر من الإيرادات, و نظرا للأهمية التي تحتلها القروض على مستوى نشاطات الأفراد و المؤسسات، أصبح من الضروري أن يولي المسؤولون في البنك عناية خاصة بالقروض من خلال وضع سياسة ملائمة تضمن سلامتها. لذا شمل هذا المبحث القروض و أهميتها و أنواعها و أهم الاعتبارات الواجب مراعاتها عند منحها.

1- تعريف القروض:

باللغة العربية: ائتمن فلان فلانا: عده أي اعتبره أمينا، وائتمن فلان فلانا على كذا: اتخذه أمينا عليه والائتمان هو أن تعد أي تعتبر المرء أمينا، أي جديرًا برد الأمانة إلى أهلها، أي جديرًا بالثقة.

باللغة الأوروبية:أصلها CREDIT إن الكلمة المقابلة للائتمان crédere المشتق من الفعل اللاتيني CREDITUM هو الكلمة اللاتينية الذي يعني يعتمد[1].

- هي تلك الخدمات المقدمة للعملاء والتي تتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين سداد تلك الأموال وفوائدها والعمولات المستحقة عليها والمصاريف دفعة واحدة، أو على أقساط في تواريخ محددة، وتتم تلك العملية بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل للبنك استرداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد بدون أية خسارة، وينطوي هذا المعنى على ما يسمى بالتسهيلات الائتمانية ويحتوي على مفهوم الائتمان والسلفيات، حتى أنه يمكن أن يكتفي بأحد تلك المعاني للدلالة على معنى القروض المصرفية[2].

- يعرف القرض على أنه تسليف المال لاستثماره في الإنتاج والاستهلاك، وهو يقوم على عنصرين أساسيين هما(الثقة والمدة)[3].

2-أهمية القروض:

يهدف الجهاز المصرفي إلى تنمية السوق النقدية ،وذلك بزيادة العرض من جانب الأوراق التجارية والمالية

[1]- شاكر القزويني،، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، مرجع سابق،ص 90.

[2]- عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة عملياتها وإداراتها** ،مرجع سابق،ص 103 – 104.

[3]- شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك** ،مرجع سابق، ص 90.

والسندات ،وبالتالي تشجيع الأفراد على التعامل مع الأسواق وتقديم ادخارهم عن طريق القروض والتي تكمن أهميتها فيما يلي:

- تسهيل المعاملات التي أصبحت تقوم علي أساس العقود والوعد بالوفاء؛
- المساهمة في النمو و الإزدهار الاقتصادي للبلاد؛
- وسيلة مناسبة لتحويل رأس المال من شخص لأخر أي واسطة لزيادة إنتاجية رأس المال؛
- المحافظة على قيمة رأس المال المقرض بالنسبة للبنك؛
- القضاء علي التضخم و ذلك من خلال امتصاص الزيادة في القدرة الشرائية المخصصة للاستهلاك، فهي أداة فعالة لذلك.

و نظرا لأهمية القروض فالبنك مسؤول عن رأس ماله أمام أصحاب الودائع و المدخرين :

- القروض المقدمة من البنوك تحتوي على فوائد أكبر مما عليه في الأسواق؛
- إن استعمال هذه القروض تكون جراء عملية التفاوض على عكس قروض السوق [1].

المطلب الثاني : أنواع القروض المصرفية .

تختلف القروض بحسب آجالها، وتبعا للمقترضين والأغراض التي يستخدم فيها والضمانات المقدمة وبالتالي تصنيف القروض تبعا لذلك يسهل على البنك تتبع نشاطه وتحديد نقاط ضعفه وقوته ومقارنة تنوع خدماته بما تقدمه البنوك الأخرى وسنوضح مختلف التصنيفات لتسهيل عملية دراسة أصناف القروض من خلال المعايير المختلفة للتصنيف.

1- **تبويب القروض حسب أجالها(المدة)**[2]: وتقسم القروض المصرفية طبقا لهذا المعيار إلى:

أ-**قروض قصيرة الأجل** :ومدتها عادة لا تزيد عن سنة وتستخدم أساسا في تمويل النشاط التجاري للمنشآت.

ب-**قروض متوسطة الأجل** :وتمتد أجالها إلى خمسة سنوات بغرض تمويل بعض العمليات الرأسمالية للمشروعات، مثل :شراء آلات جديدة للتوسع بوحدات جديدة .

ج-**قروض طويلة الأجل** :وتزيد مدتها عن خمسة سنوات بغرض تمويل مشروعات الإسكان واستصلاح الأراضي وبناء المصانع .

وهناك أيضا تقسيم آخر للقروض حسب آجالها، إذ تنقسم إلى:

[1] -بوهكة صباح وأخريات،**"القروض البنكية ،مخاطرها وطرق تسييرها"**، مذكرة لنيل شهادة الليسانس، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص تأمينات وبنوك ،جامعة ابن خلدون تيارت، 2014,ص 10.

[2] - عبد المطلب عبد الحميد ,**البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها**,مرجع سابق,ص 113.

د-**قروض مستحقة عند الطلب** :أي يحق للبنك طلب سدادها في أي وقت يشاء،وللمقرضين الحق في أدائها عندها يريدون؛

هـ-**قروض ممنوحة لأجل**: وتقسم إلى قروض قصيرة الأجل ،ومتوسطة الأجل وطويلة الأجل.

ويفيد هذا التبويب في الترتيبات المالية الخاصة بالسيولة والموازنة مع الودائع والربحية.

2- **تبويب القروض بحسب الأغراض**[1]: وتقسم القروض طبقا لهذا المعيار إلى:

أ-**قروض استهلاكية**:هي القروض الموجهة للحصول على سلع للاستهلاك الشخصي أو دفع مصاريف مفاجئة لا يتحملها الدخل الحالي للمقترضين، و يتم سدادها من دخل المقترض في المستقبل أو تصفية بعض ممتلكاته و تقدم ضمانات لها مثل :ضمان شخصي آخر.

ب-**قروض إنتاجية**:وهي القروض التي تمنح بغرض تمويل تكوين الأصول الثابتة للمشروع (مباني، أراضي) كما يستعمل لدعم الطاقات الإنتاجية لها بواسطة تمويل شراء المواد الأولية اللازمة لعملية الإنتاج .

ج-**القروض التجارية**:هي تلك القروض الممنوحة لآجال قصيرة للمزارعين والمنتجين و التجار لتمويل عملياتهم الإنتاجية و التجارية، و تفضل البنوك هذا النوع من القروض لملائمته لطبيعتها،كما تحصل البنوك على ضمانات لتلك القروض **مثل** :السندات الأذنية التي تحمل وعدهم بدفع قيمة القرض في تاريخ استحقاقه، بالإضافة إلى ضمانات أخرى.

د-القروض الاستثمارية:تمنح هذه القروض لبنوك و شركات الاستثمار لتمويل اكتتابها في سندات و أسهم جديدة،و أيضا تمنح للأفراد لتمويل جزء من مشترياتهم للأوراق المالية .

3- **تبويب القروض بحسب الضمان**[2]: وتقسم القروض طبقا لهذا المعيار إلى:

أ-**قروض مضمونة**: هي القروض التي يقدم مقابلها ضمانات عينية أو شخصية و بالتالي تنقسم إلى :

أ 1-قروض بضمان عيني: قد تكون قروض بضمان بضائع تودع لدى البنك كتأمين للقرض و قروض بضمان الأوراق المالية بشرط أن تكون جيدة و سهلة التداول، أو بضمان كمبيالات، و هناك قروض بضمان مستخلصات المقاولين و بضمان وثائق التأمين.

أ2-قروض بضمان شخصي : و تمنح هذه القروض دون ضمان عيني أو مادي، بل يعتمد البنك على مكانة المركز المالي للعميل،و أهم ما يهتم به البنك عند منحه لقرض مضمون هو ما يسمى "الهامش"**و** الذي يمثل الفرق

[1] - عبد المطلب عبد الحميد, **البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها** ,مرجع سابق، **ص** 114؛115.

[2] - عبد المطلب عبد الحميد, ,**البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها**، مرجع سابق,ص 117,116.

بين قيمة الأصل المقدم كضمان للقرض و قيمة القرض نفسه.

ب–القروض الغير مضمونة: في هذا النوع من القروض يكتفي المقترض بوعد الدفع حيث لا يقدم أي أصل عيني أو ضمان شخصي للرجوع إليه في حالة عدم السداد، يمنح هذا النوع من القروض بعد التحقق من المركز الائتماني للعميل و من مقدرته على الوفاء في الآجال المحددة .

4- **تبويب القروض بحسب المقترضين** :وتنقسم القروض طبقا لهذا المعيار إلى:

- قروض للأفراد وقروض للشركات والبنوك الأخرى؛
- قروض للقطاع الخاص وقروض للحكومة والقطاع العام؛
- قروض المستهلكين وقروض للمنتجين وأصحاب الأعمال؛
- قروض للعملاء وقروض لآخرين.

المطلب الثالث: الاعتبارات الواجب مراعاتها عند منح القروض

يقوم المختصون في البنوك بإجراء فحص حول طلبات القروض، وذلك من أجل اتخاذ قرار الرفض أو القبول، ويتم الفحص على أساس اعتبارات يمكن النظر إليها كمبادئ أساسية للإقراض، والتي لها علاقة مباشرة بطلبات البحث وعادة ما تكون البنوك حريصة وحذرة في عملية منح القروض للعملاء على اختلاف أنواعها لاختيار أحسنها بغية التقليل من مخاطر عملية منح القروض كخطر عدم الدفع الذي يؤثر على مستوى الأرباح والمساهمين فيه ويزعزع ثقة المودعين، وسنبرز أهم تلك الاعتبارات كما يلي[1]:

1– سلامة القروض: القرض المصرفي هو نتيجة منح الأموال أو تقييدها في حساب المقترض (المدين) مقابل وعد كتابي بالسداد حسب شروط يتفق عليها، ولا يمنح البنك القرض إلا عندما يثق من سلامته وقدرة الزبون على الوفاء (الدفع)، وهذا دائما حسب الشروط المتفق عليها.

2– سيولة القرض: عندما تقول السيولة تتبادر إلى الأذهان مباشرة توافر البنوك على القدر الكافي من الأموال السائلة أي النقدية والاستثمارات القابلة للتمويل نقدًا، إما بالبيع أو بالإقراض من البنك المركزي بضمانها من أجل تلبية طلبات السحب دون تأخير. وعندما تقول سيولة القروض فيقصد بها سرعة دوران القروض، ويترتب على قصر آجال استحقاق القروض، وصغر الفترة من تاريخ عقد القروض وتاريخ استحقاقه، ومن ثم سرعة دورانه وسيولة القروض تنشأ من ثلاثة حالات:

[1]– عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها**، مرجع سبق ذكره، ص 105 – 106.

– القروض القصيرة الأجل ذات السيولة الذاتية، فالقروض التي يتم سدداها من عملية إنتاجية تعتبر ذات سيولة ذاتية، حيث أن القروض يتم سدادها بمجرد انتهاء فترة الإنتاج وبيع السلع المنتجة؛

– القروض مقابل أوراق تجارية: مثل الكمبيالات تتمتع بالسيولة لأن البنك يمكنه إعادة خصم هذه الأوراق لدى البنك المركزي بشرط مطابقتها للشروط التي يحددها؛

– القروض المضمونة بأوراق مالية: حيث يمكن بيعها إذا ما تعسر المقترض عن السداد، وبذلك يضمن البنك الحصول على أمواله.

3– التنويع: عندما ينوع البنك قروضه على العملاء يجب أن لا يقتصر نوع معين من المقترضين في نشاط إقتصادي مماثل إنما يجب أن توزع القروض على مختلف الصناعات ويقصد بالتنويع أيضا عدم تركيز الإقتراض على مناطق معينة، إذ يستحسن توزيع القروض على نطاق جغرافي واسع إن أمكن ويتميز التنويع الشامل بتقليل المخاطر وتمكين البنك من استعمال الأموال على مدار السنة.

4– طبيعة الودائع[1]: هناك أنواع عديدة من الودائع، ويعتبر البنك المسؤول عن زرع الثقة في نفوس المودعين ومسؤولية البنك هنا تجاه مودعيه تؤثر بلا شك على طريقة توظيف الأموال.

5– القيود القانونية (توجيهات البنك المركزي): توضع في غالب الأحيان قيود تحد من نشاط البنوك في منح القروض، ويمكن أن تمثل هذه القيود الحدود القصوى للقروض الممكن منحها بدون ضمان للعميل الواحد، ويتم تحديدها على أساس نسبة مئوية من رأس مال البنك واحتياطاته.

6– سياسة مجلس الإدارة: يقوم مجلس إدارة البنك بتحليل السياسة العامة للإقراض وإبراز أنواع القروض التي يمنحها البنك وآجال السداد والضمان الممكن قبوله والقيمة التطبيقية للضمان وسلطة المديرين في منح القروض ويراقب مجلس الإدارة هذه السياسة الموضوعة.

7– الدورات التجارية: تقوم البنوك بتغيير سياستها الائتمانية خلال الدورة التجارية في فترتي: الإنتعاش والكساد ففي فترة الإنتعاش (الرخاء) توسع البنوك في منح الإئتمان نظرًا لحاجة المقترضين إليه، ولتفاؤل الجميع في إرتفاع الأرباح ظنًا منهم أن ما يجري حولهم هو الوضع الطبيعي وعدم الشك بأن هناك حد لهذا التوسع، فكلما زاد النشاط زادت الحاجة للإئتمان لتمويل النشاط المتزايد، أما في فترة الكساد حيث تقل الحاجة إلى القروض بشكل واضح نجد لدى البنوك موارد مالية كبيرة وغير مستغلة ولا تحقق منها أي ربح من خلال هذه القروض.

[1] – عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها**، مرجع سابق، ص108.

8- مصادر الوفاء بالقروض[1]: يهتم المقرض دائما بمعرفة مصادر الأموال التي تمكن المقترض من سداد الدين في الوقت المحدد، ولا يعني أن المقرض لا يرجع إليه إلا في حالة العجز على السداد، وفيما يخص القرض الغير مضمون فبالرغم من أن المركز النقدي هو الضمان الحقيقي للقرض، قد يتم الوفاء من مصادر أخرى غير مكونات المركز النقدي.

وتتلخص مصادر الوفاء بالقروض المضمونة والغير مضمونة من المقترض فيما يلي:

- تحويل الأصول إلى نقد، إما ببيع أوراق مالية، أو أصل من الأصول لسداد قيمة القروض أو تحصيل أوراق القبض؛

- الدخل وزيادة رأس المال وذلك عن طريق إدخار جزء من الأرباح أو الدخل أو إصدار أسهم جديدة للبيع.

خلاصة الفصل:

لقد استعملت البنوك العديد من الاستراتيجيات لزيادة مواردها المالية واستخدامها بأساليب عقلانية تحقق لها الأهداف المرجوة من الودائع حيث تعتبر من أهم مصادر تمويل البنوك لذلك يجب على البنوك العمل على تنميتها من خلال تنمية الوعي المصرفي والادخاري بالتوسع في فتح المزيد من الوحدات المصرفية, وإذا كانت الودائع هي مصدر من مصادر أموال البنوك, فان القروض هي الاستخدام الرئيسي لتلك الأموال وعملية الاقتراض للعملاء هي الخدمة الرئيسية التي تقدمها البنوك و في نفس الوقت المصدر الأول لربحيته وهذا ما رأيناه في هذا الفصل حيث تطرقنا إلى الخدمات التقليدية التي تعتبر أساس الخدمات الحديثة لذلك على البنك الاهتمام بكل أنواع الخدمات لان لكل واحدة خصائص تحقق أهداف البنك لذلك يجب تطوير الخدمات التقليدية و إدخال

[1] - عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها**، مرجع سابق، ص 109 – 110.

تكنولوجيا حديثة وابتكار أنواع جديدة من الخدمات تميزها على البنوك الأخرى, وبالتالي الحفاظ على مكانة البنك في السوق النقدي.

مقدمة الفصل

أدت ثورة الإتصالات و المعلومات في هذا العصر عصر التطورات المتلاحقة إلى ظهور تغيرات جوهرية في طبيعة عمل القطاع المصرفي و المالي، نظراً لأن هذا القطاع سريع التأثر و الاستجابة للمتغيرات الخارجية التي أدت إلى وجود كيانات مصرفية عملاقة فكان لابد من اعادة النظر في الدور التقليدي للبنوك الذي يقوم على قبول الودائع و منح الإئتمان، و التطلع إلى تقديم خدمات مصرفية و مالية متطورة و متنوعة و ذلك بالإعتماد على ما أنتجته التكنولوجيا و ثورة المعلومات من وسائل حديثة متطورة أدت للإستعاضة عن بعض الخدمات التقليدية بخدمات إلكترونية إعتماداً على تقنية المعلومات و الإتصال و يمكن القول بأن المصارف يمكن أن توجد خدمات أو منتجات حديثة و مبتكرة اعتماداً على الثورة الحاصلة في المجال الإلكتروني و أنّ المصارف لها أدوات مصرفية يمكن تطويرها إلى أدوات ذات فعالية و كفاءة في مسايرة هذه التغيرات، لهذا لا بد من وجود وعي مصرفي ووجود بنية تحتية إلكترونية تضم شبكة إتصالات واضحة و سريعة و آمنة و هذا لأجل اللحاق بالركب الذي أصبح أمراً حتمياً وليس خياراً في ظل التكتلات العالمية التي كسرت حواجز المكان و الزمان حيث تناولنا من خلال هذا الفصل مبحثين تحت عنوان :

المبحث الأول: واقع الخدمات المصرفية الإلكترونية.

المبحث الثاني: الصيرفة الإلكترونية كمدخل لعصرنة المصارف الجزائرية.

المبحث الأول: واقع الخدمات المصرفية الإلكترونية

ارتأينا من خلال هذا المبحث معرفة مدى تطبيق تكنولوجيا الاعلام و الاتصال و هذا من خلال التطرق الى ذكر أنواع الخدمات المصرفية الالكترونية على العموم ومن ثم معرفة أهم التكنولوجيات المطبقة من طرف المصارف من أجهزة و شبكات و أخيرا أهم الانظمة الحديثة المستخدمة في عصرنة المصارف الجزائرية .

المطلب الأول: أنواع الخدمات المصرفية الإلكترونية.

1- البطاقات البنكية و البطاقات الذكية.

أ-البطاقات البنكية:

انتشرت بطاقات الائتمان في الوقت الحاضر انتشارا واسعاً بحيث أصبحت من الأنشطة الهامة للبنوك و المؤسسات المالية، و يتعامل بها ملايين الأفراد في مختلف الدول كبديل عن حمل النقود و كوسيلة للحصول على ائتمان قصير الأجل، كما أن الملايين من المؤسسات الاقتصادية حول العالم تقبل البيع و تأدية الخدمات بموجب هذه البطاقات.

أ1- تعريف بطاقة الائتمان[1]:

يطلق على بطاقة الائتمان مسميات عديدة منها بطاقة الاعتماد و بطاقة الدفع البلاستيكية و لكن التسمية الأكثر شيوعا هي بطاقة الائتمان و في هذا فان التسمية تعبر عن حقيقتها على أساس أن لفظ crédit الذي سلفت الاشارة اليه يعني ائتمان و اعتماد و هذه البطاقة فضلا عن كونها أداة للوفاء أو الدفع مثل الشيكات فإنها تمنح حاملها ائتمانا مصرفيا قصير الأجل , و لهذا غلب عليها مصطلح بطاقات الائتمان .

و فضلا عن ذلك فإنّ ثمة تعريفات عديدة للبطاقة، ومن أفضل التعريفات التي سيقت في هذا الخصوص التعريف الذي ورد ضمن القرارات و التوصيات الصادرة عن المجمع الفقهي لمنظمة المؤتمر الإسلامي بأنّه:" مستند يعطيه مصدره لشخص معين بناء على عقد بينهما يمكن من شراء السلع و الخدمات ممن يعتمد المستند دون دفع الثمن حالا لتضمنه التزام المصدر بالدفع و منها ما يمكن من سحب النقود من المصارف"[2].

و هي تقدم للبائع من قبل حاملها على أن يكون مصدر البطاقة مسؤولا عن الدفع للبائع، ويكون حامل البطاقة مسؤولا عن الدفع لمصدر البطاقة و لهذا فهي أداة دفع سواء كان هذا الدفع نقداً ورقياً أو قيوداً محاسبية أو دفعًا ائتمانياً (أي قرضاً على الذمة أو على الحساب).

---

[1]- عبد الهادي النجار، **الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية و الاقتصادية**، الجزء الأول، منشورات الحلبي، الحقوقية، 2002، ص 52.

[2]- انظر القرارات و التوصيات الصادرة عن المجمع الفقهي لمنظمة المؤتمر الإسلامي في دورته السابعة بجدة1412 هـ,القرار رقم 7/1/65 الفقرة الرابعة .

هذا و تتشابه جميع أنواع البطاقات في كونها مصنوعة من مادة لدائنية (بلاستيكية) بمساحة 8x5 سم و مسجل على وجهيها بيانات أساسية هي:

- اسم و شعار الهيئة الدولية (فيزا، ماستركارد)، اسم البنك المصدر؛

- رقم البطاقة، إسم حامل البطاقة، تاريخ الإصدار، تاريخ الصلاحية، أو الانتهاء؛

- شريط نموذج توقيع حامل البطاقة، شريط مستطيل ممغنط بطول البطاقة لتسهيل إدخالها في آلات للتحقق من صحتها فضلا عن آلات سحب النقود، و عليه بيانات غير ظاهرة ولا تقرأ إلا بإدخالها في آلات التحقق أو النهايات الطرفية للكومبيوتر مثل حد السحب و رقم التميز الشخصي، و الصورة المجسمة ثلاثية الأبعاد لحامل البطاقة و ذلك في بعض البطاقات.

أ2-أنواع البطاقات الإئتمانية[1]:رغم ان بطاقات الإئتمان ذات طبيعة و شكل واحد من حيث مكوناتها إلاّ أنه توجد عدّة أنواع نوجز الإشارة إليها فيما يلي:

*بطاقة الخصم أو القيد المباشر أو الفوري وإصدارها يتطلب أن يقوم حامل البطاقة بفتح حساب جاري لدى البنك المصدر لبطاقته و يودع فيه مبلغاً لا يقل رصيده عن الحد الأقصى المسموح له بالشراء في حدوده وعندما يقوم حامل البطاقة بشراء السلع أو الحصول على خدمات من التجار يرسلون مستندات الشراء إلى البنك الذي يقوم بالخصم مباشرة بقيمة مشترياته من حسابه الجاري في صورة قيود دفترية، كما يتم الحصول أيضا بقيمة المسحوبات النقدية من آلات سحب النقود أو من البنوك، وفي نهاية كل شهر يرسل البنك كشف حساب إلى حامل البطاقة و الذي عليه ان يودع في الحساب الجاري دورياً ما يكمله إلى الرصيد المطلوب الإحتفاظ به فيه؛

*بطاقة الخصم الشهري او الدفع الشهري او بطاقة الدين chargecard و إصدارها لا يتطلب من حاملها الدفع المسبق للبنك المصدر في صورة حساب جاري كما في البطاقة الأولى و إنما تتم المحاسبة معه شهرياً عن طريق إرسال البنك المصدر للبطاقة لحاملها كشفاً للحساب شهرياً يتضمن تفاصيل المبالغ المستحقة عليه نتيجة مشترياته من السلع و الخدمات من التجار و كذلك مسحوباته النقدية من آلات السحب النقدي أو البنوك على أن يكون كل ذلك في حدود الحد الأقصى للبطاقة، و يطلب منه سداد هذه المبالغ خلال مدة يحددها البنك و إلاّ حمله البنك بفوائد؛

[1]- عبد الهادي النجار، **الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية و الاقتصادية**، مرجع سابق، ص 29-30.

*بطاقة الإئتمان القرضية أو التسديد بالأقساط creditcard[1] تقوم فكرتها على عدم الدفع المسبق للمصدر مثل النوع الثاني ولكن سداد المستحق على حامل البطاقة لا يتم شهرياً و إنّما على أقساط دورية تتناسب مع دخله ثمّ اعتبار الباقي عليه قرضا يتم احتساب فوائد على رصيده في حدود معدلات، وبذلك فهي تمثل أداة وفاء وائتمان حيث تؤدي إلى إنشاء دين مجدد في ذمة حامل البطاقة بقيمة مشترياته الشهرية أو مسحوباته النقدية إذ أن ما يدفعه من أقساط دورية في العادة يغطي الفوائد المتراكمة عليه و جزءاً من أصل الدين، هذا مع مراعاة أن هناك حداً أقصى لقيمة هذا الدين و مدته و إن كان ذلك يتوقف على الاتفاق المبرم بين البنك و حامل البطاقة.

شكل رقم (01): أطراف التعامل بالبطاقة و العلاقة بينهم.

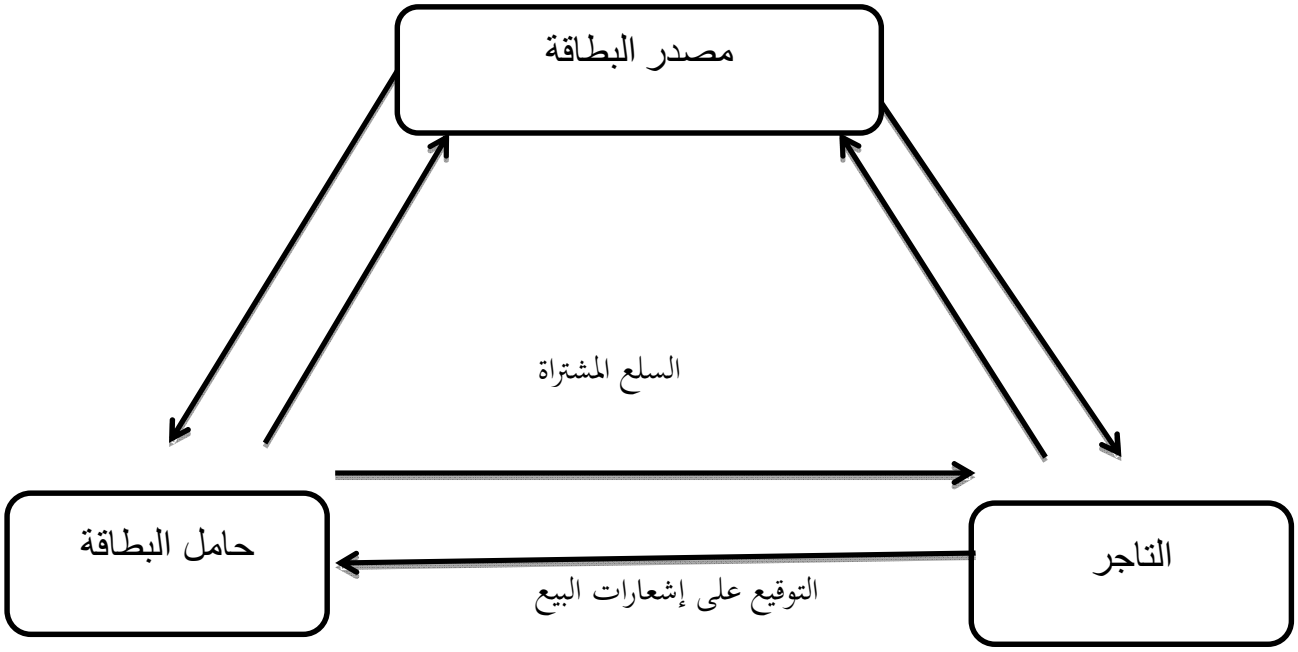

المصدر: الدكتور مُحَمَّد علي القري، **بطاقات الإئتمان**، بحث مقدم إلى الدورة 7 لمجمع الفقه الإسلامي 1412هـ.

ب–البطاقات الذكية:

البطاقة الذكية عبارة عن بطاقة في حجم بطاقة الإئتمان المعروفة، مثبت بداخلها ذاكرة إلكترونية أو دائرة إلكترونية متكاملة و يسجل في ذاكرة البطاقة قيمة مالية معينة، كما يجري تسجيل العمليات و خصم المسحوبات من هذه القيمة و حساب الرصيد المتبقي[2]، فهي كومبيوتر متنقل و تمثل حماية كبيرة ضد التزوير وسوء الإستخدام، حيث تتيح الأجهزة قراءة البطاقات التي توضع في المواقع التجارية، التدقيق في تفاصيل الحسابات المالية لصاحبها، و يتم تخزين جميع البيانات الخاصة بحاملها في هذه البطاقات.

[1]– عبد الهادي النجار، **الجديد في اعمال المصارف من الوجهتين القانونية و الاقتصادية**، مرجع سابق، ص 31.

[2]– إبراهيم العيسوي، **التجارة الإلكترونية**، المكتبة الأكاديمية للنشر، مصر, 2003، ص 88.

كما ثبت عليها شريط ممغنط يحمل شريحة إلكترونية أو أكثر أي حاسب صغير مزود بذاكرة مصاحبة، حيث يكون قادراً على أن يخزن، و يسترجع و يعالج البيانات ويلاحظ أنه يمكن إعادة شحنها عند أي منفذ إلكتروني.

2-النقود و المحافظ الإلكترونية:

أ-النقود الإلكترونية: يمكن تعريفها على أنها " مستودع للقيمة النقدية يحتفظ بها على شكل إلكتروني وتستعمل كأداة للدفع"[1] فهي إذن نقود يتم تخزينها بواسطة الخوارزميات في المعالجات، و أجهزة كومبيوتر أخرى و النقود الإلكترونية تتجسد في حامل النقد الإلكتروني و حامل النقد الإفتراضي و لفهم كيفية استعمال حاملات النقد الإلكترونية يجدر التمييز بين نظاميين:

أ1- نظام على الخط (on line): و فيها يعهد بالمدفوعات إلى طرف ثالث و هو البنك المنوط به حيث يتولى البنك كل التحويلات الخاصة بالنقد الإلكتروني و يمسك الحسابات النقدية للمستهلك بحيث يطلب إلى التجار الإتصال ببنك المستهلك لتلقي السداد عن مشتريات المستهلك، و يتم ذلك بوجود آلة لدى التاجر تقوم بقراءة بطاقات الدفع و تكون موصولة بالحاسوب الموجود لدى البنك أو مركز التسويات أو مركز الترخيص.

أ2- نظام خارج الخط (off line): في هذا النظام تتم قراءة بطاقة العميل عن طريق حاسوب منصب لدى التاجر، و يتم خصم مبلغ المشتريات من خلال هذه البطاقة مباشرة، حيث أنّها تحتوي إمّا على ذاكرة تخزن معلومات عن حساب العميل أو على مدارج مغناطيسية يسجل فيها المبلغ الأقصى الذي لا يمكن تجاوزه و هو محدد من طرف البنك.

تتخذ النقود الإلكترونية صورتين أساسيتين هنا:

- محفظة النقود الإلكترونية: هي تحتوي على دائرة إلكترونية يتم استعمالها عن طريق الموزع الآلي أو الآلات الخاصة بها الموجودة عند التجار لشراء مشتريات صغيرة كالخبز، الجرائد.... إلخ.
- محفظة النقود التقديرية: تسمى بالنقود السائلة الرقمية و هي آلية للدفع مختزنة القيمة في شكل بطاقات مدفوعة سلفاً تستخدم للدفع عبر الإنترنت و غيرها من الشبكات.

أمّا من حيث متابعتها و الرقابة عليها فنميز بين نقود قابلة للتعرف تتميز بإحتوائها على معلومات عن الشخص الذي قام بسحب النقود من المصرف و نقود غير اسمية لا تترك أثر يدل على هوية من أو إلى أين انتقلت النقود.

أما من حيث أسلوب التعامل فنجد نقود إلكترونية عن طريق الشبكة و هي نقود يتم سحبها ثم تخزينها في جهاز حاسب شخصي، و بالضغط على الفأرة ترسل إلى المستفيد, و نقود إلكترونية خارج الشبكة و هي تتخذ عادة

[1]- السيد احمد عبد الخالق، **التجارة الإلكترونية و العولمة**، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر الجديدة،، 2006، ص 182.

صور بطاقة يحوزها المستهلك تتضمن مؤشر يظهر جميع التغيرات التي تطرأ على قيمتها المختزنة بعد إجراء كل تعامل نقدي و نقود إلكترونية مرتكزة على أنظمة استخدام القطع الرقمية يتم فيها التبادل من خلال قطع رقمية الكترونية لكل واحدة منها قيمة محددة و النوع الأخير و هو النقود المرتكزة على أرصدة دفتر الأستاذ و يتم فيها تسجيل القيمة كرصيد في دفتر الأستاذ، يزيد الرصيد أو ينقص بحسب ما يتم من مبادلات.

ب–المحافظ الإلكترونية: بعض أنظمة الدفع تسمح لقيمة مالية ان تنتقل من خلال الحاسبات الآلية و يمكن استخدامها لدفع ثمن الأشياء الصغيرة كالمجلات و عند الشراء من خلالها يبدأ الرصيد في التناقص بقيمة ما يتم شراءه و يمكن استخدام المحفظة عن طريق القيمة المخزنة أو عن طريق الدخول لحساب مصرفي عبر الانترنت[1].

3– الشيكات الإلكترونية و التحويلات المالية الإلكترونية:

أ–الشيكات الإلكترونية: هو عبارة عن وثيقة إلكترونية تحمل إلتزاماً قانونياً هو نفسه الإلتزام في الشيكات الورقية، و يحمل نفس البيانات و لكن يكتب بطريقة الكترونية كحاسب او المساعد الرقمي الشخصي أو المحمول و يتم التوقيع إلكترونياً و هو يحوي على المعلومات التالية: رقم الشيك، اسم الدافع، رقم حساب الدافع، إسم البنك، إسم المستفيد، القيمة التي ستدفع، وحدة العملة المستعملة، تاريخ الصلاحية و التوقيع الإلكتروني للدافع.

تتضمن إجراءات استخدام الشيك الإلكتروني على الخطوات الآتية [2]:

الخطوة الأولى: اشتراك المشتري لدى جهة التخليص في الغالب تكون البنك حيث تم فتح حساب جاري بالرصيد الخاص بالمشتري أو يتم الإتفاق على الصرف خصما من حساب المشتري بأي حساب جاري متفق عليه و يتم تحديد توقيع الكتروني للمشتري و تسجيله في قاعدة بيانات جهة التخليص؛

الخطوة الثانية: اشتراك البائع لدى جهة التخليص نفسها حيث يتم أيضاً فتح الحساب الجاري أو الربط مع أي حساب جاري للبائع و يتم تحديد التوقيع الإلكتروني للبائع و تسجيله في قاعدة البيانات جهة التخليص؛

الخطوة الثالثة: فيها يقوم المشتري باختيار السلعة أو السلع التي يرغب في شراءها من البائع المشترك لدى شركة التخليص و يتم تحديد السعر الكلي و الإتفاق على أسلوب الدفع؛

الخطوة الرابعة: يقوم المشترك بتحرير شيك الكتروني و يقوم بتوقيعه بالتوقيع الإلكتروني المشفر، ثم يقوم بإرسال هذا الشيك بالبريد الإلكتروني المؤمن إلى البائع؛

[1]– نهلة احمد قنديل، **التجارة الإلكترونية**، جامعة السويس، مصر، 2006، ص 84.

[2]– رأفت رضوان، **عالم التجارة الإلكترونية**، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر 1999، ص 70-71.

الخطوة الخامسة: يقوم البائع بإستلام الشيك الإلكتروني الموقع من المشتري و يقوم بالتوقيع عليه كمستفيد بتوقيعه الإلكتروني المشفر و يقوم بإرساله إلى جهة التخليص؛

الخطوة السادسة: تقوم جهة التخليص بمراجعة الشيك و التحقق من صحة الأرصدة و التوقيعات و بناء على ذلك تقوم بإخطار كل من المشتري و البائع بتمام إجراء المعاملة المالية .

الشكل رقم (02): شكل يبين معاملة تتضمن استخدام الشيك الإلكتروني.

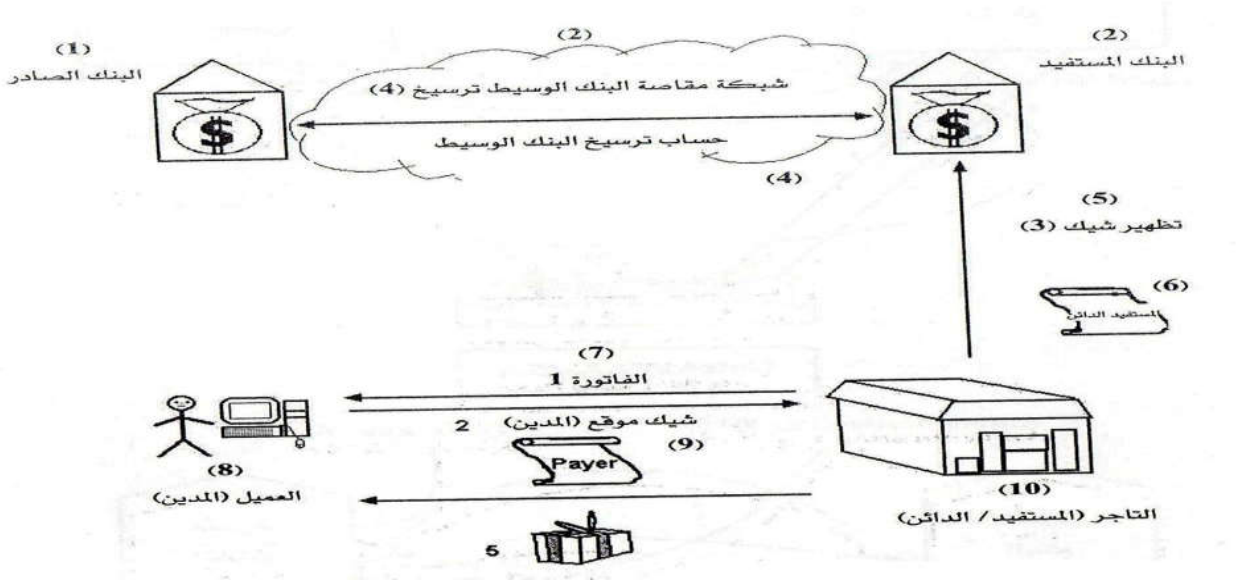

المصدر: ناهد فتحي الحموري ,**الأوراق التجارية الالكترونية**,دار الثقافة للنشر و التوزيع ,الأردن,2009,ص 243.

ب–التحويلات المالية الإلكترونية: نظام التحويلات المالية الإلكترونية (E F T)[1] هو جزء بالغ الأهمية من البنية التحتية لأعمال البنوك الإلكترونية التي تعمل عبر الأنترنت (on line Bank) و يتيح هذا النظام بطريقة إلكترونية آمنة نقل التحويلات المالية او الدفعات المالية من حساب بنكي إلى حساب بنكي آخر، و على هذا الأساس سنحاول التعرف على مفهوم نظام التحويلات المالية و كيف تتم عملية التحويل المالي الإلكترونية و بروتوكول الحركات المالية الآمنة و إجراءات الحركة المالية وفقاً لهذا البروتوكول.

نظام التحويلات المالية الإلكترونية هو عملية منح ترخيص لبنك ما للقيام بحركات التحويلات المالية الدائنة و المدينة إلكترونياً من حساب بنكي إلى آخر.

يوقع العميل نموذجا معقدا واحد لمنفعة الجهة المستفيدة التاجر مثلا و يتيح هذا النموذج اقتطاع القيمة المحدّدة من حساب العميل وفق ترتيب زمني معين (يومياً او أسبوعياً أو شهرياً) و يختلف نموذج التحويل المالي الإلكتروني

[1] -E F T: électronique .Financial. Transactions.

على الشيك في أن صلاحيته تسري لأكثر من عملية تحويل واحدة و في العادة يتعامل البنك و العميل مع وسطاء وظيفتهم توفير البرمجيات اللازمة ويمكن إيجاد العديد منهم على الانترنت.

– يقوم العميل ببناء و ارسال التحويل المالي عن طريق الصراف الآلي إلى الوسيط و يقوم الوسيط بتجميع التحويلات المالية و ارسالها إلى دار المقاصة المالية الآلية التي بدورها ترسل نموذج التحويل المالي الإلكتروني إلى بنك العميل و يقارن هذا الأخير التحويل المالي (الوارد من دار المقاصة) برصيد العميل و في حالة عدم تغطية الرصيد لقيمة التحويل المالي يتم إرسال إشعار بعدم كفاية الرصيد إلى الوسيط ليقوم بدوره بإعادة الإشعار إلى العميل أما إن كان الرصيد كافياً لتغطية قيمة التحويل المالي فعندها يتم اقتطاع قيمة التحويل منه و تحويلها إلى حساب المستفيد في وقت السداد المحدد بالنموذج.

– أما إذا رغب التاجر في تنفيذ التحويلات المالية عبر دار المقاصة الآلية دون المرور بوسيط فعندها يتوجب على التاجر نفسه أن يشتري البرمجيات الخاصة التي تسمح بإجراء هذه العملية و تكون هذه البرمجيات مؤمنة بكلمة مرور خاصة بالتاجر و في هذه الحالة يقوم العميل بإعتماد نموذج الدفع مرفقاً بشيك مصادق لصالح التاجر ثم يقوم التاجر بإرسال الإعتماد إلى دار المقاصة الآلية التي تقوم بدورها بإرسال الاعتماد إلى البنك لاقتطاع المبلغ من حساب العميل في الوقت المحدد و تحويله إلى حساب التاجر في هذه الحالة لا حاجة للتحقق من كفاية رصيد العميل لأن الشيك المصادق عليه يضمن ذلك[1]. أوضحت المذكرة الصادرة عن البنك المركزي و الموجهة لمختلف البنوك بتاريخ 2015/12/23 أنه فيما يتعلق بالتحويلات العابرة للحدود فإنه يتوجب على الهيئات المالية الناشطة بالجزائر ضمان إرفاق و بشكل إجباري التحويلات الإلكترونية من و إلى الخارج التي تتعدى ألف دولار أو أورو بمعلومات حول هوية المانح و المستفيد (الإسم و اللقب، رقم حساب العملية، العنوان، رقم التعريف الوطني، رقم تعريف الزبون، تاريخ ومكان الولادة، إضافة إلى اسم و لقب المستفيد و رقم حسابه)، و في حالة عدم وجود رقم الحساب يتوجب تعويضه برقم مرجعي للتمكن من تتبع مسارها . أما فيما يتعلق بالتحويلات الإلكترونية التي لا تتجاوز ألف دولار أو آورو أو ما يقابلها فتكتفي البنوك بالحصول على اسم و لقب المانح و اسم و لقب المستفيد و رقم الحساب أو الرقم المرجعي و فيما يتعلق بالتحويلات الإلكترونية الوطنية فيتوجب أن ترفق هذه العمليات بالمعلومات حول الجهة المانحة و توضح نفس الوثيقة أن الهيئات المالية يجب أن تحافظ على

[1] – منير الجنبيهي، **البنوك الإلكترونية**، دار الفكر الجامعي، 2006، ص 49.

كل المعلومات المتعلقة بالتعاملات خلال فترة 5 سنوات بالنسبة لجميع التحويلات الإلكترونية الوطنية أو العابرة للحدود[1].

المطلب الثاني: أهم التكنولوجيات المطبقة من طرف المصارف.

عصرنة الخدمات المصرفية هي من عصرنة و مواكبة التطورات التكنولوجية لذا كان لابد من معرفة أهم الأجهزة التكنولوجية المعتمدة من طرف المصارف الجزائرية .

1- بعض الأجهزة التكنولوجية المستخدمة في المصارف:

أ-الإعلام الآلي: يعد احدى أهم التقنيات المستخدمة في البنوك، وهو عبارة عن مجموعة من المواد العلمية و التقنية الخاصة بمعالجة المعلومات بواسطة وسائل اوتوماتيكية، ومن بين التقنيات او الأدوات نجد الكومبيوتر الصغير على الخط، وهو عبارة على آلة أوتوماتيكية مبرمجة لمعالجة المعلومات،، يقوم بتخزين البيانات و يشغلها و يتفقد التعليمات بسرعة كبيرة و بدرجة عالية من الصحة و الدقة على مستوى البنك، أمّا مصطلح على الخط فنعني به الربط بين جهاز الكومبيوتر وجهاز كومبيوتر آخر يكون في موقع بعيد، هذا الربط يمكن اتمامه باستخدام خطوط الهاتف، وتقوم اجهزة الكومبيوتر بنقل البيانات إلى الآخرين[2].

الكومبيوتر الصغير يستخدم في توظيفات عديدة للبنك " إعلام، تكوين، شراء، اتصال،" و للحصول على حاسوب متعدد الوسائط يجب تجهيزه ببطاقة صوتية ووحدة قرص بصري و مكبرات صوت، فمصطلح الوسائط المتعددة يعني قدرة الكومبيوتر على دمج الصور و المعطيات و مقاطع الفيديو في مختلف المستندات و الوثائق[3].

ب-المينيتال، الهاتف، الفاكس: يستخدمها موظفي البنوك في الإعلام، التوثيق، الشراء، الإدارة، العمل والاتصال، كما يمكن من خلاله الدفع عن بعد، طلب معلومات، تقديم طلبيات، ومعرفة الأسعار و حجز الأماكن، فالمينيتال[4] فما هو إلا طرفي للفيديوتكس، و هو أحد انواعها فهو الأسهل و الأصغر حجماً و الأقل وزناً و الأقل سعراً، وهذه المواصفات ساعدت على توزيعه مجاناً للمستفيدين و المصالح المختلفة حيث يمكنهم من الإرتباط ببنوك المعطيات، ومن بين ايجابياته أن المستفيد لا يلتزم بدفع الاشتراك و بالتالي لا تخصص له كلمة سر ذلك أن الدفع يكون فورياً من خلال بطاقاتfrance télécom[5] و لكنه حاليا غير معتمد بكثرة نظرا لأنه حلت محله أجهزة أخرى أكثر تطورا .

---

[1]- جريدة الخبر، **مقال بعنوان بنك الجزائر يعزز آلية الرقابة على التحويل الإلكتروني**، العدد20، تاريخ 02 جانفي 2016م.

[2]- طارق عبد العال حامد، **التجارة الإلكترونية**، الدار الجامعية، مصر، 2003، ص 58.

[3]- عبد الحق طارق، **مدخل إلى المعلوماتية الحاسوب الشخصي و أجهزته المحيطة**، قصر الكتاب بليدة , الجزائر، 2005، ص 61.

[4]- ينظر إلى الملحق رقم 01

[5]- http//cte.univ-setif/ coursenligne/ medchaip parti3.htm le20/04/2016 à 16.45

ج–الشاشات اللمسية: هي عبارة عن شاشات تلفزيونية مركبة خصيصاً لكي تلمس أو تشعر عندما يلمسها شيء، و لكي تكون قادرة على تزويد الكومبيوتر بمعلومات دقيقة عن المكان الذي حدث فيه اللمس بالضبط كما تستخدم الشاشات اللمسية مع البرمجيات التي تستعمل المعلومات المقدمة بواسطة الشاشة للإجابة على طلبيات المستعمل[1].

د–البريد الإلكتروني: يستخدم في عملية الإتصال وهو طريقة لإرسال النصوص إلكترونياً من حاسوب مركزي أو نهاية طرفيه إلى نهاية أخرى بين مختلف أقسام و فروع البنك.

هـ–الفيزوفونvisiophone[2]: هاتف ينقل الصوت و الصورة، أي آلة تجمع بين الهاتف بصفته آلة لنقل الصوت و شاشة مرئية مدمج بها كاميرا والجهاز مزود بذاكرة تؤهله لخزن الصور و استرجاعها عند الحاجة و مشاهدتها على الشاشة أو طباعتها على الورق[3] و هذا الجهاز أيضا استعماله صار محدودا مقارنة بالسابق.

2– الشبكات التكنولوجية المعتمدة من طرف المصارف:

هناك العديد من الشبكات المعتمدة من طرف المصارف لعل أهمها ما يلي:

أ–شبكة الموزع الآلي للأوراق النقدية DAB [4]:هو صورة مبسطة للمكننة في القطاع البنكي، فهو آلة أوتوماتيكية تستخدم عن طريق البطاقة الإلكترونية و تسمح للمستفيد بسحب مبلغ من المال دون اللجوء إلى الفرع.

جدول رقم (01) :شبكة الموزع الآلي للأوراق النقدية:

	المبادئ العامة	التقنية
الموزع الآلي للأوراق النقدية	يسمح بالسحب لكل حائز على بطاقة السحب، ويوجد في البنوك و الشوارع و المحطات و عدة أماكن	جهاز موصول بوحدة مراقبة الكترونية، المدارات "الدوائر" المغناطيسية للبطاقة

[1]– تيسير الكيلاني، **معجم الكيلاني لمصطلحات الكمبيوتر و الأنترنت**، مكتبة لبنان ناشرون بيروت، لبنان 2004، ص 856.

[2]– ينظر الملحق رقم 02

[3]- http//cte.univ-setif/ coursenligne /medchaip parti3.htm le20/04/2016 à 13.45.

[4] -DAB: distributeur automatique de billets ينظر الى الملحق رقم 03

	أخرى، كما يعمل دون انقطاع.	

المصدر:HHP//MOGA.AHLAMONTADA.NET/T249-TOPIC LE20/04/2016 à 17.00

ب–الشباك الآلي للأوراق النقدية GAB [1]: هو بمثابة الشكل الموسع للموزع الآلي للأوراق النقدية، وهو جهاز أوتوماتيكي يقدم خدمات أكثر تعقيداً و أكثر تنوعاً للموزع الآلي للنقود، و هو يتصل بشبكة تستخدم عن طريق بطاقات إلكترونية، بالإضافة إلى مهمة سحب الأموال، يسمح الشباك بالقيام بالعديد من العمليات و هذه الشبابيك متصلة بالكمبيوتر الرئيسي للبنك[2].

جدول رقم (02) :الشبابيك الآلية للأوراق النقدية:

	المبادئ العامة	التقنية
الشـــــباك الآلي للأوراق النقدية	يخـول الجهـاز لكـل حـائز علـى البطاقـــة القيـــام بالعديـــد مـــن العمليات منهـا: طلب الشيكات، القيـــام بالتحـــويلات، ومعرفـــة الرصيد.	جهاز موصول بالكمبيوتر الرئيسي،يقرأ المدارات المغناطيسية للبطاقة التي تسمح بمعرفة العميل من خلال الرقم السري،وهذا الجهاز مصحوب بلوحة مفاتيح،شاشة وطابعة.

المصدر: HHP//MOGA.AHLAMONTADA.NET/T249-TOPIC LE 20/04/2016à 17.01

ج– نهائي نقطة الدفع الإلكتروني TPE [3]:يعتمد على شبكة اتصالات الكومبيوتر و له كذلك عدّة تسميات نذكر منها، نهائي نقطة البيع الإلكترونية، و كذلك الوحدات الطرفية عند نقاط البيع، فإذا كان العميل يحمل بطاقة الدفع بين البنوك، فإنّ موظف نقطة البيع يستطيع أن يمرر البطاقة على القارئ الإلكتروني الخاص[4].

د– شبكة البنوك المنزلية: سويفت و الأنترنت:

د1– البنوك المنزلية: يعتمد نظامها على ما يعرف بعملية تحويل و إعادة تحويل البيانات، حيث يتم ربط الكومبيوتر المركزي بالبنك بالكمبيوتر الشخصي الموجود في منازل العملاء من خلال وسائط الإتصال، حيث يعمل الكومبيوتر الشخصي كمحطة طرفية لإستقبال الخدمات المصرفية مثل عرض أرصدة العميل، طباعة

[1] -GAB:guichet automatique de billets ينظر الى الملحق رقم 04

[2]– وهاب نعمون، **النظم المعاصرة لتوزيع المنتجات المصرفية و إستراتيجية البنوك**، مرجع سابق،ص 287.

[3] - TPE: terminal de payment electronique ينظر الملحق رقم05

[4]–مُحَمَّد شايب، **أثر تكنولوجيا الإعلام و الإتصال على فاعلية أنشطة البنوك التجارية الجزائري**، رسالة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات المالية بنوك و نقود، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2007/2006، ص 120.

الكشوفات و بيان الشيكات المحصلة و تحت التحصيل، كما يمكن في المقابل ارسال التعليمات الصادرة من العميل للبنك، مثل: دفتر الشيكات و تحويل مبلغ من حساب العميل إلى حساب آخر و القدرة على القيام بمقابلة على شاشة الكومبيوتر مع موظف المصرف، و هذا لتقديم النصائح المالية و استقبال الردود عن الأسئلة.

د2- شبكةSWIFT: هي جمعية تعاونية غير ربحية مسجلة كشركة مساهمة محدودة المسؤولية، تساهم البنوك الأعضاء في هذه الجمعية في رأسمالها و تدفع رسوم تراسلها فيما بينها إلى الجمعية دورياً و على أساس شهري إنّ شبكة السويفت تمثل تجمعا دوليا يعمل على تجسيد نظام دولي للتحويل المالي بين البنوك، كان يضم عند انشائه سنة 1973 م نحو 240 بنكاً و في سنة 2002 بلغ عدد أعضائه 7300 مؤسسة موزعة على 197 بلداً ومن ضمن هذه الأعضاء نجد البنوك بالدرجة الأولى ثم المؤسسات المالية كالبورصات و بعض التنظيمات الدولية كغرف المقاصة[1] و حيث سنتطرق لهذه الشبكة بالتفصيل لاحقا.

د3- شبكة الأنترنيت: تمثل شبكة اتصالات واسعة تقدم للمشتركين فيها خدمات عديدة و متنوعة، وتتكون هذه الشبكة من مجموعة من الشبكات المستقلة و المتجانسة و التي تعمل تحت نظام ذي استعمالات موحدة والتي تمثل مجموعة من الاتفاقيات و البروتوكولات التي يعتمد عليها في التفاهم و التعامل بين الحاسبات.

و يعرف البروتوكول على أنه مجموعة القواعد التي تدير إرسال و استقبال المعلومات عبر الشبكات.

ان البروتوكولين الداعمين للعملية الأساسية للإنترنت هما:

-بروتوكول مراقبة البث: يراقب تجمع الرسالة في حزم متماثلة قبل بثها على الأنترنت، كما يراقب إعادة تجميع الحزم حتى تصل إلى وجهتها .

- بروتوكول الإنترنت: يتضمن هذا البروتوكول كل التفاصيل الموجهة بكل الحزم، و يتأكد أن كل بروتوكول منها عليه علاقة العنوان الصحيح للوجهة[2].

هـ - تكنولوجيا مركز الإتصال call center: يعرف مركز الاتصال على أنه مكان يقوم من خلاله موظفو البنك باستخدام أدوات متكاملة للتعامل مع العملاء كما يعتبر من أهم الأدوات المستخدمة في إدارة العلاقة مع الزبون، و هو عبارة عن نظام لمعالجة الإتصالات المتأتية من الزبائن مزود بتكنولوجيات تسمح بتوجيه جملة المتصلين إلى الخدمة المطلوبة من خلال نظام الخادم الصوتي التفاعلي الذي يتيح للمتصل عدّة خيارات، كما يلعب هذا النظام دوراً هاماً في معالجة الاتصالات بكفاءة عالية و بتكلفة متدنية حيث يصل الزبون مباشرة بالشخص

[1]- حسين رحيم، **الصيرفة الإلكترونية كمدخل لعصرنة المصارف الجزائرية**، ورقة عمل ضمن ملتقى المنظومة المصرفية، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة شلف، يومي 14 -15 ديسمبر 2004، ص 351.

[2]- عبد الحق طارق، **مدخل إلى المعلوماتية الحاسوب الشخصي و أجهزته المحيطة**، مرجع سابق، ص 61

المناسب لتقديم الخدمة المطلوبة ومع تطور وسائل الإعلام و الإتصال أصبح الزبون يستعمل أكثر من وسيلة اتصال، هاتف محمول، بريد الكتروني، فاكس، رسائل صوتية عبر الانترنت، فبرزت ضرورة تطوير المفهوم السابق لمركز الاتصال من مجرد مركز لإستقبال الاتصالات الهاتفية إلى مركز شامل يضم كل القنوات الأخرى مثل الفاكس و الانترنت و غيرهما، و أطلق عليه اسم مركز الاتصال، دلالة على شموليته و إدماجه لكافة قنوات الإتصال مع دعمه و تزويده بمنتجات الإدارة الالكترونية لإدارة العلاقة مع الزبون[1].

المطلب الثالث: الأنظمة الحديثة المستخدمة في عصرنة المصارف الجزائرية :

إن ظهور النقد الآلي و تعميم التعامل به بدأت نتائجه تظهر جلياً من خلال الجهود التي تبذلها الدولة الجزائرية لتوفير أحسن الخدمات للعملاء.

1- الشبكات المصرفية swift :

أنشأت هذه الشبكات في سنة 1973 م بأكثر من 200 مصرف دولي، و كان الهدف منها تقديم خدمة عالية الجودة توفر تأمين eft و الخدمات المالية الأخرى، swift تشكلت بوصفها مشاركاً في المنطوق المجتمع و التي كانت مملوكة من قبل أعضاء البنوك بحيث لا تقوم بتنفيذ المعاملات، و لكنها مسؤولة عن توفير الأمان و السرعة و الدقة و هي مسؤولة عن نقل مجموعة متنوعة من التعليمات المالية نيابة عن الأعضاء من مختلف الدول[2].

لاقى نظام swift الترحيب و القبول من طرف أغلب المصارف و هذا لسهولة التعامل به إضافة على الأمان و التوحيد.

أ-التأمين: آليات التأمين بسويفت ساعدت على التقدم خطوة كبيرة إلى الأمان في تأمين نقل الرسائل المالية لأنها الطريقة المفضلة للنقل لتحقيق سرعة الوصول إلى العالمية و تقديم الدعم لأكثر من 3000 مقصد في أكثر من 70 بلداً.

ب- التوحيد: استخدام رسالة موحدة للأشكال تم تحديدها بعناية لإتاحة النظام الواسع بين المصارف المالية و الإتصالات بين العديد من المشاركين من الشبكة.

- يحتاج مستخدم الشبكة إلى المعلومات التالية:

*الشفرات التعريفية لكافة المؤسسات المالية في العالم؛

*أسماء وعناوين المؤسسات المالية؛

[1]- عبد الحكيم حطاش، **الاستراتيجية لتحقيق رضا الزبون ووقائه**، إدارة العلاقة مع الزبون، رسالة ماجستير، إدارة الأعمال، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس، 2006، ص 86

[2]- هيثم المسيري، **تقنيات البنوك الإلكترونية**، ندوة الخدمات البنكية، القاهرة، 25-29 نوفمبر 2007، ص 03.

*معلومات هامة عن الدول؛

*كشوفات العملاء و رموز الدول؛

*أحزمة التوقيت العالمي.

MT100: يستعمل في التحويل بين الأفراد و المؤسسات المالية تستخدم انواع الرسائل رسائل تحويل العملاء؛

MT300 و 2200 و 200: للتحويل بين المؤسسات المالية بعضها البعض؛

MT300: رسائل خاصة في بيع و شراء العملات ceal؛

MT400: تستخدم للتحصيلات؛

MT500: وهي رسائل تستخدم للأوراق المالية و أسواق رأس المال؛

MT600: في تجارة المعادن الثمينة؛

MT700: تستخدم في الاعتمادات المستندية و خطابات الضمان؛

MT960،MT961: تستعمل في تبادل الشفرات بين البنوك[1].

2- نظام المقاصة الإلكترونية أتكي ATCI:

يعمل هذا النظام على أساس المقاصة المتعددة الأطراف لأوامر الدفع، حيث يتم ايداع الأرصدة الصافية من أجل التسوية المؤجلة في نظام أرتس في ساعة محددة مسبقاً في النظام، و يسمح بتبادل كل وسائل الدفع للمدفوعات الخاصة بالجمهور (شيكات، أوراق تجارية، تحويلات، اقتطاعات آلية، عمليات على البطاقات) بدأ تشغيل النظام بمقاصة الشيكات الموحدة ثم أدخلت الوسائل الأخرى في النظام تدريجيا، تشمل هندسة صيغة تبادل أوامر الدفع بشكل متواصل بين المشتركين تبعاً لتاريخ يوم التبادل و مرحلة حساب الوضعيات الصافية المتعددة الأطراف حسب كل مشارك قبل اقفال يوم التبادل، و مرحلة للصب من أجل تسوية الأرصدة الصافية في حسابات التسوية الخاصة بالمشاركين المفتوحة في نظام أرتس، و لا تتم تسوية الأرصدة فعلياً إلا عندما يكون مجموع الوضعيات الصافية المدينة موجودة في حسابات التسوية المعنية.

ترجم تعميم صورة الشيك الذي يمثل الصيغة الأوسع استعمالا في النظام بتحسين الخدمات المؤداة لصالح الزبائن (أمن المدفوعات، تخفيض الآجال، ارتفاع نوعية و موثوقية المعلومات حول المدفوعات)، كما سجلت المعاملات عن طريق نظام أتكي تطوراً هاماً خلال سنة 2008م، سواء تعلق الأمر بحجمها أو بقيمتها، حيث أنجز عن

[1]- سيد أحمد معطي ، **واقع تأثير تكنولوجيا الجديدة للإعلام و الاتصال على أنشطة البنوك الجزائرية**، رسالة ماجستير، تخصص حوكمت الشركات، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2012، ص 62-64.

طريق هذا النظام 9320 مليون عملية دفع مقابل 6926 مليون عملية دفع تمت خلال سنة2007م وهو ما يعادل زيادة في الحجم بنسبة 34.6% و 31.8% على أساس القيمة خلال السنتين بالترتيب و يبقى حجم عمليات التداول للدفع المعالج بواسطة نظام اتكي , رغم الزيادة المسجلة اقل من الاحجام المعالجة بنفس الطريقة في انظمة الدفع في الدول المجاورة, اذ تتميز المصارف العمومية الجزائرية باتساع شبكاتها مما جعل المدفوعات التي تتم داخل المصارف أكبر حجما بحوالي خمس مرات عن حجم مدفوعاتها بين المصارف ,و بالنسبة لوسائل الدفع المستخدمة في المنظومة المصرفية الوطنية ,تواصل المدفوعات بواسطة الشيكات هيمنتها في نظام اتكي و حسب المعيار المصرفي الساري العمل به فان العمليات على الشيكات تتميز بثلاث أوجه :

– عمليات على الشيكات التي تقل مبالغها على 50000 دج و في هذه الحالة لا تكون الشيكات موضوعاً لتبادل الصور الرقمية الخاصة بها؛

– عمليات على الشيكات التي تتراوح مبالغها بين 50000 دج و 200000 دج مع تبادل صورة الشيكات؛

– عمليات على الشيكات التي تفوق مبالغها 200000 دج مع تبادل صورة الشيكات و متابعة خاصة من طرف المصارف.

يعتبر استعمال الشيكات لاسيما في حالة المبالغ الكبيرة دليلا مشجعاً عن تحول في الوعي المصرفي للعملاء بغض النظر عن القيود المحيطة بذلك (التكلفة، أجل التحصيل أطول من حالة عمليات التحويل، خطر الخسارة...) و أثراً ايجابياً على الثقافة المالية في المجتمع الجزائري.

يسير هذا النظام من طرف مركز المقاصة بين المصارف CPI و هو فرع تابع لبنك الجزائر منشأة على شركة ذات أسهم حيث تم غلق آخر غرفة مقاصة يدوية في بداية 2012. سجل النظام في سنة 2013م 19470 مليون عملية دفع مقابل 17387 مليون عملية في 2012م، بالرغم من الإرتفاع المتزايد يبقى حجم عمليات الدفع المعالجة في نظام أتكي في سنة 2013 أقل من الأحجام المعالجة في أنظمة الدفع في الدول المماثلة و من حيث أدوات الدفع تواصل المدفوعات بواسطة الصك هيمنتها و بحجم بلغ 8210 مليون صك تمت مقاصته مقابل 8034 مليون صك تمت مقاصته في 2011م [1].

3–شركة النقد الآلي و العلاقات التلقائية بين البنوك SATIM.

أ– بطاقات السحب: أنشئت في الجزائر شركة تضم ثمانية مصارف سنة 1995 م و هي شركة ذات أسهم رأسمالها 267 مليون دينار جزائري و هي تضم بنك الفلاحة و التنمية الريفية، القرض الشعبي الجزائري، بنك

[1]– الجريدة الرسمية، الصادرة عن بنك الجزائر، العدد 58 , الصادرة بتاريخ 11/18 /2013

الجزائر الخارجي، الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط، بنك التنمية المحلية، الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي و بنك البركة الجزائري و ذلك من أجل:

- تحديث وسائل الدفع للنظام المصرفي الجزائري؛
- تطوير و تسيير التعاملات النقدية ما بين المصارف؛
- تحسين الخدمة المصرفية و زيادة حجم تداول النقود؛
- وضع الموزعات الآلية في المصارف و التي تشرف عليها الشركة.

ففي سنة 1996 [1] أعدّت شركة SATIM مشروعاً لإيجاد حل للنقد بين المصارف و أول مرحلة لهذا المشروع الذي بدأ بالعمل سنة 1997 تمثلت في إعداد شبكة نقدية الكترونية بين المصارف في الجزائر هذه الشبكة لا تعطي إلاّ الخدمات المتعلقة بإصدار البطاقات المصرفية الخاصة بالسحب من الموزع محلياً و بالتالي يمكن للمصارف أن يقدموا إلى كل من زبائنهم خدمة سحب الأموال بواسطة الموزع الآلي.

ب– مركز المعالجة النقدية ما بين المصارف: [2] تعمل الشركة على ربط مركز التوزيع مع مختلف المؤسسات المشاركة لوظيفة السحب حيث يتولى هذا المركز ربط الموزع الآلي بمقدمة الخدمة بواسطة خطوط عبر الشبكة الوطنية و مركز للإعراض عن البطاقات الضائعة أو المزورة فعملية السحب تتم بطلب ترخيص يوجه إلى مركز الترخيص بالوكالة الذي يقبل أو يرفض الطلب و في حالة القبول يراقب المركز السقف المسموح به اسبوعياً لكل زبون، كما أنّ السحب الذي يتم بالبطاقة لا يمكن الرجوع فيه بعد ذلك و على الساعة الصفر يقوم المركز بمعالجة كل الصفقات التي قامت في ذلك اليوم و تنظيمها حسب العمليات لدى جميع المصارف و يتم إجراء عملية المقاصة في مركز الصكوك البريدية، لكنه يخلق نوعاً من المخاطرة، مما يجعل الإقبال عليها ضعيفاً لأسباب عديدة منها كثرة الأعطاب، الأخطاء و الميول للحرية و الاحجام عن إظهار رأيه أمام الناس إضافة إلى التوزيع غير الجيد للموزعات الآلية.

و بالرغم من تأسيس شركة SATIM للإسراع في وتيرة آلية تظم المعلومات و الدفع و تعميم الصيرفة الإلكترونية إلاّ أن ذلك لم يتحقق بالقدر الذي كان منتظراً نظراً لتأخر مشروع الربط الشبكي بين البنوك و المؤسسات المالية و ما عرف بمشروع« RIS » فبعد القيام بإنجاز الدراسات الخاصة به بمساعدة البنك العالمي و بعد اختيار شركة برتغالية لتنفيذ المشروع بتكلفة 03 ملايين دولار، على ان يبدأ العمل في تنفيذه ابتداء من سنة 1999،

[1]– سيد أحمد معطي ، **مرجع سابق**، ص 50.

[2]– سيد أحمد معطي ، **مرجع سابق**، ص 51.

إلاّ أنّ المشروع لم يتم انجازه و تم التخلي عنه ليتم إعادة إحيائه من جديد سنة 2001م و هذا بضغط من الأوساط المالية الخارجية، لأنّ تأخر تنفيذ هذا المشروع أصبح يسيء إلى صورة النظام المصرفي الجزائري.

انطلاقا من إحصائيات مقدمة من طرف شركة satim لمجموعة من البنوك في مدينة الجزائر[1] لمدة 6 أشهر تم اختيار 5700 من حملة البطاقات موزعين كما يلي: بنك البركة 600 بطاقة، بنك التنمية المحلية 198 بطاقة، البنك الوطني الجزائري 700 بطاقة بنك الفلاحة و التنمية الريفية 2001 بطاقة البنك الجزائري الخارجي 200 بطاقة، القرض الشعبي الجزائري 2001 بطاقة .

نأخذ تمثيل بياني بأعمدة بيانية يمثل توزيع عدد البطاقات على البنوك:

شكل رقم (03): توزيع عدد البطاقات على البنوك الى غاية 2011.

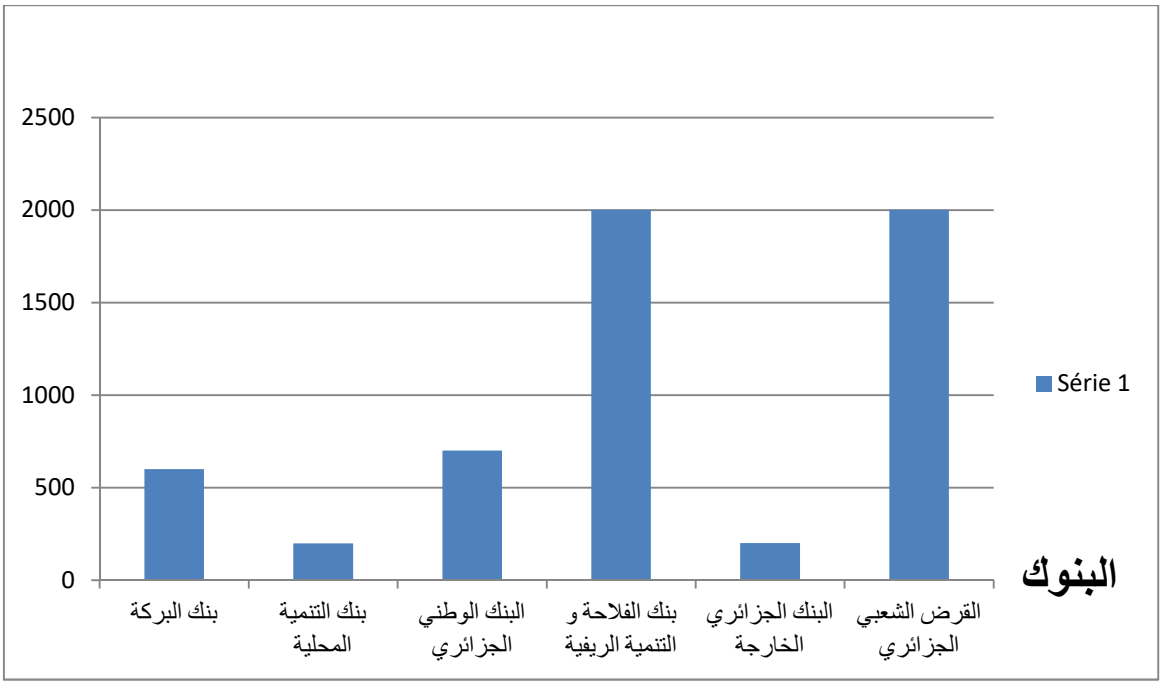

المصدر: من إعداد الطالبتين انطلاقا من المعطيات.

من خلال الرسم البياني نلاحظ أن بنك الفلاحة و التنمية الريفية و القرض الشعبي الجزائري في صدارة البنوك من خلال عدد البطاقات المصدرة.

و قد خلصت التجربة إلى الإحصائيات لاستخدام بطاقة CIB في أجهزة الصراف الآلي و نقاط نهائي البيع TPE.

[1]- www. Satim.dz.com/chiffres html le 24/04/2016 a 16 :26

جدول رقم (03): إحصائيات استخدام بطاقة CIB في أجهزة الصراف الآلي DAB و نقاط نهائي البيع TPE.

سنة	DAB	TPE
2008	544	1984
2009	572	2639
2010	636	2946
2011	647	3035

المصدر: www. Satim.dz.com/chiffres html le le 24/04/2016 a 16 :26

شكل رقم (04) : إحصائيات استخدام بطاقة CIB في أجهزة الصراف الآلي DAB و نقاط نهائي البيع TPE

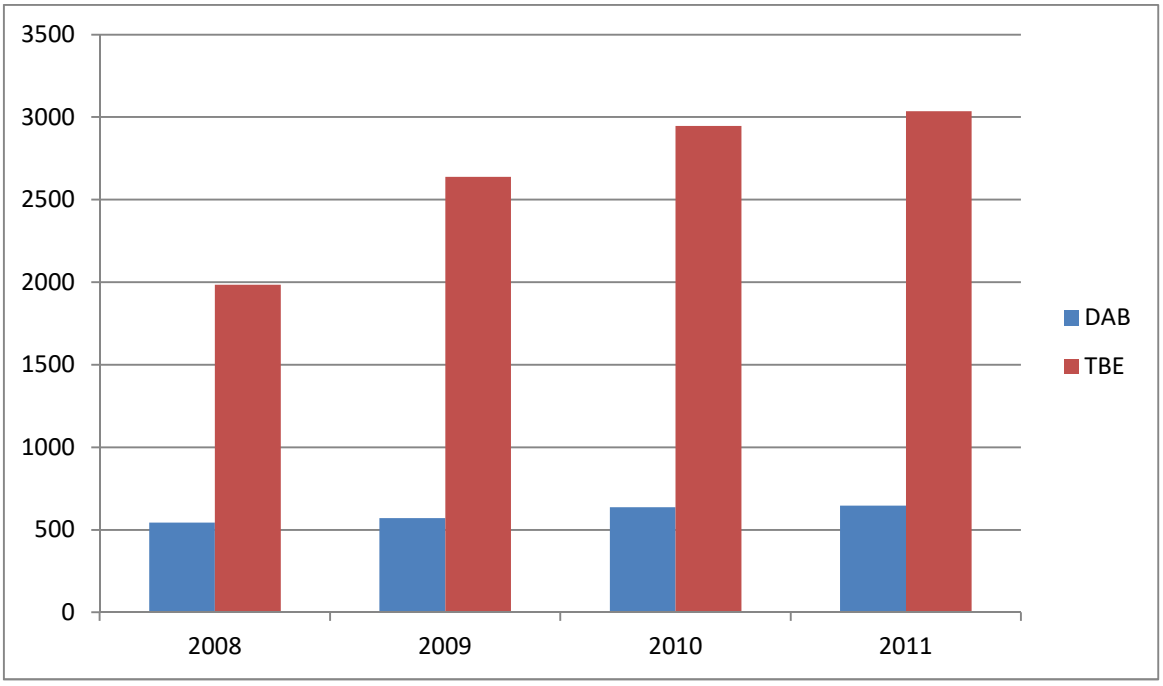

المصدر : من اعداد الطالبتين انطلاقا من المعطيات.

من خلال الشكل البياني نلاحظ أن هناك ارتفاع مستمر في استعمال البطاقة CIB لأجهزة الصراف الآلي من سنة 2008 إلى غاية 2011 لكن بنسب قليلة على مستوى أجهزة الصراف الآلي إذا ما قورنت بنقاط نهائي البيع التي عرفت ارتفاعاً ملموسا.

المبحث الثاني: الصيرفة الإلكترونية كمدخل لعصرنة البنوك الجزائرية.

يتسم القطاع المصرفي الآن بتغيير مستمر يستعمل عدة جوانب لتكنولوجيا المعلومات إذا لا بدا من وجود تنوع كبير في الخدمات المصرفية الإلكترونية و أمام تأخر البنوك الجزائرية و نظرائها من البنوك العربية و الغربية وجدت الإدارة في المصارف الجزائرية نفسها مرغمة على تبني الصيرفة الإلكترونية لكي تقدم خدمات في مستوى يسمح لها بتعزيز وضعها التنافسي في السوق .

المطلب الأول: تبني الجزائر للصيرفة الإلكترونية.

في إطار تطوير تسيير المعاملات النقدية بين المصارف الجزائرية، و تحسين الخدمة المصرفية، علاوة على زيادة حجم تداول النقود ووضع الموزعات الآلية DABعلى مستوى هذه المصارف، تم انشاء شركة ذات أسهم عام 1995م ما بين المصارف الثمانية، وتقوم هذه الشركة بصناعة البطاقة المصرفية الخاصة بالسحب حسب المقاييس المعمول بها دولياً و طبع الإشارة السرية[1].

تنشأ هذه الخدمة بموجب عقد مبرم بين شركةsatim و الشركة الفرنسية ingenico data systems من أجل تعميم النقد الإلكتروني في البنوك الجزائرية، و كان من المقرر أن تبزغ ثمرته في نوفمبر بإصدار اول بطاقة دفع مصرفية ثم إصدار بطاقة دولية في الثلاثي الأول من سنة 2004[2] كما تم خلال نفس الفترة إتفاق شراكة ما بين

---

[1]– مزريق عاشور و صورية معموري، **عصرنة القطاع المالي و المصرفي وواقع الخدمات البنكية الإلكترونية بالجزائر**، ورقة عمل مقدمة ضمن المؤتمر الدولي العلمي حول إصلاح النظام المصرفي في الجزائر في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة ورقلة، يومي، 11-12 مارس 2008، ص 08.

[2]– عبد الغني ربوح ، و نور الدين غردة، **تطبيق أنظمة الصيرفة الالكترونية في البنوك الجزائرية بين الواقع و الآفاق**، ورقة عمل مقدمة ضمن المؤتمر الدولي العلمي حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة ورقلة، يومي 11-12- مارس 2008، ص 23.

المجموعة الفرنسية Edi – diogram الرائدة في مجال البرمجيات المتعلقة بالصيرفة الإلكترونية و أمن تبادل البيانات المالية و ثلاث مؤسسات جزائرية هي:

magoot Multimédia و soft engineering و مركز البحث في الإعلام العلمي و التقني، لتنشأ على إثره شركة مختلطة سميت " الجزائر لخدمات الصيرفة الإلكترونية" AEBS[1] و الهدف من إقامة هذه المؤسسة هو تحقيق مشروع الصيرفة على الخط في الجزائر، و هو حل يهم طبعاً كل البنوك الجزائرية، و مع حلول سنة 2006 بادرت السلطات المعنية بإطلاق عدد من المشاريع، تدخل في إطار عصرنة القطاع المالي و المصرفي الجزائري، من أهم هذه المشاريع البدء الفعلي لإستخدام نظام المقاصة الإلكترونية الهادف إلى منح الشيك الأولوية كوسيلة ذات استعمال واسع لدى الجمهور، و تخفيض آجال إتمام العمليات المصرفية كأقصى حد ستة أيام، ورافق هذا المشروع العمل بنظام جديد للمدفوعات للمبالغ الكبيرة و خلال الفترة الممتدة من ماي إلى ديسمبر 400 نهائي للدفع (TPE) ركبت لدى التجار و تم إحصاء 886 موزع أوتوماتيكي للأوراق النقدية نهاية 2006 مقابل 325 عام 2005م و قد وصل عدد البطاقات المغناطيسية 4.5 مليون بطاقة عام 2008 م[2].

و في بداية عام 2013م بدأت المؤسسات المالية تحضر الأرضية لمشروع الجزائر الإلكتروني، حيث بدأت الحكومة في تسريع وتيرة إدخال تقنيات الصرف الحديثة لتخطي أزمة السيولة المالية التي عانت منها المؤسسات المالية آنذاك خاصة بعد إصدار البنك المركزي الورقة النقدية الجديدة لفئة 2000 دج و بالتالي تحاول تعميم تقنيات الدفع الإلكتروني عن طريق الإنترنت و الهاتف النقال بما يسمح بتحويل التعاملات من الأوراق النقدية إلى التحويل عبر الأرصدة, و هو ما يتماشى و مشروع الجزائر الإلكتروني 2013 فإبتداءا من 2013 تم إطلاق خدمة الدفع عن طريق الإنترنت و الهاتف النقال بالنسبة لعدد من الخدمات على غرار تسديد فواتير الهاتف و الكهرباء و الماء و تعد المرحلة الثانية في مخطط عصرنة المنظومة المصرفية بعد إطلاق خدمة السحب عن طريق بطاقات الدفع الإلكترونية بالإضافة إلى اقتراح خدمة اقتناء التذاكر الخاصة بالرحلات الجوية و البحرية عن طريق الأنترنت بالإضافة إلى التعاملات المالية مستقبلا عبر الصيغة الإفتراضية من خلال تحويل الأموال من رصيد إلى آخر دون عناء التنقل إلى البنك و هو ما يندرج ضمن مشروع الجزائر الإلكترونية. وتتوقع وزارة المالية من خلال تعميم الدفع الإلكتروني ضمن برنامج " أي– تجارة" تخطي أزمة السيولة المالية مع تنويع الخدمات المقترحة على الزبائن الوطنيين منهم و الاجانب الذين سجلوا عدّة نقائص في تعاملاتهم المالية مع مختلف البنوك و رغم الإقبال المحتشم للجزائريين على البطاقات نظراً لعدم تعميم استعمال القارئات لدى التجار، حيث احصت الجمعية 3000 نهائي لدى عدد

[1] -AEBS : ALGERIA E-BANKING SERVICE

[2]– مرزيق عاشور و صورية معموري، **مرجع سابق**، ص 10.

من الصيدليات و المطاعم الفخمة و تتوعد الحكومة أن التحول الجديد لعمل المؤسسات المصرفية يسمح مستقبلا بتلبية طلبات الزبائن من كل الفئات خاصة رجال الأعمال و قد باشرت المؤسسات المصرفية البحث عن مكاتب مختصة لإعداد الدراسات اللازمة و مسايرة عملية التحول الجديدة، و كان بريد الجزائر سباقاً لعصرنة نظامه المصرفي من خلال اختيار لشريك أجنبي لإعداد الدراسات التقنية اللازمة بغرض تطوير صيغة الدفع الإلكتروني، و اختيار الأنظمة المعلوماتية المواتية لعملية الدفع، عن بعد، و لتحضير الأرضية قررت وزارة المالية هذه السنة تجربة خدمة دفع مستحقات تذاكر الخطوط الجوية الجزائرية عن طريق الإنترنت، على أن يكون الزبون متحصلا على بطاقة دفع الكتروني و رقم سري ,غير أن الإشكال الذي يطرح هو إقناع عدد إضافي من التجار لإستعمال تقنيات الدفع العصرية عوض الدفع النقدي، مع ضرورة تحسين عمل الدفع عن طريق البطاقات المغناطيسية و عن المنافع التي ستنعكس على الإقتصاد الوطني مع اعتماد نظام الدفع العصري، فإن تعميم استعمال بطاقات الدفع الآلي تسمح بوضع حد للتهرب الضريبي من جهة، كما يمكن التدقيق في حسابات التجار و الشركات بصفة الية , و تخطي أزمة السيولة المالية بكل سهولة ما دامت التعاملات لا تتم عن طريق الأوراق النقدية خاصة بالنسبة للتعاملات الكبيرة، و قد بادر القرض الشعبي الجزائري منذ 3 سنوات إلى إطلاق خدمات بنكية جديدة تندرج في إطار ما يعرف بـ " البنك الإلكتروني" حيث يسمح المنتوج الجديد المتعدد الوسائط من الإنترنت و الفاكس و الرسائل القصيرة عبر الهاتف الخلوي و كذا الوسائط الصوتية عبر الموزع الآلي و هي الخدمات التي تسمح للمتعاملين بالإطلاع على أرصدتهم و ممارسة عادية لخدمات الدفع البنكي و تسديد الفاتورات مع تقديم طلبات دفاتر الصكوك بشكل سهل و في وقت قياسي، رغم ذلك فهناك تعثر لهذه الخدمات الجديدة بالنظر لعدد الزبائن المهتمين بها و هو ما أرجعه المختصون إلى ثقافة المواطن في مجال التعاملات المالية فهو لا يثق في الآلة و يفضل التعامل بالسيولة المالية[1].

ورغم ذلك فقد بقي الجهاز المصرفي الجزائري بعيداً عن التطورات الدولية المعروفة ومنها ظاهرة الصيرفة الإلكترونية اندماج المصارف و ظاهرة اندماج الأسواق المالية الدولية نتيجة إزالة القيود على حركة رؤوس الأموال، و توريد الخدمات المالية و المصرفية.

لقد كان تطوير البنوك الجزائرية ضرورة حتمية للتماشي مع التطورات الهائلة التي تعرفها البنوك العالمية في ظل التطورات المتلاحقة و لذا لتحقيق أهداف هذا المشروع التجديدي يجب توفر 03 أساسيات[2]:

[1] -المؤسسات المالية تحضر أرضية الجزائر الإلكترونية 2013، مقال منشور في جريدة المساء على الموقع hpp/www.el-massa/ar/content/view/45798 منشور بتاريخ 2014/05/22م.

[2] – عبد الغني ربوح و نور الدين غردة , **تطبيق أنظمة الصيرفة الالكترونية في البنوك الجزائرية بين الواقع و الافاق** , مرجع سابق, ص 20.

- تحديد الهدف بوضوح و دقة، مع تحديد آجال مضبوطة؛
- تخصيص الموارد المالية و البشرية اللازمة؛
- توفير بيئة قانونية، صناعية، سياسية.... ملائمة و محفزة .

و لهذا توجهت الجزائر نحو الدخول في الاقتصاد الدولي، و فرضت على المصارف الجزائرية مواجهة هذه التغيرات المستجدة، و ما يميز العمل المصرفي في عصر العولمة المالية هو تفاقم دور التكنولوجيا المصرفي، فانتقال المصارف الجزائرية إلى عصر المعلوماتية اوجب عليها ضرورة التكيف مع تغيرات و تطويرات المحيط الجديد هذا التكيف يقتضي اتخاذ عدّة إجراءات تعتمد أساساً على ما يلي[1]:

- الإرتقاء بالموارد البشرية: يعد العنصر البشري من الركائز الأساسية للإرتقاء بالأداء المصرفي على اعتبار أنّ الكفاءة في الأداء هي الفاصل ما بين المصارف فمهما تنوعت مصادر الكفاءة يظل العامل البشري وراءها و من أجل مسايرة أحدث ما وصل إليه العلم في مجال التكنولوجيا المصرفية ينبغي تطوير إمكانيات العاملين و قدراتهم لإستيعاب التطورات في مجال الخدمات المصرفية بما يحقق تحسين مستوى تقديم الخدمة المصرفية و تحقيق أفضل استخدام للموارد البشرية في المصارف الجزائرية و يتطلب الارتقاء بالعنصر البشري تبني العديد من الاستراتيجيات نذكر منها[2]:

- الإستعانة ببيوت الخبرة و مكاتب الإستشارة الدولية في تدريب الإطارات المصرفية على استخدام أحدث النظم المصرفية؛

- وضع نموذج لتقييم أداء العنصر البشري، من خلال عدّة معايير تأخذ في اعتبارها أداء الوحدة و دوره في تحقيق هذه النتائج ؛

- الرفع من مستوى كفاءة العاملين بإعطاء الأولوية في التوظيف لخريجي الجامعات؛

- إنشاء المعاهد المتخصصة و تطوير البحث العلمي في مجال الخدمة المصرفية؛

- مواكبة أحدث التطورات التكنولوجية في العمل المصرفي: لعل ما يميز العمل المصرفي في عصر العولمة المالية هو تفاقم دور التكنولوجيا المصرفية و السعي الحثيث وراء تحقيق الإستفادة القصوى من فوائد تكنولوجيا الإعلام و الإتصال من أجل ترقية و تطوير وسائل تقديم الخدمة المصرفية بما يتوافق و الايقاع المتسارع للصناعة المصرفية في ق 21 و سعيا منها لمواكبة التطورات عملت المصارف الجزائرية على نقل العديد من التقنيات المصرفية الى

[1]- مُحَمَّد كرباج، البنوك الإلكترونية، دار النهضة العربية، بيروت 2000 , ص 170.

[2]- صالح مفتاح، **البنوك الإلكترونية و التجارة الإلكترونية**، المؤتمر العلمي الخامس، جامعة فيلاديفيا، الأردن، ص 10.

السوق الوطنية، لا سيما منذ سنة 1947 حيث شرعت في إدخال آلات السحب الآلي، إذ بلغ عددها في مطلع سنة 2006 حوالي 300 جهاز[1].

المطلب الثاني: واقع قنوات الصيرفة الإلكترونية في النظام المصرفي.

1 –شبكة الإتصالات الإلكترونية[2]: بادرت بعض المؤسسات المصرفية و المالية بتطوير شبكات إلكترونية للدفع و التسديد منتشرة في نقاط محدودة من التراب الوطني لكن عدم القدرة على التحكم فيها و تسييرها جعل بعضها يتوقف عن أداء خدماته و ذلك بسبب إعتماد هذه المؤسسات على حلول و أنظمة مستوردة و غير متوافقة وخصائص السوق الجزائرية و كذلك عدم تزايد الطلب على هذه الخدمات، هذا العامل الذي كان من الممكن أن يشجع هذه المؤسسات على مواصلة العمل بهذه الوسائل و رغم ذلك فقد بادرت بعض المؤسسات بإصدار بطاقات السحب مثل: بطاقات السحب من الصرافات الآلية DAB لمؤسسة البريد.

و يعد بنك الفلاحة و التنمية الريفية حسب مختلف الدراسات من رواد المؤسسات المصرفية في الجزائر فقد قطع شوطا كبيراً على مستوى نظام الإتصالات و تعتبر بطاقة السحب و الدفع للـ BADRدعم للنشاط المصرفي للمؤسسة و زيادة لمواردها و وسيلة لتحسين خدماتها المصرفية.

2–الإنترنت: ارتبطت الأنشطة التي يقوم بها الإنسان بتكنولوجيا المعلومات و الاتصالات من أجل مواكبة عصر التكنولوجيات الحديثة، الذي يتسم بالسرعة ووفرة المعلومات، و من بين ما أفرزه هذا التطور التكنولوجي ظهور نوع جديد من المعاملات يتم عن طريق الإنترنت، و هو نظام الدفع الإلكتروني، حيث بات يتداول من طرف العديد من الافراد و الجزائر واحدة من الدول التي تعرف تطوراً متميزاً في هذا المجال باتجاهها نحو بناء مجتمع المعلومات من خلال تطويرها لآليات الدفع الإلكتروني المختلفة عبر الإنترنت و هو ما فتح المجال للعديد من المواقع الإلكترونية التي توفر للمستهلكين قنوات دفع مريحة، آمنة و سهلة و على مدار الساعة و قد دخلت الجزائر مجال الإنترنت سنة 1991 عن طريق الجمعية الجزائرية بالتعامل مع جمعية العلماء الجزائريين عن طريق الربط مع ايطاليا وفي 1993 أصبح مركز البحوث و الإعلام العلمي و التقني هيئة جامعية عمومية، الممون الوحيد للحصول على خدمات الإنترنت، ثمّ في سنة 1998 قرر المسؤولون فتح المجال للمتعاملين الخواص حيث أصبح عددهم في نهاية

[1]– شهرة شول ، ماجدة مدوخ ، **الصيرفة الإلكترونية ماهيتها و مخاطرها، حمايتها**، مداخلة مقدمة إلى المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة منافسة، مخاطر, تقنيات، جامعة جيجل، الجزائر يومي 06-07- جوان 2005، ص 10.

[2]– رشيد بوعافية ، **الصيرفة الإلكترونية و النظام المصرفي الجزائري**، مذكرة نيل شهادة ماجستير في العلوم الإقتصادية، البليدة، 2005، ص 164- 166.

الثلاثي الأخير من سنة 2000 هو 28 مموناً ليصبح العدد في نهاية سنة 2004 أكثر من 80، و هذا العدد قد مكن الجزائر ان تحتل المرتبة 71 من حيث عدد مستعملي الإنترنت[1].

جدول رقم (04): ترتيب الدول حسب عدد مستعملي الأنترنت لسنة 2012

المرتبة	البلد	عدد مستعملي الإنترنت (مليون)
01	الو.م.أ	166
02	الصين	68
03	اليابان	62
04	فرنسا	41.8
06	كوريا الجنوبية	24.38
08	البرازيل	19.7
10	روسيا	18
29	جنوب افريقيا	3.068
56	مصر	0.6
57	كينيا	0.5
63	تونس	0.4
64	المغرب	0.4
70	تنزانيا	0.3
71	الجزائر	0.3
112	جيبوتي	0.001

المصدر: وهاب نعمون ، **النظم المعاصرة لتوزيع المنتجات المصرفية و استراتيجية البنوك**، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الإقتصادية، ص 279.

[1]– وهاب نعمون، **النظم المعاصرة لتوزيع المنتجات المصرفية و استراتيجية البنوك**،مرجع سابق، ص 279.

تحول المعطيات إلى أعمدة بيانية :

الشكل رقم (05): ترتيب الدول حسب عدد مستعملي الإنترنت سنة 2012

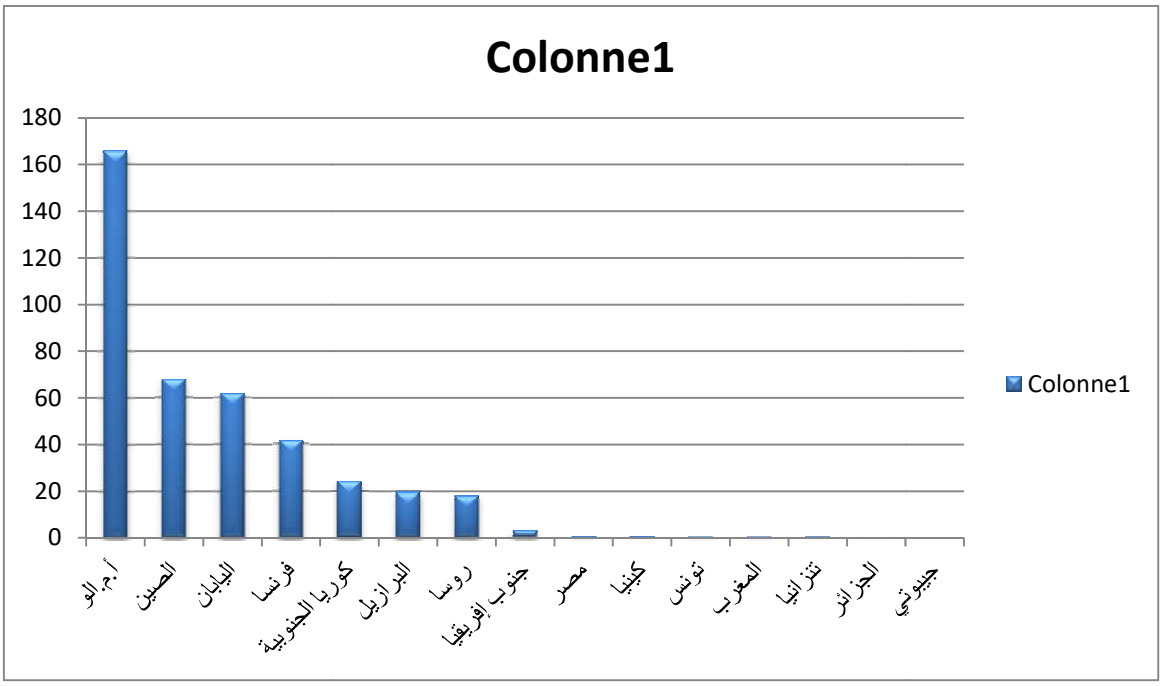

المصدر : من إعداد الطالبتين اعتمادا على مخرجات EXEL انطلاقا من المعطيات

و بالتالي نلاحظ أن الجزائر قد بذلت و لازالت تبذل جهوداً لتطوير و تعميم فكرة الإنترنت لدى الأفراد و المؤسسات و الهيئات، إلا أن استعمال الإنترنت في البنوك الجزائرية موجود و لكنه محدود، فنجد أنّ لكل بنك موقعاً خاصاً به لكن معلوماته تدور عموماً حول الهيكل التنظيمي، الإتصال، بعض المعلومات و الإحصاءات المحدودة و القديمة أيضاً فمثلا بالنسبة لبنك الجزائر موقعه على الإنترنت www.bank of algeria.dz تظهر فيه مجموعة من المعطيات و البيانات عن السياسة النقدية و المالية و إحصائيات مختلفة و لكنها للأسف غير متجددة بعكس مواقع البنوك المركزية في العالم و التي بعضها يشرف على أنظمة الدفع الإلكترونية لمصارف تلك الدول انطلاقا من موقعه الالكتروني. أما بالنسبة للمصارف التجارية فمواقعها تعرض مجموعة من المعلومات عن نفسها و معظمها لم تجدد منذ مدة، إلا أنه يجب أن نذكر أن هناك مصارف تسمح بالاطلاع على الرصيد و بعض العمليات الأخرى، و لذلك يجب تدارك هذه النقائص و تفعيل دور الإنترنت لتقديم خدمة مصرفية متطورة.

3- إستخدام الهاتف في الخدمة المصرفية: مع تطور الخدمات المصرفية على مستوى العالم أنشأت المصارف خدمة " الهاتف المصرفي" لتسهيل إدارة العملاء لعملياتهم البنكية و تفادي البنوك طوابير العملاء للإستفسار عن حساباتهم و تستمر هذه الخدمة 24 ساعة يومياً (بما فيها الإيجازات و العطلات الرسمية) تقدم هذه الخدمة بالإعتماد على شبكة الإنترنت المرتبطة بفروع البنك أين تمكن العميل من الحصول على خدمات محددة فقط بإدخال الرقم السري الخاص به ومن الخدمات التي يقدمها الهاتف المصرفي على مستوى العالم[1]:

- يتم تطبيق هذا النظام في ميلاند بنك عن طريق الإتصالات الهاتفية بإدخال الرقم السري الخاصة بالعميل ليحول من حسابه بالمصرف لسداد بعض إلتزاماته مثل فاتورة التليفون، الغاز، الكهرباء؛

- في المملكة المتحدة الأمريكية: أدخلت هذه الخدمة منذ عام 1985م و تعمل بواسطة شاشة لدى العميل في منزله لها اتصال مباشر بالمصرف و في عام 1986م تم ادخال خدمات جديدة للهاتف المصرفي تتمثل في خدمة التحويلات المالية من حساب العميل المدفوعة لسداد الكمبيالات و الفواتير؛

- و في نوفمبر 1994م استحدث بار كليز بنك خدمة تحويل الأموال، و دفع الإلتزامات و أتاحت خدمة الهاتف المصرفي للعميل فرصة التعاقد للحصول على قرض أو فتح اعتمادات مستندية و غيرها.

عموماً لا تستعمل المصارف الجزائرية الهاتف في تقديم خدماتها سواء الهاتف الثابت او المحمول رغم ما شهده هذا الأخير من تطور كبير بعد فتح السوق الجزائرية في السنوات القليلة الماضية و لذلك على المصارف الإستفادة من عدد مشتركي خدمة الهاتف في تقديم خدماتها لجلب أكبر عدد من الزبائن.

جدول رقم (05): تطور سوق الهاتف النقال في الجزائر من الفترة 2006 إلى 2012 م:

	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
موبيليس	7476104	9692762	7703689	10079500	9467774	10515914	10622884
جازي	10530826	13382253	14108857	14617642	15087393	16595233	17845669
نجمة	2991024	4487706	5218926	8032682	8245998	8504779	9059150
الكثافة الهاتفية	%63.63	%81.55	%79.04	%91.68	%90.30	%96.52	%99.28

المصدر: معلومات مقدمة من اتصالات الجزائر على الموقع http// :www.arpt.dz/ar/ob1/ ?=mobile

[1] -HTTP//MOGA.AHLAMONTADA.NET/T249-TOPIC LE 25/04/2016 A 17 :00

شكل رقم (06) متعاملي الهاتف النقال في الجزائر للفترة من 2012/2006

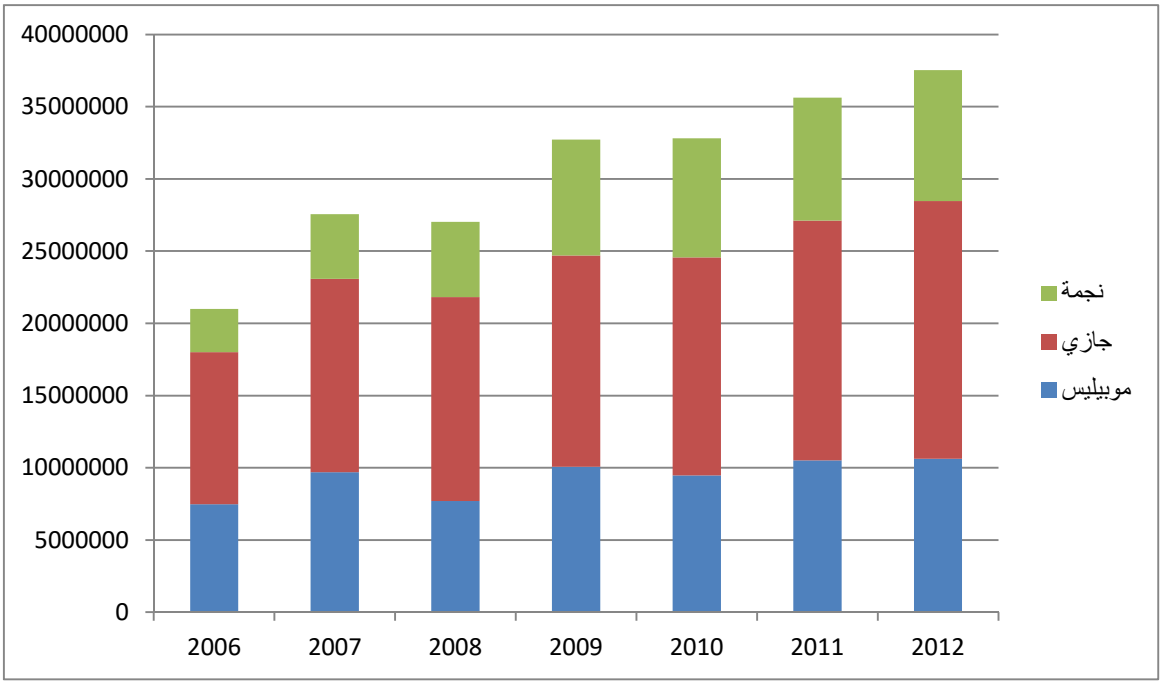

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على مخرجات EXEL انطلاقا من المعطيات.

من خلال التمثيل البياني نجد أن الكثافة الهاتفية للشبكات الثلاث في تطور مستمر من سنة 2006 بنسبة 63.63% إلى 2012 بنسبة 99.28%. حيث أن شبكة جازي هي التي من يحتل الصدارة في تغطية كافة أنحاء الوطن ثم تليها شبكة موبيليس و بعدها شبكة نجمة .

المطلب الثالث: خلاصة مشروع تطوير نظام الصيرفة الإلكترونية في الجزائر.

منذ بضع سنوات كثر الحديث في الجزائر عن عصرنة القطاع المالي و المصرفي، و ينصرف مدلول العصرنة إلى إدخال تكنولوجيات الإعلام و الإتصال في النشاط المالي و المصرفي أي عصرنة كل من أنظمة الدفع و السحب و الإئتمان، التحويلات المالية، الخدمات المصرفية (مثل كشوف الحسابات)، التنظيم الداخلي للمصرف و أنّ القاعدة التي تقتضيها إقامة الصيرفة الإلكترونية شأنها شأن أي مشروع تجديدي يتطلب تحقيق توفر ثلاثة مقومات:

- تخصيص الموارد (المالية و البشرية) اللازمة؛
- تحديد الهدف بوضوح و دقة و تحديد آجال مضبوطة للإنجاز؛

– توفر بيئة (قانونية، صناعية، سياسية...) ملائمة و محفزة.

و مشروعنا التجديدي يتمثل في الصيرفة الإلكترونية فلو نظرنا إلى المشروع من منظور جزئي أي من منظور مصرف واحد بل و حتى من منظور المصارف مجتمعه، لوجدنا أنه يستحيل إقامة مثل هذا المشروع فالوضع الراهن للمصارف الجزائرية بما فيها العمومية و التي ما تزال تهيمن على السوق، ولا يسمح لها بتخصيص موازنات بقدر ما يحتاج إليه مثل هذا المشروع و أنها (البنوك) لا زالت تبحث حتى الآن عن استقلالية فعلية لتدبير شؤونها، بل و تسيير سيولتها التي أضحت تشكل بالنسبة إليها مشكلة حقيقية، كما أن البنوك الخاصة على ضعفها ما تزال تفتقد في عمومها إلى استراتيجية نمو، إذ أنها ما انفكت بعد عن توجيه مواردها نحو أنشطة أكثر ضماناً و أسرع ربحاً حتى أن استخداماتها تكاد تكون منحصرة على تمويل التجارة الخارجية و لذلك فمن الضروري أن يؤخذ هذا المشروع التجديدي الهام كمشروع وطني تكون فيه الدولة طرفاً أساسياً و حاسماً و يتمثل دور الدولة في جانبين :

– المساهمة في ارساء قاعدة تكنولوجيا الإعلام و الإتصال، وذلك في إطار مخطط الانعاش الاقتصادي؛

– المساهمة في مجال البحث و التطوير و ذلك في إطار المخطط الوطني للبحث و التطوير.

إن الحديث عن قاعدة تكنولوجيا الإعلام و الإتصال و التي عمادها الإنترنت حيث أفاد التقرير الدولي بأنّ 3.2 مليار شخص حول العالم استخدموا شبكة الإنترنت في سنة 2015[1]. ولا بد من الحديث عن شبكة الهاتف كون هذه الأخيرة أصبحت المتغير الحاسم في مجال الصيرفة الإلكترونية حيث بلغ عدد المشتركين في الهاتف النقال 7.1 مليار شخص سنة 2015، وأفاد التقرير الدولي بأنّ الجزائر احتلت المرتبة 113 عالمياً من أصل 167 دولة في مؤشر تنمية تكنولوجيا المعلومات و الإتصالات للعام 2015.[2] أمر لم يمنع التقرير من القول إنّ استخدام تكنولوجيا المعلومات و الإتصالات لازال ضعيفاً في الجزائر مقارنة بجيرانها حيث احتل المغرب المركز الثاني على مستوى الدول المغاربية بعد تونس التي احتلت المرتبة 93 عالمياً و في إطار تطوير شبكة الهاتف النقال تم إطلاق خدمات الجيل الثالث حيث شهدت السنوات الأخيرة ثورة في قطاع اتصالات الجوال بعدما كثف المتعاملون الثلاثة الإستثمار في شبكات الجيل الثالث و توسيع نطاق تغطيتها كما تم إطلاق المناقصة الخاصة بالجيل الرابع للهاتف النقال في 07 جانفي 2016 م حسب هدى إيمان فرعون وزيرة البريد و تكنولوجيا الإعلام و الإتصال فيما تعلن نتائج المناقصة نفسها منتصف شهر ماي حيث قالت الوزيرة إن بسط شبكة الجيل الرابع عبر كامل

[1] – ياسمين مرزوق، **الجزائر في المرتب الأخيرة في تكنولوجيا المعلومات**، جريدة البلاد أون لاين، العدد 2749, بتاريخ 2015/12/01

[2] – ياسمين مرزوق،**لهذه الأسباب لم يتطور 3جي في الجزائر**، جريدة البلاد أون لاين،العدد 1200,بتاريخ 2015/11/23.

التراب الوطني ستكون على أقصى تقدير بداية من 2018 و بمستوى التدفق نفسه الذي تشهده دول الجوار و يمثل الجيل الرابع التحدي الأول للجزائر من أجل استدراك التأخر الكبير في مجال تكنولوجيا الإعلام و الإتصال[1]. كلها عوامل تساعد على إنشاء بنية تحتية ملائمة لأجل عصرنة و تحديث الخدمات المقدمة من البنوك.

كما أن هناك مشاريع مستقبلية لعلّ أهمها إطلاق خدمة البنك الرقمي في بنك التنمية المحلية مما يسمح بعصرنة خدمات المؤسسة المصرفية و السماح للزبائن باستغلال التكنولوجيات الحديثة في كل المعاملات المالية و الذي يسمح بالإطلاع على الرصيد و تحميل بيانات الحسابات عن بعد و تحويل الأموال من رصيد إلى آخر و دفع قيمة الفواتير و طلب الصكوك البريدية و تلقي كل البيانات الخاصة بقيمة الرصيد عبر رسائل نصية يتم ارسالها لزبائن عبر هواتفهم النقالة أو عبر البريد الإلكتروني[2].

كما تسعى الدولة إلى سن التشريعات المتعلقة بنظم الدفع الإلكترونية التي تنظم العلاقة بين أطراف العملية، هذا على جانب دراسة تأسيس لجنة للإشراف على التوثيق الإلكتروني و حل أي نزاعات يمكن أن تنشأ بين البنوك و عملائها كما قامت الحكومة بإنجاز مشروع الحظيرة الإلكترونية بسيدي عبد الله (نحو 30 كم غرب العاصمة) و الذي خصص له مبلغ 22 مليار دينار و هو مبلغ متواضع بالنظر إلى أهمية المشروع و استعجاليته و مع ذلك فهي خطوة هامة جدا في الطريق الصحيح، خاصة و أنه من المقرر تشييد مدن أخرى مماثلة في مناطق أخرى من الوطن و الهدف المنتظر من هذه الحظائر هو تطوير التكنولوجيات الجديدة في الإعلام و الإتصال في الجزائر من خلال آليات متعددة للبحث و التطوير المتخصص و التكوين. كما وقع البنك الوطني الجزائري و الشركة الوطنية للتأمين في أفريل 2016 بالجزائر العاصمة على اتفاقية شراكة حول انشاء نهائيات للدفع الإلكتروني على مستوى وكالات الشركة الوطنية للتأمين و أكد المدير العام للبنك الوطني الجزائري عاشور عبود أن التوقيع على هذه الإتفاقية يندرج في إطار عمل أكثر شمولية أمرت به وزارة المالية بهدف انتشار مكثف لنهائيات الدفع الإلكتروني في الجزائر ابتداءا من السنة الجارية و بالتالي فبإمكان زبائن شركة التأمين من الآن فصاعدا دفع منح التأمينات من خلال اللجوء إلى استعمال بطاقات مصرفية على مستوى 62 وكالة للشركة الوطنية للتأمين مما سيمكن الشركة من كسب الوقت و المال .

[1]- ياسمين مرزوق، **إطلاق مناقصة ال 4 جي**، جريدة البلاد اون لاين، العدد 30 , الصادر بتاريخ 2016/01/04 م.

[2]- نوال ح، **إطلاق خدمة البنك الرقمي لعصرنة المعاملات**، جريدة المساء، العدد2813 , الصادر بتاريخ 2015/12/28م.

خلاصة الفصل:

إن استخدام الإنترنت في المصارف يشكل نافذة إعلامية لتعزيز الشفافية و ذلك من خلال التعريف بهذه البنوك و ترويج خدماتها و الإعلام بنشأة المصرف و تطوره و مؤشراته المالية لوضعها تحت تصرف الباحثين و الدارسين و سائر الأطراف الأخرى أما المؤسسات التي ستبقى بعيدة عن هذا المجال فإنها قد تفقد القدرة التنافسية نتيجة لعجزها عن الحصول على التقنيات الحديثة و هذا سيقود لفقدها عملائها نظرا لأن البنوك العالمية تقدم خدماتها عبر الشبكة بشكل أفضل و أسرع أما على صعيد النظام المصرفي الجزائري فمازال يعرف تأخراً في مواكبة الركب نظراً لعدم وجود وعي مصرفي و كذا عدم توفر بنية تحتية إلكترونية تضم شبكة اتصالات واضحة و سريعة و آمنة لهذا يجب على الحكومة أن تبذل مجهودا في وضع خطط استراتيجية و كذا سن قوانين و تشريعات و أنظمة خاصة بتنظيم و تقنين العمليات المصرفية الإلكترونية حتى تتوفر الأرضية القانونية الملائمة لنمو و ازدهار هذه العمليات و كذا لابد من الاستثمار في الإنترنت كنافذة لترويج خدماتها و التعريف بها و فتح طرق جديدة أمام هذه المصارف في عصر أصبح فيه الإنترنت مرتكز الصيرفة الإلكترونية و أن اللحاق بالركب أصبح أمرا حتميا و ليس خيارا.

تمهيد الفصل

تقاس فعالية النظام البنكي في أي اقتصاد بمدى قدرته على المنافسة ،حيث أدركت البنوك أن زيادة قدرتها التنافسية و تعزيز أوضاعها في السوق لا يكون إلا بتقديم خدمات متطورة و متنوعة ذات جودة عالية ،مما استلزم ضرورة تطوير النظام المصرفي و تطبيق المعلوماتية في مجال البنوك أو مايطلق عليه بالاقتصاد الرقمي الذي استطاع أن يقفز بالعمل المصرفي إلى اتجاهات معاصرة.

و قد تطرقنا في الجزء النظري إلى مختلف المعالم المتعلقة بالبنوك و الخدمات المقدمة من طرفها سواء كانت خدمات تقليدية أو حديثة و حتى لا تبقى دراستنا منحصرة في الجانب النظري ارتأينا تدعيم دراستنا بالجانب التطبيقي و سنحاول من خلاله إسقاط مختلف جوانب القسم النظري على الواقع العملي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية – وكالة تيارت –

حيث تناولنا من خلال هذا الفصل مبحثين تحت عنوان:

المبحث الاول:نظرة عامة حول بنك الفلاحة و التنمية الريفية.

المبحث الثاني: الخدمات المصرفية المقدمة من طرف وكالة بدر تيارت.

المبحث الأول: نظرة عامة حول بنك الفلاحة و التنمية الريفية.

أنشأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية بمجرد إعادة هيكلة البنك الوطني، وظهر للوجود كهيئة مخصصة لتمويل الاحتياجات المالية المتعلقة بالقطاع الفلاحي والنشاطات المختلفة التي تتصل به بصفة مباشرة أو غير مباشرة، بالإضافة إلى النشاطات الأخرى التي تساهم في القطاع الريفي، ونشير إلى أن نشوء هذا البنك كان انطلاقا من الضرورة الاقتصادية من أجل رفع كل العوائق والقيود التي كانت تحول دون التطور والنمو الفلاحي.

المطلب الأول :ماهية بنك الفلاحة و التنمية الريفية.

1- نشأة البنك:

نشأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية الملقب "بنك البدر"في إطار سياسة إعادة الهيكلة التي تبنتها الدولة بعد إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري بموجب مرسوم رئاسي رقم 106/82 في 13 مارس 1982، وذلك بهدف المساهمة في تنمية ودعم نشاطات الصناعة التقليدية والحرفية والمحافظة على القطاع الفلاحي وترقيته.

وفي هذا الإطار قام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بتمويل المؤسسات الفلاحية إلى جانب قطاع الصيد البحري، ولكن بعد صدور قانون النقد والقرض ألغي من خلاله نظام التخصص حيث أصبح بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك يباشر جميع الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية والمتمثلة في منح التسهيلات الإئتمانية وتشجيع عملية الادخار والمساهمة في التنمية.

ويصل تعداد الوكالات في يومنا هذا إلى 290 وكالة و47 مديرية جهوية للاستغلال، ويشتغل بها حوالي 7000 موظف على المستوى المركزي والجهوي، ويتواجد مقرها في الجزائر العاصمة.

2-تعريف البنك :

هو مؤسسة اقتصادية مالية وطنية لها قانونها الأساسي التجاري بمقتضى المرسوم المرقم 82/206 بتاريخ1982/03/13 برأس مال قدره 1 مليار دينار وأنيط به تمويل هياكل نشاطات الإنتاج الزراعي وكل الأنشطة المتممة للزراعة، وكذلك الصناعات الزراعية والحرف التقليدية في الأرياف وكل المهن الحرة والمنشآت الخاصة المتواجدة في الريف أيا كان نوع نشاطها، فهو بنك متخصص إذ أنه يتميز بأنه بنك ودائع وبنك تنمية يمنح قروض متوسطة الأجل تستهدف تكوين أو تحديد رأس المال الثابت، في بداية المشوار تكون من 140 وكالة متنازل عليها من طرف البنك الوطني الجزائري، كما بلغت فروعه عام 1985-182 فرع، وله فروع جهوية قدرت بـ 29 فرع، وقد أخذ بمبدأ اللامركزية حيث أعطى فروعه صلاحيات واسعة في منح القروض خدمة أساسية

لإعادة هيكلة لمؤسسات سبق وأن تقررت عام 1985 مع بدء المخطط الخماسي، وأصبح يحتضن 286 وكالة و31 مديرية جهوية، ويشغل البدر حوالي 7000 عامل ما بين إطار وموظف.

ونظرا لكثافة الشبكة وأهمية التشكيلة البشرية صنف البدر من طرف قاموس مجلة البنوك (طبعة 2001) في المركز الأول في ترتيب البنوك الجزائرية، ويحتل البنك المركزي كذلك المركز 668 في الترتيب العالمي ما بين 4100 بنك مصنف[1]،ويعتبر ثاني بنك على المستوى المغاربي ويحتل المرتبة التاسعة على المستوى الإفريقي من ضمن 326 بنك شمله التصنيف، والمرتبة 14 عربيا من بين 255 بنك مصنفة.

3- رأس مال بنك الفلاحة و التنمية الريفية:

رأس ماله محدد ب 33.000.000.000 دج موزع الى 3300 سهم مقدر بمليون دينار لكل سهم مكتتبة كلها من طرف الدولة و موزعة كما يلي:

- 11550 سهم من طرف مؤسسة محاسبة ذات أسهم (مؤسسة مساهمة بوسائل التجهيز)؛
- 6600 سهم من طرف مؤسسة محاسبة ذات أسهم (مؤسسة الصناعات المتعددة)؛
- 3300 سهم من طرف مؤسسة محاسبة ذات أسهم (صندوق مساهمة المصالح).

إن المجموع القانوني للأسهم المركزية لرأس مال هو 3300 سهم، إن عدد الأسهم الجديدة الممنوحة من قبل الدولة و التي هي بحوزة كل من صناديق المساهمة المذكورة أعلاه معادلة لمجموع الأموال المنقولة و العقارات للمؤسسة المسماة ببنك الفلاحة و التنمية الريفية.

المطلب الثاني: بطاقة تعريفية للوكالة "541" بتيارت.

1-التعريف بالوكالة "541": تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية تيارت:

لقد كان إنشاء مؤسسة مالية متخصصة في تمويل القطاع الفلاحي ضرورة اقتصادية تهدف إلى النهوض بهذا القطاع الذي عانى من سوء التسيير وقلة الاهتمام من طرف الدوائر الاقتصادية في البلاد, وفي هذا الإطار تم إنشاء البنك الفلاحي الوطني بتيارت بموجب المرسوم 2 - 105/88 المؤرخ في 17 جمادى الأولى من عام 1402 هجري الموافق لـ 13 مارس 1982، شأنه في ذلك نشأة البنك الفلاحي الوطني. بالنسبة لولايتي تيارت وتيسمسيلت, فان بنك البدر ممثل من طرف مديرية جهوية للاستغلال منها عشرة في تيارت وثلاثة في تيسمسيلت.

[1]- مجلة تقرير النشاط لبنك الفلاحة و التنمية الريفية – صادرة في 2000 – صفحة 32.

و نجد أن عدد الوكالات المتواجدة في الدوائر الكبيرة للولايتين، مرشح للارتفاع في المستقبل على اعتبار أن التنمية الفلاحية بالدرجة الأولى تعرف منعطفا جديدا و متسارعا، و الجدول أدناه يبين هذه الوكالات،إذ تنص المادة الثانية من الباب الأول من هذا المرسوم بأنه:"**يتمتع البنك الفلاحي بالشخصية المدنية والاستقلال المالي ويعد تاجرا في علاقاته مع الغير**".

الجدول رقم (06): الوكالات الجهوية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية لولايتي تيارت وتيسمسيلت:

رقم الوكالة	الوكالات الجهوية ولاية تيارت	الترتيب الوطني	رقم الوكالة	الوكالات الجهوية لولاية تيسمسيلت	الترتيب الوطني
1	تيارت	541	4	تيسمسيلت	544
2	الرحوية	542	8	ثنية الحد	548
3	فرندة	543	11	لرجام	551
5	مهدية	545			
6	السوقر	546			
7	قصر الشلالة	547			
9	تاخمارت	549			
10	مدريسة	550			

المصدر: مقابلة مع مدير بنك الفلاحة و التنمية الريفية يوم 10 /2016/04 الساعة 10:00.

1- أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

-تنفيذ جميع العمليات المصرفية و الإعتمادات المالية على اختلاف أشكالها طبقا للقوانين والتنظيمات الجاري العمل بها؛

- تطوير الأعمال الفلاحية التقليدية والزراعية والصناعية؛

- يساعد الدولة والجماعات المحلية والهيئات العمومية في تنفيذ جميع عمليات القرض؛

- يتدخل بالقروض المتوسطة أو الطويلة المدى في تمويل مختلف المشاريع المخططة التي من شأنها أن تشجع نمو الأعمال والهياكل الفلاحية والحرفية والزراعية والصناعية.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي و الخدمات التي تقدمها الوكالة

1- الهيكل التنظيمي للوكالة :

إن الوكالة لها هيكل تنظيمي حسب مصالحها وبها أربع مصالح رئيسية وهي حسب المخطط التنظيمي الآتي:

الشكل رقم (07) : المخطط التنظيمي لوكالة "541".

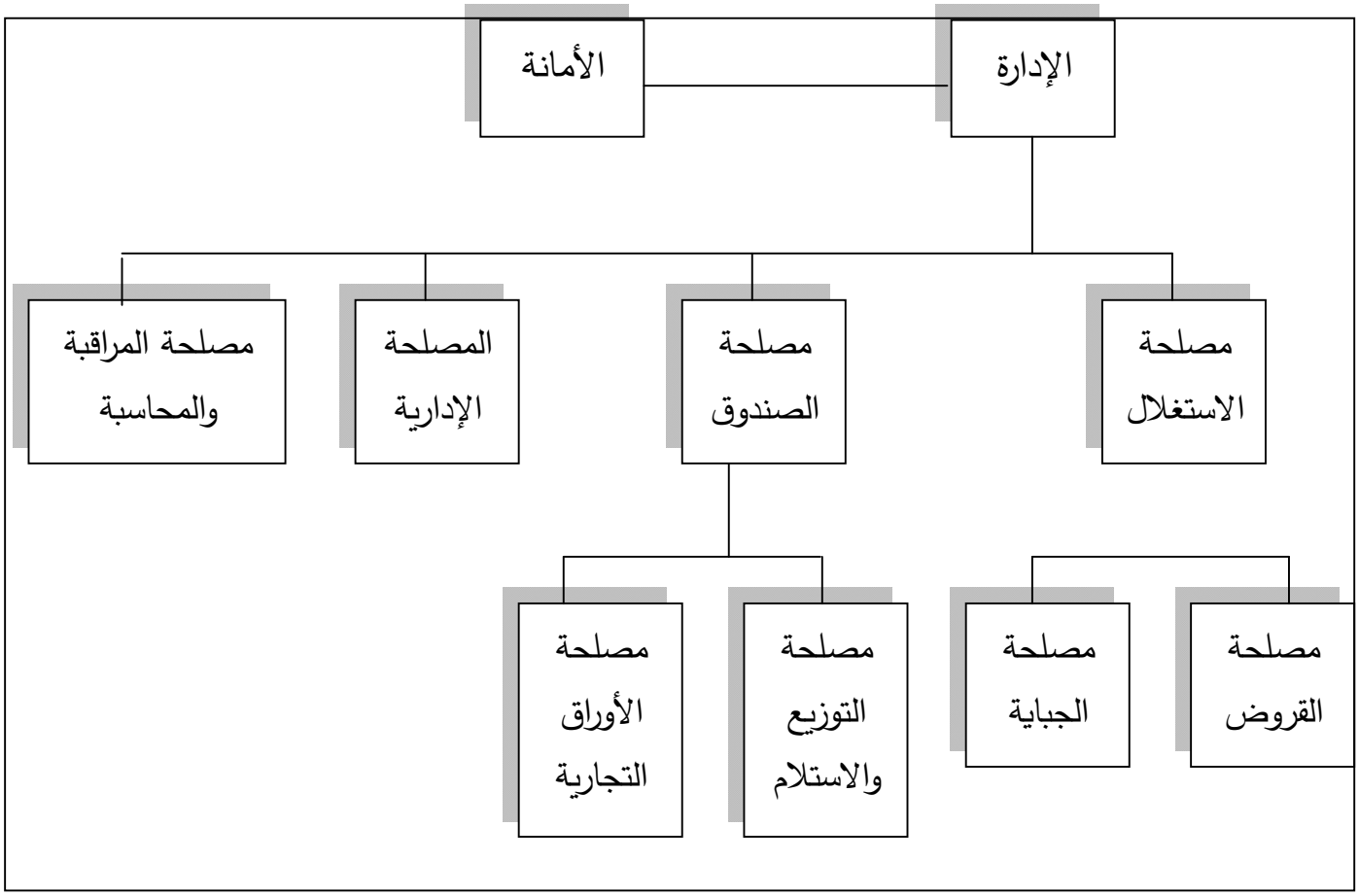

المصدر: وثائق داخلية من بنك الفلاحة و التنمية الريفية (وكالة تيارت)

2-مصالح وكالة BADR تيارت"541":

أ-المصلحة الإدارية.

ب -مصلحة الاستغلال.

ج- مصلحة الصندوق.

د- مصلحة المراقبة والمحاسبة.

أ- المصلحة الإدارية:[1]

تقوم هذه المصلحة على مستوى معين ومحدود إذ أنها تهتم بالضرائب إضافة إلى قضية الميراث، العطل السنوية، والمرضية بالنسبة للموظفين، فتح حسابات لدى بنك البدر للزبائن.

ب- مصلحة الاستغلال:

تهتم هذه المصلحة على أساس قيام مصلحتين وهما:

ب 1- مصلحة القروض:

تهتم بالقروض ودراسة الملفات المتعلقة بالقرض وتعد القلب النابض للمؤسسة إذ تساعد في تنشيط الأموال والرفع من رأس مال البنك.

ب 2- مصلحة الجباية:

هاته المصلحة يتمثل عملها في التدخلات الخاصة بتأخير تسديد القروض.

ج- مصلحة الصندوق:

تقوم هذه المصلحة على مصلحة الاستلام والتوزيع ومصلحة الأوراق التجارية سنتعرض لكل مصلحة على حدى:

ج1- مصلحة التوزيع والاستلام:

تعتمد الوكالة توزيع خدماته المصرفية على لتوزيع المباشر بهدف الوصول إلى أكبر عدد من الزبائن هذا فيما يخص التوزيع المباشر أما بالنسبة للتوزيع غير المباشر فوضع بنك BADR تحت تصرف زبائنه نظام إلكتروني وذلك عن طريق الموزعات الآلية للأوراق النقدية Les distributeurs automatiques des billets أو عن طريق الشبابيك الآلية للأوراق النقدية les guichets automatiques des billets.

فهاته المصلحة بالرغم من نقص نشاطها مقارنة بالمصالح الأخرى إلا أن لها دور فعال وخاصة وكالة تيارت، فهي التي تتكفل بالزبون الذي يود أخذ أمواله المتواجد في حسابه الشخصي أو العكس، كما أن نشاطها يزداد بزيادة عمل مصلحة القروض.

[1] وثائق داخلية لبنك الفلاحة و التنمية الريفية ، تيارت.

ج2- مصلحة الأوراق التجارية:

المتوجه إلى هذه المصلحة يتجه إليها لفتح حساب بالعملة الصعبة أو ينتقل إلى مصلحة المستندات المالية لدفع أموال أو أخذها.

د- مصلحة المراقبة والمحاسبة:[1]

تقوم بمراقبة الأعمال التي قام بها الموظف يوميا.

إن طبيعة النشاط البنكي تبين مدى حساسية مهمة إدخال مراقبة التسيير لأن لها نشاط كثيف ودائم وذلك راجع لتداول الزبائن عليها والتي سنتعرض لها في هذه النقاط:

د1- يعرض البنك العديد من الخدمات للزبائن سواء كانوا أفرادا أو مؤسسات، وتختلف هذه المنتجات حسب طبيعتها، فمنها المنتجات الخدمية البحتة كالنصح والمشورة، بيع خطط بعد التقاعد، خدمات التعامل بالأوراق المالية أو بعض الخدمات التأمينية كالتأمين على الحياة للزبائن المقترضين، ومنها منتجات متعلقة باستخدام رؤوس أموال البنك (قروض بمختلف أنواعها، ودائع...الخ).

د2- النشاط البنكي يتم في بنية معقدة خاصة في البنوك ذات البنى الكبيرة فهناك البنى المتمثلة في الدوائر العامة أي تلك التي لا تشارك بصفة مباشرة في الاستغلال مثل دائرة الدراسات الاقتصادية والمالية ودائرة المنازعات القضائية، كما أن هناك عدد كبير من الوكالات ونقاط البيع الموزعة عبر الأسواق التي ينشط فيها البنك سواء داخلية أو خارجية.

د3- يؤدي إلى ظهور منتجات مترابطة على مستوى الإنتاج وعلى مستوى المستهلك، حيث انه عندما ينتج عن نفس عملية الإنتاج منتجين أو أكثر أو عندما يستدعي استهلاك منتوج منتوجا أو منتوجات أخرى، تكون هنا أمام ما يسمى بالمنتوجات المترابطة، فمن جانب الإنتاج نلاحظ أن حساب المكشوف فلا يعمل إلزاميا مع عدة عمليات مثل: الودائع، سحب السيولة أو فتح حساب أما من جانب الاستهلاك نلاحظ أن الزبون الذي يطلب قرضا مثلا يجب عليه أن يفتح حسابا للودائع، الذي سيكون مدينا بالمبلغ المتفق عليه، وبنفس الطريقة من النادر أن يستهلك الزبون منتوج واحد حتى لو لم تكن المنتوجات مترابطة.

د4- نشاط الزبون يقع في الأصول والخصوم في آن واحد إذ أن زبون البنك هو في نفس الوقت مموله.

[1] - وثائق داخلية لبنك الفلاحة و التنمية الريفية ، تيارت.

د5- يخضع لقيود تنظيمية مرتبطة بعامل الخطر المصاحب دوما لطبيعة العمل المصرفي، ولا يقتصر ضرره، إن وقع على المصرف فحسب بل يتعداه إلى الاقتصاد ككل، ثم سرعان ما قد ينتشر إلى اقتصاديات مجاورة بفعل ترابط الأسواق خاصة المالية منها، وسرعة أعداء بعضها خاصية عامل الخطر في البنوك فالأداء المالي للبنك لا يقتصر على النتيجة النهائية بل يجب النظر وبعناية إلى درجة المخاطر التي يستثمر فيها البنك، أي نسبة الأموال الخاصة إلى الأصول الخطرة، وبذلك يتسنى وضع تصنيف للبنوك حسب درجة المخاطر العالية.

3- مهام وكالة تيارت: تقوم بعدة مهام اساسية أهمها:[1]

- معالجة العمليات البنكية المتعلقة بالعملاء وتطوير العلاقات التجارية معهم؛
- تأمين استقبال جيد للزبون بشكل مباشر؛
- تحقيق مخطط العمل التجاري؛
- استقبال ودراسة اتخاذ القرار فيما يتعلق بالقروض في حدود قوانين الوكالة؛
- تأمين تسيير ومتابعة القروض المطلوبة والضمانات الممنوحة؛
- تأمين تسديد الديون الغير مسددة ومتابعة تحصيلها.معالجة عمليات التجارة الخارجية في إطار ما يسمح به القانون؛
- السهر على المسك الجيد لحسابات الزبائن والحسابات الداخلية.

4- خدمات ومنتجات الوكالة:

يهدف بنك الفلاحة والتنمية الريفية من خلال وضع سياسات تتعلق بالمنتجات والخدمات إلى الرفع من الحصة السوقية والعمل على إرضاء الزبائن عبر الاهتمام بتوقعاتهم وإشباع حاجاتهم ورغباتهم أكثر.

أ- منتجات بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

تتمثل أهم المنتجات في:

- الحساب الجاري: يكون مفتوحا للأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين يمارسون نشاطا تجاريا(تجار، صناعيون، مؤسسات تجارية، فلاحون...الخ)، هذا المنتج المصرفي بدون فائدة؛

[1] - وثائق داخلية لبنك الفلاحة و التنمية الريفية ، تيارت.

– **حساب الصكوك(الشيكات)**: تكون حسابات مفتوحة لجميع الأفراد أو الجماعات التي لا تمارس أي نشاط تجاري (جمعيات، إدارة، ...الخ) وذوي الأجور الراغبين في الاستعانة بالشيكات لتصفية الحسابات؛

– **دفتر التوفير**: وهو عبارة عن منتج مصرفي يمكن الراغبين من ادخار أموالهم الفائضة عن حاجاتهم على أساس فوائد محددة من طرف البنك أو بدون فوائد حسب رغبات المدخرين، وباستطاعة هؤلاء المدخرين الحاملين لدفتر التوفير القيام بعمليات دفع وسحب الأموال في جميع الوكالات التابعة للبنك، وبذلك فإن هذا المنتج يجنب أصحاب دفاتر التوفير مشاكل وصعوبات نقل الأموال من مكان لآخر؛[1]

–**دفتر توفير الشباب**: مخصص لمساعدة أبناء المدخرين للتمرس والتدريب على الادخار في بداية حياتهم الادخارية؛

إن دفتر توفير الشباب يفتح للشباب الذين لا تتجاوز أعمارهم 19 سنة من طرف ممثليهم الشرعيين، حيث حدد الدفع الأولي بـ500 دينار، كما يمكن أن يكون الدفع في صورة نقدية أو عن طريق تحويلات تلقائية أو أوتوماتيكية منتظمة؛

كما يستفيد الشاب صاحب الدفتر عند بلوغه الأهلية القانونية ذو الأقدمية التي تزيد عن خمس سنوات الاستفادة من قروض مصرفية تصل إلى مليونين دينار جزائري؛

–**بطاقة بدر**: هذه البطاقة موجهة لزبائن بنك الفلاحة والتنمية الريفية، حيث تمكن من القيام بعمليات الدفع والسحب للأوراق النقدية عبر الموزعات الآلية للأوراق النقدية كما تمكن أصحابها أيضا من القيام بعمليات السحب من الموزعات الآلية للبنوك الأخرى؛

–**سندات الصندوق**: عبارة عن تفويض لأجل وبعائد موجه للأشخاص المعنويين والطبيعيين؛

–**الإيداعات لآجل**: وهي وسيلة تسهل على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين إيداع الأموال الفائضة عن حاجاتهم إلى آجال محددة بنسبة فوائد متغيرة من طرف البنك؛

–**حساب بالعملة الصعبة**: منتج يسمح بجعل نقود المدخرين بالعملة الصعبة متاحة في كل لحظة مقابل عائد محدد حسب شروط البنك؛

[1] وثائق داخلية لبنك الفلاحة و التنمية الريفية ، تيارت.

كما توجد عدة منتجات أخرى لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية كالدفتر المخصص للسكن إضافة إلى الاعتمادات والقروض التي يمنحها البنك لزبائنه، التي تكون وفق دراسات وشروط مسبقة، من بينها: قروض الاستثمار، قروض الاستغلال وغيرها.

ب– خدمات بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

تظهر أهم هذه الخدمات في:

– فتح مختلف الحسابات للزبائن وتخليص الصكوك بأمر المعنى أو بأمر الآخرين؛

– التحويلات المصرفية؛

– الخدمات المتعلقة بالدفع والتحصيل فيما يخص التعاملات الخارجية؛

– خدمة كراء الخزائن الحديدية؛

– خدمات البنك للمعاينة التي تمكن الزبائن من معاينة ومراجعة التحويلات التي طرأت على أرصدتهم عبر استعمال الأرقام الشخصية السرية لهم المعطاة من طرف البنك، من خلال استعمال أجهزة الإعلام الآلي المتاحة؛

– خدمات الفحص السلكي (Télétraitement)، التي تسمح بخدمة أحسن لزبائن البنك باستعمال شبكة الفحص السلكي في تنفيذ العمليات التحويلية المصرفية في الوقت الحقيقي.

المبحث الثاني: الخدمات المصرفية الإلكترونية في بنك البدر

عرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية بهدف تحقيق التنمية عدة تحولات عبر الزمن و تطبيق خدمات و أنظمة حديثة بالإضافة الى فتح مواقع الكترونية لتسهيل التعامل مع الزبائن دون الذهاب الى البنك .

المطلب الأول: تكنولوجيات بنك BADR عبر المسار الزمني:

شهد بنك الفلاحة و التنمية الريفية عدّة تحولات تهدف إلى عصرنته و تطويره و جعله يواكب التطورات البنكية العالمية حيث أنه في ظل هذه التغيرات و المستجدات كان يجب على البنك مسايرتها حيث كانت أول اهتماماته هي إدخال تكنولوجيات الإعلام الآلي و التكنولوجيات الجديدة باعتبارها الخطوة الأولى في تعزيز البنية التحتية [1].

1991: تطبيق نظام SWIFT لتطبيق عمليات التجارة الخارجية؛

1992: وضع برمجيات SYBN LOGICIEL للقيام بالعمليات البنكية (تسيير القروض، تسيير عمليات الصندوق، تسيير المودعات، الفحص عن بعد لحساب الزبائن)؛

- إدخال الإعلام الآلي على جميع عمليات التجارة الخارجية حيث أصبحت عمليات فتح القروض الوثائقية لا تفوق 24 ساعة على الأكثر؛
- إدخال مخطط الحسابات الجديد على مستوى جميع الوكالات.

1993: إنماء عمليات إدخال الإعلام الآلي على جميع العمليات البنكية؛

1994 : تشغيل بطاقات التسديد و السحب في بعض الوكالات الرئيسية؛

1996: إدخال عمليات الفحص السلكي (télétraitement) فحص و إنجاز العمليات البنكية عن بعد و في الوقت الحقيقي (télétransmission)؛

2000-2002: وضع برنامج خماسي فعلي يرتكز خاصة على عصرنة البنك و تحسين الخدمات و كذلك إحداث تطهير في ميدان المحاسبة و الميدان المالي و الذي نتجت عنه الإنجازات التالية:

2000: القيام بفحص دقيق لنقاط القوة و الضعف للبنك و إنجاز مخطط تسوية المؤسسة لمطابقة القيم الدولية؛

2001: التطهير الحسابي و المالي و إعادة النظر و تقليل الوقت و تحقيق الإجراءات الإدارية و التقنية المتعلقة بملفات القروض؛

- إدخال مخطط جديد في الحسابات على مستوى المحاسبة المركزية و تعميم شبكة (mega-pac) عبر كافة الوكالات و المنشآت المركزية و كذا إنشاء تطبيق نظام يختص بآلية الدفع في مجال التعامل و الإقتراض ؛

[1] – زينة بن وسعد ، سميرة مباركي ، **المعرفة في البنوك الجزائرية**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي، الركيزة الجديدة و التحدي التنافسي للمؤسسات و الإقتصاديات، جامعة بسكرة، 12/13- 11 – 2013.

2002: تعميم نظام الشبكة المحلية مع إعادة تنظيم البرنامج sybn؛

2003: إدخال نظام syrat و هو نظام تغطية الأرصدة عن طريق الفحص السلكي دون اللجوء إلى النقل المادي للقيم؛

- إدخال نظام معلوماتي جديد معد من طرف axys للخدمات بين عملية التركيب، الصيانة عن بعد و حتى فيما يخص الجانب القانوني و التشريعي؛
- إدخال طرق العمل بالنقود الآلية.؛

2004: التحضير لإدخال برنامج الحكومة الإلكترونية في مختلف وكالات البنك؛

2005: خلال شهر سبتمبر من هذه السنة عرفت أول تجربة ناجحة لعملية سحب تتم من خلال شباك آلي للأوراق النقدية وسط حضور جماهيري و إعلامي غفير (وكالة الشراقة) كما استمرت العملية طوال الأشهر الأولى لسنة 2006 من أجل تعميم استعمالها في مختلف الوكالات عبر الوطن؛

2011: شروع البنك في اعتماد أنظمة البنك الإلكتروني التي تسمح للزبائن بالإطلاع مباشرة على حساباتهم و طلب دفاتر الشيكات على شبكة الإنترنت و السماح أيضا للمؤسسات لتحويل أجور العمال دون التنقل من مقرات عملهم إضافة إلى التحويل عن بعد و مختلف التعاملات المالية و المصرفية، أيضاً قام بنك badr بتطوير وسائل الدفع الإلكتروني و توفير البطاقات، إذ يعتبر البنك الأول من حيث عدد بطاقات السحب[1]؛

2015-2016: وقع متعامل الهاتف النقال ooredoo و بنك الفلاحة و التنمية الريفية على اتفاقية الشراكة بإمكان زبائن ooredoo الذين لديهم حساب بنكي لدى badr القيام بكل سرية بعمليات بنكية 7/7 أيام و 24/24 ساعة حيث يمكن للمشتركين في هذه الخدمة الجديدة استعمال خطهم الهاتفي للإطلاع على أرصدة حساباتهم البنكية و القيام بتحويلات مالية و القيام بتسيير البطاقات و الصكوك[2].

المطلب الثاني :جهود بنك البدر في تطبيق الخدمات و الأنظمة الحديثة:

[1]- حفيظ صواليلي، جريدة الخبر الجزائرية، العدد 6483,الصادرة بتاريخ، 2011/09/21 .

[2]- زايد ناصو، جريدة النهار الجديد،، العدد 4800,الصادرة بتاريخ 2015/10/24.

لقد قام بنك الفلاحة و التنمية الريفية تماشيا مع مستجدات الوضع الراهن بإقتناء وسائل حديثة و تسخير مراكز جديدة لتوفير المعاملة بوسائل الدفع الحديثة، و ذلك اعتماداً على التجربة التي اكتسبتها من نظام (syrat) الذي وضع في عام 1996م حسب ما أشرنا إليه سابقاً و الذي يوفر نوعاً من الضمان و الخبرة للمعاملة بالوسائل الإلكترونية فيعتبر بنك الفلاحة و التنمية الريفية السباق إلى المعاملة بالشيك الإلكتروني في الجزائر و اتخذ هذا المشروع مراحل عديدة منها مرحلة اقتناء المعدات اللازمة للوكالات المتواجدة عبر التراب الوطني و كذا مرحلة تكوين المستخدمين لرفع مستوى التأهيل للتعامل بهذه الطرق و يتمثل هذا النظام الجديد في معالجة الشيكات الكترونيا باستعمال جهاز سكانير (scanner) و يسمح لمستعمليه من تخليص الشيكات في آجال قصيرة و تجدر الإشارة إلى أن هذا النظام لا يمس سوى الشيكات على الوضع الحالي إلاّ أنه بصفة تدريجية سيمس استعمال بطاقات الدفع، و التحويلات الإلكترونية و من أجل تحقيق ذلك عادة ما ينظم البنك أيام دراسية و ملتقيات قصد تطوير تقنية المعلوماتية في المعاملات البنكية و قد تم تزويد مختلف وكالات البنك بمراكز رقمية لتسهيل استغلال النظام، كما تم اقتناء أجهزة سكانير و آلات طباعة و حواسيب محمولة لتحقيق فعالية النظام و تسخير الخبراء[1]؛

كما يستعمل بنك البدر المودم الذي يتكفل بالمعاملات التي تتم بين الوكالات و المراكز، و يحمي العمليات و البرامج التي تعالج المعاملات بين الوكالات.

الشكل رقم (08): عمليات الوكالة و الوكالات الأخرى

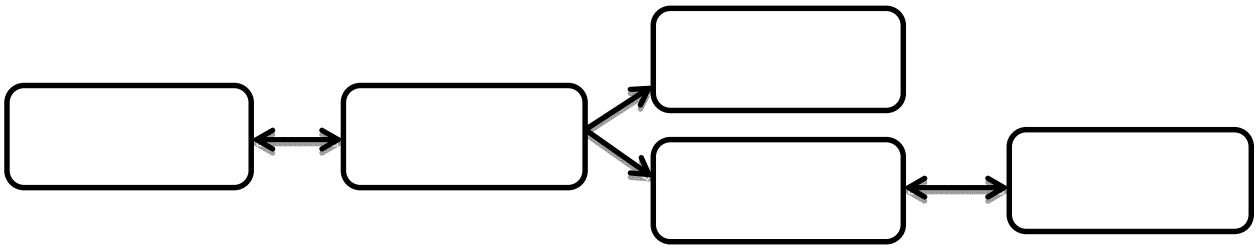

المصدر: بن عزة مُحَّد أمين و زوهري جليلة، **واقع المصارف الجزائرية في تطبيق نظام الدفع الالكتروني (دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية)**، مداخلة قدمت في الملتقى العلمي الدولي الرابع حول عصرنة نظام الدفع في البنوك الجزائرية، المركز الجامعي بخميس مليانة، الجزائر، يومي 27/26 أفريل 2011، ص 08.

[1]- يوسف واقد ، النظام القانوني للدفع الإلكتروني، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في القانون، جامعة مولود معمري تيزي وزو 2011، ص 34.

من خلال زيارتنا و تربصنا في وكالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية تيارت تحت رقم 541 فقد لاحظنا وجود بطاقة CIB و هي بطاقة تصلح للإستعمال لدى مختلف البنوك و هي نوعان إمّا كلاسيكية تقدم خدمات الدفع و السحب ما بين البنوك و هي تعرض على الزبائن حسب معايير موضوعة من طرف البنك أو بطاقة ذهبية (Gold) و هي أيضا تقدم خدمات الدفع و السحب ووظائف أخرى إضافية و أسقف سحب و دفع أكثر أهمية و يمكن تسوية العمليات إمّا عن طريق نهائي نقاط البيع الموضوعة لدى التجار أو من خلال الموزع الآلي للأوراق النقدية (DAB) و تبلغ مدة صلاحيتها 4 سنوات تجديدها يكون بطريقة آلية إلاّ في حالة الإلغاء من طرف البنك، كما ان هناك سقف شهري لهما محدد بـ (30000 دج) للبطاقات الكلاسيكية و (80000 دج) للبطاقات الذهبية و لأمان هذه البطاقة يجب تفادي إيصالها بكل حقل مغناطيسي (تلفاز، جهاز سكانير) و عدم عرضها للماء و الحرارة المرتفعة و نبه مدير البنك إلى تجنب وضعها مع أدوات معدنية حادة (مفتاح، نقود معدنية...) و ذلك لتفادي تشويه حقلها المغناطيسي و في الحالة التي يكون فيها الرقم السري خاطئ ذلك بعد ثلاث محاولات تصبح البطاقة خارج عن الخدمة لمدة أسبوع كما أشار في نقطة مهمة أن هناك جهود من البنك و على تكاليفه الخاصة لإلغاء جميع البطاقات التي لا تحوي بطاقة ذكية (puce) و تعويضها ببطاقة ذات بطاقة ذكية أما عن الأنظمة المطبقة فوكالة BADR تحوي على أنظمة داخلية تتم بين وكالات البنك منها نظام المقاصة الإلكترونية بين الوكالات (Syrat) و الذي يقوم بمعالجة الشيكات و كذا نظام المعالجة الإلكترونية télétraitement خاص بالتحويلات و السحب و الدفع أمّا عن المقاصة الإلكترونية ما بين البنوك فهي تستعمل نظام Télé compensation interbancaire الذي تنخرط فيه كل البنوك المعنية في الجزائر و بريد الجزائر و الخزينة العمومية، و كذا وجود صراف آلي من نوع GAB الذي يسمح لكل مستعمل للبطاقة القيام بالعديد من العمليات من سحب للأموال و طلب شيكات و القيام بالتحويلات و معرفة الرصيد و كذا تطبيق الصيرفة الإلكترونية عن طريق الإنترنت من خلال تحميل بيان الحساب و الكشف عن الرصيد و التحويلات المالية الخاصة بالمؤسسات كما تحوي الوكالة على موقع البنك hhp://www.badr-bank.dz – الذي سنتطرق إليه بالتفصيل و للسرعة و الأمان في نقل مختلف الرسائل المالية تعتمد على نظام swift كما حدثنا مدير البنك أن العقد الخاص باستعمال الهاتف في تقديم مختلف الخدمات المصرفية قد تم توقيعه و سيكون محل التطبيق في الأشهر القادمة.

المطلب الثالث: الموقع الإلكتروني لبنك الفلاحة و التنمية الريفية

1- الصفحة الرئيسية لبنك بدر:

تعرض الصفحة الرئيسية الواجهة لبنك بدر مختلف الخدمات و المنتجات التقليدية و الإلكترونية عبر موقعه http://www.badr-bank.dz

مصرفك Votre Banque المناقصات Appels d'offres

في خدمتكم A votre service الاقتصاد و المالية Economie et finance

استعراض المعلومات Relevé Badreinf

فحص الحساب عبر الانترنيت Internet Consultation vos solde

بالدخول إلى أي منها تفتح لنا صفحة رئيسية أخرى أي معنى يمكن من خلال هذه الصفحة الانتقال إلى كل عنصر من العناصر الأخرى دون الرجوع الصفحة الرئيسية الواجهة.

2- خدمة البنك الإلكتروني: هو خدمة تسمح للعملاء بفحص حساباتهم عبر الانترنيت خلال 24 و 7/7 أيام. و من أجل الاستفادة من هذه الخدمة يجب أن تكون لديك رقم حساب بنكي، ثم الذهاب إلى أقرب وكالة بنكية لبدر من أجل طلب تسجيل في خدمة البنك الإلكتروني و بعدها بأربعة أيام يمكن للعميل الحصول على الرقم السري، ثم يمكنه الدخول للبنك الإلكتروني من خلال المناشير على فحص الحساب على الصفحة الرئيسية لموقع بدر .

الشكل رقم (09): يبين خدمة البنك الإلكتروني

Source: http://ebanking.badr.dz/fr

يمكن لأي عميل مسجل في خدمة البنك الإلكتروني أن:

- يفحص حسابه خلال 7/7 أيام و 24/24 ساعة سواء كانت أرصدة الحسابات الخاصة بك أو تفاصيل عن الصفقات خلال 30 يوم الماضية؛
- القيام بعمليات نقل و تحويل الأموال من حساب لآخر.

الشكل رقم (10) :يبين صفحة للدخول إلى فحص الحساب البنكي.

Source : https://ebanking.badr.dz

بعد إدخال العميل لرقم الاشتراك أو الرقم السري الخاص به، يعرض البنك الإلكتروني مباشرة كشف الحساب الخاص به.

الشكل رقم (11): خدمة طلب الاشتراك في البنك عن بعد:

إذا أراد العمل طلب اشتراك في خدمة البنك الإلكتروني عليه ملء الاستمارة الموجودة في الشكل الموالي:

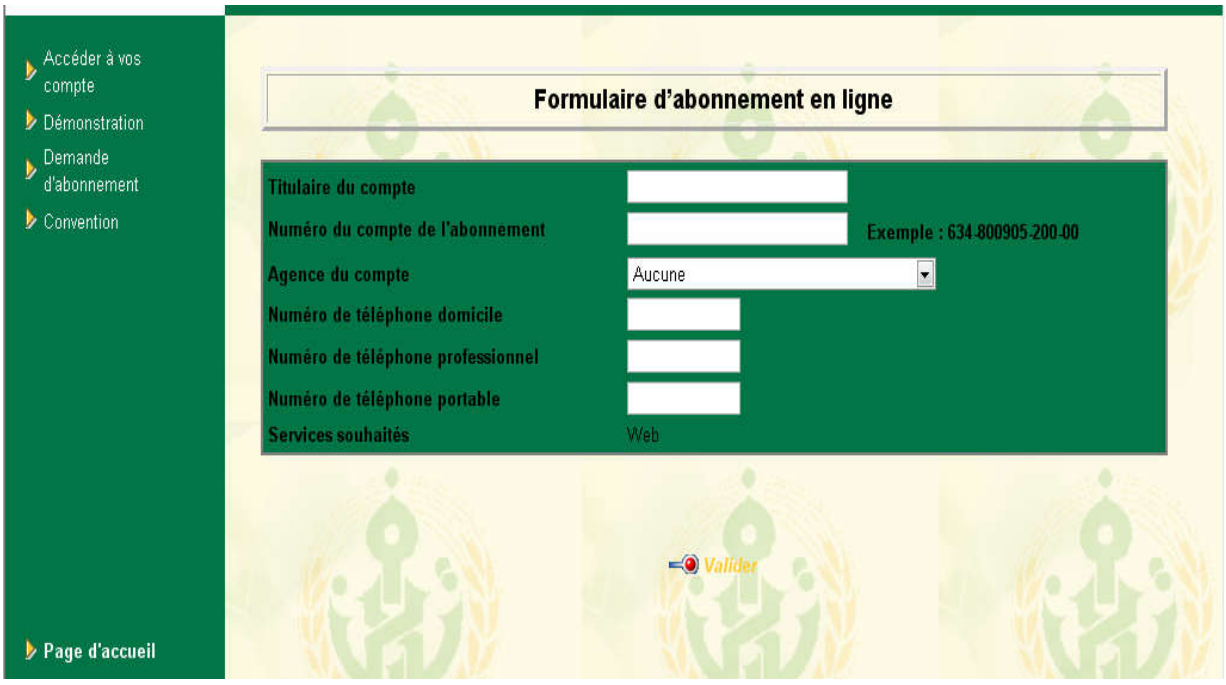

Source: https://ebanking.badr.dz

خلاصة الفصل:

من خلال دراستنا الميدانية لبنك الفلاحة و التنمية الريفية حول مدى مواكبة هذه المؤسسة المصرفية للتطورات الحاصلة خاصة في مجال الخدمات المقدمة فبعد احتكاكنا بموظفي هذه الوكالة الذين لمسنا فيهم رغبة و إرادة في رفع كفاءاتهم المهنية و زيادة تحصيلهم المعرفي لكل ما يخص تطبيق تكنولوجيا الإعلام و الاتصال لما تلعبه من دور في تعزيز المكانة التنافسية و ربح للجهد و الوقت في كثير من المعاملات و على الرغم من أن البنية التحتية لمصارفنا لا تزال هشة إذا ما قورنت بالدول المجاورة أو الأجنبية و رغم هذا و ذاك لا ننكر جهود حكومتنا و سعيها في نشر الثقافة البنكية الإلكترونية، التي تكاد تكون مغيبة في مجتمعنا و هذا كله من أجل تقليص الفجوة الرقمية التي تعاني منها الجزائر في هذا المجال من أجل النهوض بهذا القطاع الذي يعتبر القلب النابض لجميع الاقتصاديات خصوصا في ظل الأزمة الراهنة التي تعاني منها الجزائر.

الصناعة المصرفية مهنة قديمة قامت على أساس خزن القيمة وتحويلها ولم يتغير هذا المفهوم رغم مرور مئات السنين عليه، أي أنه لا يمكننا إنكار الدور التقليدي للمصارف لكن أمام التطور الذي تعرفه التكنولوجيا يوميا والتي تعتبر بمثابة علم مستقل له أصوله وأهدافه ونظرياته كان لزاما من التوسع الكبير في إستخدام تكنولوجيا الخدمات المصرفية وهذا لأن الإبداع التكنولوجي بمثابة دعامة لرفع كفاءة أداء المؤسسات البنكية لما يحققه هذا الأخير من فوائد من تأمين الراحة للعملاء، تخفيض تكاليف المعاملات، ومن شأنه كذلك الإرتقاء بالموظف المصرفي من خلال إكسابه لتقنيات فنية تساعده في كسب الوقت وتقليل الجهد، فقبل خمسين عاما كان الكثير من الناس سيصاب بالإنبهار إذا ما علموا أن بإستطاعتهم أن يذهبوا إلى آلة في زاوية قريبة وبواسطة بطاقة بلاستيكية يمكنهم الحصول على ما يريدون من العملة المحلية. وما يميز العمل المصرفي في ظل العولمة هو تعاظم دور التكنولوجيا المصرفية و العمل على تحقيق الاستفادة القصوى من ثمار تكنولوجيا المعلومات و الاتصال إلا أن الفجوة الرقمية بين البنوك الجزائرية ونظرائها من البنوك عربية كانت أو أجنبية لا تزال كبيرة نظرا للعديد من المعوقات والمشاكل التي شكلت حجر عثرة دون تحقيق القفزة المأمولة التي يصعب فيها تطبيق طرق وتقنيات المعاملات الإلكترونية البنكية بنفس الأسلوب الذي طبق في الدول المتقدمة، فمسؤولية السلطات والبنوك في هذا التأخر مؤكدة لذا لابد من وضع إستراتيجية من شأنها تعزيز مكانة جهازنا المصرفي في الساحة البنكية.

في نفس الوقت لا ننكر جهود الدولة فتبني الجزائر لمشروع الصيرفة أعطى دفعا جديدا لأنشطة المصارف ومن إنعكاساته أيضا حدوث العديد من التغيرات الإيجابية على الإقتصاد بصفة عامة والنظام المصرفي بصفة خاصة ويظهر ذلك أيضا من خلال تحسين الإدارة و الإقتصاد في الوقت والتكلفة التي تتحملها البنوك في أداء خدماتها وكذا الرفع من مستوى الخدمات المصرفية عن طريق الجودة والكفاءة والفعالية.

اختبار صحة الفرضيات:

قبول الفرضية الأولى فمن خلال النتائج المتحصل عليها من خلال الدراسة الميدانية فعلى الرغم من استعمال البنوك الجزائرية لأنظمة الدفع الحديثة إلا أنها ما زالت تعاني تأخرا في هذا المجال لذا فقطاعنا المصرفي مطالب بمزيد من الإصلاحات.

قبول الفرضية الثانية حيث أن العديد من البنوك الجزائرية تسعى لتلبية احتياجات عملائها بأساليب و طرق حديثة رغم محدوديتها اذا ما قورنت بالدول الأخرى.

قبول الفرضية الثالثة حيث أن رفع الأداء لا يتحقق الا بمواكبة التغيرات و مسايرة الركب في تطبيق التكنولوجيات الحديثة لما لها من دور فعال في تطوير النظام البنكي الجزائري.

و من خلال دراستنا النظرية استخلصنا مجموعة من النتائج ممثلة في أهمية التكنولوجيا الجديدة للإعلام و الاتصال في تطوير العمل المصرفي و تأخر القطاع المصرفي الجزائري و عجزه عن توفير خدمات جديدة رغم السعي لتوفير البيئة التحتية الملائمة و هذا ما لمسناه فعلا من خلال دراستنا التطبيقية فوجدنا محدودية وسائل الدفع ، تكرر الأعطاب خاصة على مستوى الشباك الالي و محدودية الاستثمار في مجال التكنولوجيا و قلة التقنيين المسؤولين عن اصلاح وسائل الدفع و المراقبة التقنية لهذه الوسائل و سعي البنك و كافة موظفيه الى تقديم خدمات جيدة لنيل رضا الزبون.

ولعل أهم السبل الكفيلة برقي جهازنا المصرفي نجد:

– غرس الثقافة المصرفية التي تكاد تكون مغيبة تماما ويظهر هذا في ضعف الإقبال على إستخدام وسائل الدفع الإلكترونية وفقدان المستهلك للثقة في النظام البنكي وتجاه كل ما يصدر عنه فمازالت المفاهيم التقليدية مترسخة لدى الزبائن فللبيئة والثقافة أثر كبير أفقد القطاع المصرفي الجزائري فرصا كثيرة، وهذا راجع إلى الجهود التي تتم في حيز ضيق على مستوى هرم إتخاذ القرارات مع غياب الحملات التحسيسية والعمليات الإشهارية.

– تنويع في الخدمات المصرفية الإلكترونية والتصليح السريع للموزعات الآلية وزيادة توزيع أجهزة الدفع الإلكتروني.

– تهيئة أرضية قانونية ملائمة من شأنها تنظيم المعاملات الإلكترونية.

– تعزيز كفاءة الموارد البشرية وتدريبهم وتكوينهم على التأقلم مع التقدم الحاصل في تكنولوجيا المعلومات.

– زيادة مستوى الإستثمار في التكنولوجيا البنكية الحديثة، وتطبيق الأنظمة والبرامج العصرية وذلك حتى يكون قادرا على مواكبة المنافسة وهذا يتطلب بدوره جهدا لتطوير قواعد الشفافية ونشر البيانات والقوائم المالية بشكل مناسب يزيد من ثقة المستثمرين بالبنوك ويعمل على جذب المستثمرين الأجانب.

– إنماء ثقافة الأنترنت والتوسع في إستخدامها بإعتبار أنها تؤدي دور هام في تطوير بيئة العمل المصرفي وفي إنضاج وعي الزبائن والعاملين في المصارف بأهمية التوجه نحو الخدمات المصرفية الإلكترونية لتقديم تشكيلة متنوعة من الخدمات المصرفية بكفاءة أعلى وتكلفة أقل.

– إدخال العمل المصرفي الإلكتروني ضمن نشاطات البنوك والعمل على خلق وتفعيل دور شبكة مصرفية تكون بمثابة حلقة وصل إلكترونية بين المركز الرئيس لكل بنك وبين باقي فروعه، وبين البنوك والمؤسسات المالية الأخرى من جهة وبين البنوك والشركات والعملاء من جهة أخرى، بما يحقق لها السرعة في تداول المعلومات الخاصة بالعملاء وتطوير وسائل الحماية والأمان للمعلومات.

أما من خلال دراستنا الميدانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية الذي هو في طليعة البنوك الجزائرية ،فمن خلال تطبيقه لتكنولوجيا الإعلام والإتصال لكن بالرغم من هذا لابد من تدعيم بنيته التحتية عن طريق مجموعة من التوصيات:

- يستوجب على البنك رفع نسبة المبالغ المستثمرة في تكنولوجيا المعلومات إلى إجمالي المبالغ المستثمرة في الموجودات الأخرى بالبنك.

- تفعيل دور البنك والتلاؤم مع المعطيات الحاصلة في مجال الأعمال الإلكترونية.

- إعادة النظر في طريقة الإدارة والتسيير من أجل التوصل إلى فكرة الإدراة المتكاملة، للحد من التجاوزات والأخطار البشرية.

- الإستفادة من تجارب الدول المتقدمة في هذا المجال مع عدم الأخذ بفكرة" المغلوب مولع بتقليد الغالب ". وإنما الأخذ بفكرة " اللحاق بالركب ".

- تحديث أماكن تأدية الخدمات بما يجعل الزبائن أكثر جاذبية وبما يعطي للزبون الإنطباع بأنه موضوع ترحيب مستمر، والأخذ بفكرة " زبون اليوم يعود كل يوم ".

الكتب باللغة العربية

1. إبراهيم العيسوي، التجارة الإلكترونية، المكتبة الأكاديمية للنشر، مصر, 2003.
2. انس بكري .د .وليد صافي، النقود والبنوك , دار المستقبل للنشر والتوزيع، ط 1 ، 2009.
3. أنطوان الناشف، خليل الهندي، العمليات المصرفية والسوق المالية، ج 1، المؤسسة الحديثة للكتاب، بيروت، 1998، .
4. بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات و السياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، ط02 ,الجزائر, 2006.
5. تيسير الكيلاني، معجم الكيلاني لمصطلحات الكمبيوتر و الأنترنت، مكتبة لبنان ناشرون بيروت، لبنان 2004.
6. رأفت رضوان، عالم التجارة الإلكترونية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر 1999.
7. السيد احمد عبد الخالق، التجارة الإلكترونية و العولمة، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر الجديدة، 2006.
8. شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد والبنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.
9. صادق راشد الشمري ، إدارة المصارف، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
10. صالح مفتاح، البنوك الإلكترونية و التجارة الإلكترونية، المؤتمر العلمي الخامس، جامعة فيلاديفيا، الأردن.
11. طارق عبد العال حامد، التجارة الإلكترونية، الدار الجامعية، مصر، 2003.
12. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ، ديوان المطبوعات الجامعية ,ط7، الجزائر، 2010.
13. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.
14. عائشة الشرقاوي المالقي، البنوك الإسلامية، ط1، المركز الثقافي العربي، بيروت، 2000.
15. عبد الحق طارق، مدخل إلى المعلوماتية الحاسوب الشخصي و أجهزته المحيطة، قصر الكتاب البليدة , الجزائر، 2005.
16. عبد الرحمن السيد قرمان، عمليات البنوك، دار النهضة العربية، القاهرة.
17. عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها ، الدار الجامعية , الإسكندرية 2000.
18. عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية ,القاهرة , 2001،

19. عبد المنعم السيد علي، دور السياسة النقدية في التنمية الاقتصادية، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة.
20. عبد الهادي النجار، الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية و الاقتصادية، الجزء الأول، منشورات الحلبي، الحقوقية، 2002.
21. علي جمال الدين عوض، عمليات البنوك من الوجهة القانونية، المكتبة القانونية، بدون بلد نشر، 1994.
22. مُحَمَّد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر و التوزيع، ط1، 2001.
23. مُحَمَّد كرباج، البنوك الإلكترونية، دار النهضة العربية، بيروت 2000.
24. محمود حميدات، مدخل التحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1996.
25. محمود يونس، وآخرون، أساسيات علم الاقتصاد، دار الجامعية للنشر، مصر، 2000.
26. مدحت صادق، تقنيات مصرفية، دار غريب للنشر، القاهرة، 2001.
27. مصطفى كمال طه، علي البارودي، القانون التجاري، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، 2001.
28. منير إبراهيم الهندي، قرار إدارة البنوك التجارية–مدخل اتخاذ القرار, مكتب دالتا للطباعة المكتب العربي الحديث , ط3, الإسكندرية 1996
29. منير الجنبيهي، البنوك الإلكترونية، دار الفكر الجامعي، 2006،
30. منير مُحَمَّد الجنبيهي، مُحَمَّد محمود الجنبيهي، أعمال البنوك، دار الفكر الجامعي، مصر، 2000.
31. نهلة احمد قنديل، التجارة الإلكترونية، جامعة السويس، مصر، 2006.
32. هيثم المسيري، تقنيات البنوك الإلكترونية، ندوة الخدمات البنكية، القاهرة، 25-29 نوفمبر 2007.

الكتب بالغة الفرنسية

1. Bouzidi .a.25 questions le mode de fonctionnement de l'économie algérienne. ANP. Alger 1988.

الملتقيات

1. حسين رحيم، الصيرفة الإلكترونية كمدخل لعصرنة المصارف الجزائرية، ورقة عمل ضمن ملتقى المنظومة المصرفية، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة شلف، يومي 14 -15 ديسمبر 2004.
2. زينة بن وسعد ، سميرة مباركي ، المعرفة في البنوك الجزائرية، مداخلة ضمن الملتقى الدولي، الركيزة الجديدة و التحدي التنافسي للمؤسسات و الإقتصاديات، جامعة بسكرة، 13/12- 11 – 2013 .
3. -شهرة شول ، ماجدة مدوخ ، الصيرفة الإلكترونية ماهيتها و مخاطرها، حمايتها، مداخلة مقدمة إلى المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة منافسة، مخاطر,تقنيات، جامعة جيجل، الجزائر يومي 06-07- جوان 2005.
4. عبد الغني ربوح ، و نور الدين غردة، تطبيق أنظمة الصيرفة الالكترونية في البنوك الجزائرية بين الواقع و الآفاق، ورقة عمل مقدمة ضمن المؤتمر الدولي العلمي حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة ورقلة، يومي 11-12- مارس 2008.
5. مزريق عاشور و صورية معموري، عصرنة القطاع المالي و المصرفي وواقع الخدمات البنكية الإلكترونية بالجزائر، ورقة عمل مقدمة ضمن المؤتمر الدولي العلمي حول إصلاح النظام المصرفي في الجزائر في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة ورقلة، يومي، 11-12 مارس 2008.
6. مليكة زغيب، حياة نجار، النظام البنكي الجزائري تشخيص الواقع وتحديات المستقبل, مداخلة ضمن ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية، جامعة سكيكدة.- الواقع و التحديات-، بدون ذكر التاريخ.
7. وهاب نعمون، النظم المعاصرة لتوزيع المنتجات المصرفية وإستراتيجية البنوك، ملتقى المنظومة المصرفية و التحولات الاقتصادية ,جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف يومي 14 -15 ديسمبر 2004.

القوانين و الأنظمة

1. - القانون 144/62 المؤرخ في 1962/12/13 المتعلق بإنشاء و تحديد مركز البنك المركزي الجزائري، الجريدة الرسمية، العدد 10, المؤرخ في 1962/12/28 .
2. -الجريدة الرسمية، الصادرة عن بنك الجزائر، العدد 58 , الصادرة بتاريخ 11/18 /2013

3. -النظام رقم 04- 01 المؤرخ في 04 مارس 2004 المتعلق بالحد الأدنى لرأس مال البنوك و المؤسسات المالية العامة بالجزائر، الجريدة الرسمية، العدد 27، الصادر في 2004/04/28.
4. الأمر 03/09 المتعلق بوضع قواعد عامة للأوضاع المصرفية المتعلقة بالقطاع المصرفي، الجريدة الرسمية، العدد 53، المؤرخ في بتاريخ 13سبتمبر2009 .
5. الأمر رقم 01-01 المؤرخ في 27 فيفري 2001 يعدل و يتمم القانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد و القرض، الجريدة الرسمية، العدد 14، المؤرخ في 28 فيفري 2001.
6. الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد و القرض، الجريدة الرسمية، العدد 52، المؤرخ في 27 أوت 2003.
7. الأمر رقم 10- 04 المتعلق بالنقد والقرض المؤرخ في 2010/08/26، المادتين 02، 06.
8. القانون رقم 08-04 المؤرخ في 23 ديسمبر 2008 المتعلق بالحد الأدنى لرأس مال البنوك و المؤسسات المالية في الجزائر، الجريدة الرسمية، العدد 72، المؤرخ في 24 ديسمبر 2008.
9. قانون رقم 12/86 المؤرخ في 1986/08/19 المتعلق بنظام البنوك و القرض, الجريدة الرسمية, المؤرخ في 1986/08/20، المعدل و المتمم بالقانون رقم 06/88 المؤرخ في 1988/01/12، الجريدة الرسمية، العدد 02، الصادر في 1988/01/13.
10. النظام 04-02 المؤرخ في 2004/03/04 يحدد شروط تكوين الحد الأدنى للاحتياطي الإلزامي، الجريدة الرسمية، العدد 27، المؤرخ في 28 أفريل 2004.
11. النظام رقم 04- 01 المؤرخ في 04 مارس 2004 المتعلق بالحد الأدنى لرأس مال البنوك و المؤسسات المالية العامة بالجزائر، الجريدة الرسمية، العدد 27، الصادر في 2004/04/28.
12. النظام رقم 04-03 المؤرخ في 04 مارس 2004 المتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية، الجريدة الرسمية، العدد 35، المؤرخ في 02 جوان 2004.

مذكرات

1. ابراهيم تومي، النظام المصرفي الجزائري في ظل اتفاقية بازل، مذكرة ماجستير، جامعة بسكرة، 2008/2007.

2. -بوهكة صباح وأخريات، "القروض البنكية ، مخاطرها وطرق تسييرها"، مذكرة لنيل شهادة الليسانس، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص تأمينات وبنوك ، جامعة ابن خلدون تيارت، 2014.
3. -رشيد بوعافية ، الصيرفة الإلكترونية و النظام المصرفي الجزائري، مذكرة نيل شهادة ماجستير في العلوم الإقتصادية، البليدة 2005.
4. زكية محلوس، اثر تحرير الخدمات المصرفية على البنوك العمومية الجزائرية، رسالة الماجيستير في علوم التسيير، جامعة ورقلة، 2009.
5. -سيد أحمد معطي ، واقع تأثير تكنولوجيا الجديدة للإعلام و الاتصال على أنشطة البنوك الجزائرية، رسالة ماجستير، تخصص حوكمت الشركات، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2012.
6. -عادل هبال، إشكالية القروض المصرفية المتعثرة، دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2012.
7. عبد الحكيم حطاش، الاستراتيجية لتحقيق رضا الزبون ووقائه، إدارة العلاقة مع الزبون، رسالة ماجستير، إدارة الأعمال، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس، 2006.
8. علي بوعمامة، اندماج و خصخصة البنوك، مذكرة ماجستير، جامعة البليدة، 2006/2005.
9. -فؤاد رحال، تأثير تحرير تجارة الخدمات المصرفية على تنافسية البنوك و اثرها على القطاع المصرفي، مذكرة ماجستير، بسكرة، 2006/2005.
10. -مُحَّد زميت، النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2006.
11. -مُحَّد شايب، أثر تكنولوجيا الإعلام و الإتصال على فاعلية أنشطة البنوك التجارية الجزائري، رسالة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات المالية بنوك و نقود، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2007/2006.
12. -مُحَّد نور الدين محدادي، الجهاز المصرفي و إصلاحات نظام التمويل، رسالة ماجستير العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية فرع التحليل الاقتصادي، جامعة الجزائر، 2000.
13. يوسف واقد ، النظام القانوني للدفع الإلكتروني، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في القانون، جامعة مولود معمري تيزي وزو 2011.

14. يوسف واقد ، النظام القانوني للدفع الإلكتروني، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في القانون، جامعة مولود معمري تيزي وزو 2011.

الجرائد و المجلات

1. – ياسمين مرزوق، الجزائر في المرتب الأخيرة في تكنولوجيا المعلومات، جريدة البلاد أون لاين، العدد 2749, بتاريخ 2015/12/01
2. – ياسمين مرزوق، إطلاق مناقصة ال 4 جي، جريدة البلاد اون لاين، العدد 30 , الصادر بتاريخ 2016/01/04 م.
1. انظر القرارات و التوصيات الصادرة عن المجمع الفقهي لمنظمة المؤتمر الإسلامي في دورته السابعة بجدة1412 هـ, القرار رقم 7/1/65 الفقرة الرابعة.
3. -جريدة الخبر، مقال بعنوان بنك الجزائر يعزز آلية الرقابة على التحويل الإلكتروني العدد20 بتاريخ 02 جانفي 2016م
4. الجيلالي عجة، الإصلاحات المصرفية في القانون الجزائري في اطار التسيير الصارم لشؤون النقد والقرض، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، شلف، العدد 04، 2006.
5. حفيظ صواليلي، جريدة الخبر الجزائرية، العدد 6483,الصادرة بتاريخ، 2011/09/21.
6. زايد ناصو، جريدة النهار الجديد، ، العدد 4800,الصادرة بتاريخ 2015/10/24.

القرارات و التوصيات

7. مجلة تقرير النشاط لبنك الفلاحة و التنمية الريفية – صادرة في 2000.
8. نوال ح، إطلاق خدمة البنك الرقمي لعصرنة المعاملات، جريدة المساء، العدد2813 , الصادر بتاريخ 2015/12/28م.
9. ياسمين مرزوق، لهذه الأسباب لم يتطور 3جي في الجزائر، جريدة البلاد أون لاين، العدد 1200, بتاريخ 2015/11/23.

المواقع الإلكترونية

- http//cte.univ-setif/ coursenligne/ medchaip parti3.htm

- WWW.BANK OF ALGERIA.DZ

- http ://MOGA.AHLAMONTADA.NET/T249-TOPIC

- http//cte.univ-setif/ coursenligne /medchaip parti3.htm

http://ebanking.badr.dz/fr

http://www.el-massa/ar/content/view/45798

-www. Satim.dz.com/chiffres html le 24/04/2016 a 16 :26